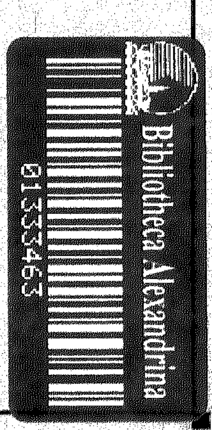
إنسانية الإنسان في الإسلام



الدكتورة آمنة محمد نصير



دار الشروق

إنسانية الإنسان
في الإسلام

الطبعة الأولى
١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م

© دار الشروق

القاهرة : ١٦ شارع جواد حسني - هاتف ٣٩٣٤٥٧٨ - ٣٩٣٤٨١٤
برقيا : شروق - تلكس : 03091 SHROK UN
بيروت . ص ب ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٧٦٥ - ٨١٧٢١٣
برقيا : داشروق - تلكس : SHOROK 20175 LE

الدكتورة آمنة محمد نصير

إنسانية الإنسان في الإسلام

دار الشروق

تقـــديم

اختص الله الإنسان من بين سائر المخلوقات بالفكر الذى جعله مبدأ كماله ومناط فضله على كثير من المخلوقات ، فهو يتحلى بالقدرة على إدراك المعانى الكلية ، وهذا النوع من الإدراك لا يقوى عليه الحيوان الذى يقتصر إدراكه على الجزئيات .

ولم يقتصر هذا الاختصاص فى المعرفة المتميزة عن المخلوقات الأخرى ، بل زوده سبحانه وتعالى بهذه الصورة المنسقة والمتناسقة مع الكوكب الأرضى وطبيعته ، مما جعله قادرا على القيام بأعمال دقيقة بيديه ليس أقلها شأنا إمساك القلم والكتابة ، كذلك خلق الله الإنسان فى هذه الصورة الكريمة من انتصاب قامته مما يترتب عليه تحرر نظره من الرؤية فى مستوى الأرض فقط كبقية الحيوانات التى تسير على أربع ، فهذا التناسق فى خلقة الإنسان لدليل على تكريم الله له حيث قال سبحانه وتعالى : « وخلق كل شىء فقدره تقديرا » و« وكل شىء عنده بمقدار » .

والإنسان مخلوق حى كبقية المخلوقات مرتبط بهذه الكرة الأرضية ارتباط الملاءمة من حيث التناسب الخلقى ، وكذلك فيما أودعه الله سبحانه وتعالى من تهيئة البيئة من حوله من زرع مختلف الألوان والمذاق ، ومناخ يستطيع أن يحيا فيه الإنسان ليعتبر قمة العناية الإلهية بالإنسان حتى كانت وستظل من الأدلة البارزة فى إثبات وجود الله عند الفلاسفة المسلمين ، وأنه جعل الأشياء على مقادير مخصوصة فى أجناسها وأنواعها وأفرادها ، ويؤكد على هذا المعنى الفخر الرازى : « إن الله تعالى لم يخلق شيئا من غير تقدير ، كما يرمى الرامى السهم فيقع فى موضع لم يكن قد قدره ، بل خلق الله كل شىء بقدر . وفى موضع آخر يقول : وأودع باطنه وظاهره ، بل كل عضو من أعضائه ، وكل جزء من أجزائه عجائب فطرة وغرائب حكمة لا يحيط بها وصف الواصفين »[1] .

---

(١) تفسير الرازى ــ ٤/٢٣ ــ ٨٥ .

يتشابه بنو الإنسان جميعا فى التركيب ويتزاوجون معا رغم اختلاف أعراقهم وينجبون ولذا فهم جميعا من نوع واحد ومن نفس واحدة . ولكنهم يختلفون شكلا ولونا وصفات بفعل العوامل الوراثية . وعندما عاش الإنسان مع بنى جنسه فى مجتمعات تفاعل فى نفسه عاملان متضادان متناقضان :

أولهما : أن البشر متساوون لأنهم من نوع واحد ولهم نفس التركيب .

وثانيهما : أنهم غير متساوين... ورأى الناس عدم المساواة هذه فى أسباب مختلفة عبر العصور .. فمنهم من اتخذ اختلاف اللون أو العرق سببا . ومنهم من رأى فى الأنساب سببا . ومنهم من ذهب إلى أن الوضع الاجتماعى والمادى سبب إلى آخر ما هنالك من أسباب اتخذت جميعها ذريعة للتمييز بين بنى البشر.

ونتج عن ذلك التفاوت فى الطبقات . وظهر عدم المساواة الذى ترتب عليه القلق وعدم الاستقرار ، وظهر الاضطراب والعنف نتيجة الشعور بالظلم والتفاوت وعدم المساواة .

ودارت الأبحاث حول هذا التفاوت أهو طبيعى يعود إلى اختلاف القدرات والإمكانيات الجسمية والعقلية التى توجد بين الأخ وأخيه فى الأسرة الواحدة ؛ أم كان خلفها أسباب عرقية . ومطامع سياسية واستبدادية أعطاها الإنسان لنفسه دون سلطان من دين أو معيار يليق بحقيقة الإنسان ؟ ! ! .

هذا السؤال الحائر فى منهج التفاضل من حيث النظرة للإنسان على أى القواعد يتفاضل ، وكانت الإجابة فى الإسلام تعود للمعيار اللائق بالإنسان ؛ وهو معيار التقوى . وليس لعامل الجنس أو اللون أو العرق .

ومعيار التقوى فى الإسلام هو المعيار اللائق بإنسانيته ؛ لأن التفاوت والتفاضل لا يقوم على أمر خارج عن قدرة ودائرة الإمكان للإنسان . فليس بيد فلان من الناس أن ينتمى إلى عائلة بعينها أو إلى لون بذاته ، أو إلى عرق ينفرد بخصائص ومزايا يختارها . أما معيار التقوى ففيه العدالة والحرية للإنسان الذى يستطيع أن يصل إلى أعلى مراتبها وأسمى معانيها لأنها فى دائرة استطاعته وقدرته ـ متى أراد ـ .

إن كل إنسان مصيره الموت ، وحقيقة الموت هى الحقيقة العظمى التى لا يستطيع أى كائن إنكارها أو تجاهلها ـ فكل إنسان يبدو هشا ضعيفا فى فترتى البداية والنهاية من عمره المحدود ـ وقد زود الله الإنسان بجهاز المناعة الوقائية لمواجهة عوامل البيئة المعادية له ـ

ولا تحصى ـ منها ماعرف ومنها ما لم يعرف ، فتزويد الله للإنسان بهذه المناعة لأعظم دليل على خلقه للإنسان فى أحسن تقدير ، وأعظم تقويم ـ حتى يستطيع أن يواجه واقعه ويتحصن ضد أعدائه .

ومن الجدير بالذكر أن الفساد الخلقى الذى يعتبر من أكبر الوسائل المدمرة لجهاز المناعة عند الإنسان وهو مايعرف بمرض « الايدز » لبرهان ساطع على أن الله خلق الإنسان فى أحسن تقويم ، وإن ارتداده عما لا يليق بأخلاق الإنسان وكرامته إلى التدنى والانحراف لأعظم عقاب للبشر على فسادهم وانحرافهم ـ وأن ما نشر أخيرا عن حالة الزعر والرعب فى أوربا من هذا المرض اللعين مما دفع بعضهم إلى أنهم قرروا العودة إلى الفضيلة . ومما يلفت النظر فى الإنسان أنه لايعلم علم التطبيق فى سلوكه فى الحقيقة العظمى ألا وهى الموت رغم إدراكه لهذه الحقيقة وأن الموت يقترب منه باستمرار ، وكان الواجب أن يكون هذا مدعاة له فى وضوح الهدف فى أداء رسالته واستخلافه فى الأرض ، والاستعداد والأخذ بكل الأسباب التى توصله إلى الحياة الخالدة التى ليس فيها موت ولا نصَبْ ـ ومع هذا قلما نجد من يتهيأ فى دنياه المحدودة الموقوتة بزمن محدود للقاء الله ، ومعرفة المنهج السوى والطريق الواضح فى التوازن بين الحياة الدنيا والاستعداد للآخرة فى اتباع ما أحل وما حرم وفيما أمر ونهى . وهذا هو لب المنهج الإسلامى فى قيادة الإنسان فى عالم الدنيا وفى الاستعداد للآخرة دون شطط فى محاربة لقواه ودوافعه وغرائزه ، أو ترك الحبل على الغارب للإنسان دون انضباط أو توازن وكل هذا فى دقة وحزم ولين وعطف .

وإننا فى هذه الجولة سوف نقف أمام أعظم الصور والنماذج لنظرة الإسلام للإنسان من خلال هذا المنهج المتوازن بغض النظر عن لونه أو جنسه أو دينه ، وأن هناك عشرات المواقف والصور المشرفة التى تؤكد هذه النظرة السامية لهذا الدين لإنسانية الإنسان فى أدق المواقف وأعقد العلاقات البشرية أثناء الحروب والقتال من معاهدات وعلاقات مختلفة مع البلدان المفتوحة مما شهد به العدو قبل الصديق .

وليس هذا فحسب بل إننا نلمس إنسانية الإسلام فى واقع الحدود التى تطبق على مرتكب الجرائم المستحقة لتطبيقها بصورة يراعى فيها الزجر والردع وفى نفس الوقت البعد عن التشهير أو التنكيل به متى ارتدع وطهر من آثامه .

ولا يفوتنى فى هذا المقام أن أنوه بأن ما جاء به الإسلام من حقائق وتشريع وتوجيه يختلف فى كثير مما نلمسه من واقع المسلمين ، وأن هذا التمزق والتفاوت لمدعاة للإنسان المسلم فى كل مكان إلى إعادة الحساب ومراجعة النفس والعودة لمنهج الإسلام الحق الذى فيه القوة والمنعة سواء فى بناء الإنسان الفرد أو بناء المجتمع حتى تعود له القوة والمنعة كما كانت فى سالف الزمان .

الباب الأول

الإنسان فى ظل الإسلام

الفصل الأول : معنى الإسلام .
الفصل الثانى : الإنسان من خلال التصور الإسلامى .
الفصل الثالث : عقيدة التوحيد وأثرها فى الإنسان .
الفصل الرابع : خلافة الإنسان فى الأرض تحمل التكريم .
الفصل الخامس : الإنسان وعظم الأمانة .
الفصل السادس : شروط التكليف فى الإسلام .
الفصل السابع : تكريم الإنسان بالعلم .
الفصل الثامن : التوجيه الإسلامى فى خطاب الضمير الإنسانى .

تمهيد

من المؤكد أن الإنسان هو محور اهتمام العقائد المختلفة منذ أن وجد .. سواء من جانب السماء أم من جانب العلماء والمفكرين فى نظرياتهم المختلفة ... الصواب منها والخطأ ، الحقيقة والخيال ، الجميع اجتمع على الاهتمام بهذا المخلوق سواء فى أصل خلقته أو فى حقيقة حياته ودوره فيها ، أو فى نهايته على الأرض فى إطار الحياة البشرية التى خلق الله آدم وذريته من أجلها .

فى واقع الأمر أنه فيض من النظريات قيل فى هذا الشأن ، وآلاف من التجارب لأجل حياته فى صورة صحية سليمة ، وآلاف مثلها حول تفسير ما غمض فى حقيقة الإنسان من ظواهر نفسية وسلوكية سوية أو غير سوية ، والهدف من كل هذا هو التعرف على هذا الإنسان . والخالق سبحانه وتعالى أخذ بيد الإنسان منذ خلق أبا البشرية فعلمه الأسماء كلها وأعلمه بوظيفته فى الأرض حينما أخبر الملائكة فى قوله تعالى : « إنى جاعل فى الأرض خليفة » .

وبعد أن حمله وظيفة الاستخلاف ، أخضع له المخلوقات الأخرى لكى ينتفع بها كما ينبغى ، وتلك نعمة أسبغها الله عليه إذ سخرها له وأخضعها لقيادته للاستفادة بها ، مع الإدراك بأن الله خلق هذه المخلوقات لتسد حاجته فى إطار القوانين والسنن الكونية التى تدور فيها ظاهرة الحياة . ويؤكد القرآن الكريم على هذه المعانى فى قوله تعالى : « الله الذى خلق السموات والأرض وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم وسخر لكم الفلك لتجرى فى البحر بأمره وسخر لكم الأنهار . وسخر لكم الشمس والقمر دائبين وسخر لكم الليل والنهار »[1] .

---

(١) إبراهيم/ ٣٢ ـ ٣٣ .

وفى قوله تعالى : «هو الذى أنزل من السماء ماء لكم منه شراب ومنه شجر فيه تسيمون . ينبت لكم به الزرع والزيتون والنخيل والأعناب ومن كل الثمرات إن فى ذلك لآية لقوم يتفكرون . وسخر لكم الليل والنهار والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره إن فى ذلك لآيات لقوم يعقلون . وماذرأ لكم فى الأرض مختلفا ألوانه إن فى ذلك لآية لقوم يذكرون»[1] .

ثم أوضح سبحانه للإنسان الطريق للوصول لهذه المعرفة والعلم ، حيث جعل فى ربطه بملكة العلم والقدرة على التعلم موضع تكريم وفخر مع الملائكة ، فالقدرة على التعلم التى وهبها الله إياها للإنسان بواسطتها استطاع أن يخضع هذه المخلوقات لإرادته ويوجهها الوجهة التى تصلح من شأنه وتسد حاجته .

وليس هذا فحسب بل إن الله كرم الإنسان بالعقل وجعله شرط المسئولية والثواب والعقاب .

ثم أخذ سبحانه فى تنوير الإنسان بنفسه ومعرفة مايعينه على الطريق الصحيح وأنه مجبول على طبيعة صالحة وإلى الخير أميل ، كما أنها تحمل الاستعداد إلى الشر ، حيث أن الإنسان غير معصوم من ارتكاب الذنوب ، وصدق الله العظيم إذ يقول :

« ونفسى وما سواها . فألهمها فجورها وتقواها »[2] . فكما أن النفس مستعدة للتقوى فإنها أيضا لديها الاستعداد للفجور ، وهنا يكمن مغزى الثواب والعقاب حينما تستطيع النفس الذكية الانتصار والتغلب على النفس الأمارة بالسوء ، فهذه المجاهدة لعلامة بارزة فى الجانب الإنسانى الرفيع يتميز وينفرد بها الإنسان .

ومن رحمة الله بخلقه ووعده الكريم أنه لم يترك الإنسان لنفسه ولترصد الشيطان به ، خاصة جوانب الضعف فيه ، فأنار له الطريق من لدن آدم عليه السلام حتى رسالة الإسلام ، عبر مواكب الأنبياء والمرسلين ، سواء ماقص القرآن عنهم أو لم يقصص – جميعهم رحمة للبشرية كل رسول وكل نبى لقومه الذى أرسل له . فاتفقوا جميعا فى دعوة التوحيد لله الواحد القهار ، وإفراده بالعبودية ، وهذا المعنى يكمن فيه أعظم المعانى الإنسانية ألا وهى تحرير الإنسان من الخضوع والعبادة أو الطلب من مخلوق مثله – سواء كان هذا المخلوق بشرا مثله أو قوة طبيعية هائلة تبهره وتقهره وتخيفه ، أو يجد فيها منفعة يحرص عليها .

---

(١) النحل/١٠ – ١٣ .

(٢) الشمس/ ٧ – ٨ .

ومن هنا كان مفهوم العبودية لله وحده دون إشراك لأحد من خلقه ـ مهما كان له من قوة أو جبروت ـ فيه أعظم معانى التكريم للإنسان ، فتحرير الإنسان من الخوف أو الذل والضعف لمخلوق مثله ، بإسقاط جميع المعبودات من أهم ما جاء به الإسلام لتحرير الإنسان فى عقيدته وعقله وفكره وحسه ، ومن هذه النقطة الهامة أنتقل إلى معنى الإسلام اللغوى والشرعى ، ثم أعرج إلى حاجة الإنسان إلى التدين ، ليجد فى الدين أسمى المعانى وأعظم القوانين التى تصون إنسانية الإنسان .

الفصل الأول

معنى الإسلام

الإسلام : هو الإسم الذى عرف به الدين الذى جاء به محمد صلى الله عليه وسلم ، ولم تكن هذه التسمية عن اجتهاد من الرسول محمد ، وإنما كانت من الله تعالى : « ورضيت لكم الإسلام دينا »[1] .

المعنى اللغوى :

عنى اللغويون والمفسرون برد المعنى الشرعى للفظ « إسلام » إلى أصله اللغوى ، وأثار البحث فيه كثيرا من الجدل ، ونثبت هنا الرأى الراجح من مادة « سلم » فى اللغة فنجدها تأتى بهذه المعانى :

١ ـ معنى الخلوص والتعرى من الآفات الظاهرة أو الباطنة .

٢ ـ معنى الصلح والأمان .

٣ ـ معنى الطاعة والإذعان .

أما المعنى الشرعى :

فنتناوله من خلال ما جاء من الآيات الكريمة الآتية :

الإسلام : هو توحيد الله والانقياد والخضوع وإخلاص الضمير له ، وقد جعل القرآن الإسلام فى مقابله الشرك : « قل أغير الله أتخذ وليا ، فاطر السموات والأرض وهو يطعم ولا يطعم ، قل إنى أمرت أن أكون أول من أسلم ولا تكونن من المشركين »[2] كما أن القرآن جعله فى مقابلة الكفر : « ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا ، أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم

---

(١) المائدة/٣ (٢) الأنعام/ ١٤ .

مسلمون [1] » . وجعله بمعنى الإخلاص لله : « ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن » [2] .

وورد بمعنى الخضوع والانقياد لله : « وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له » [3] .

ولفظ « أسلم » أطلقه القرآن بهذا المعنى أحيانا على المؤمنين والكافرين جميعا لأنهم خاضعون لله ومنقادون له بحكم خلقتهم ، رضوا أم كرهوا تسرى عليهم قوانين العالم قال تعالى : « أفغير دين الله يبغون وله أسلم من فى السموات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون » [4] .

ومعنى أسلم هنا أى خضع لأمر الله وأطاع لما وضع فى العالم من قوانين ، ثم قصرت فى الاستعمال على من أسلم وجهه لله طوعا ، فكأن « المسلم » هو الذى رضى بطاعة الله ، فاجتمعت فيه الطاعة الطبيعية والطاعة بالإرادة ، ولهذا تطلق كلمة « مسلم » على كل من خضع لله وأطاع أى نبى من الأنبياء .

فنوح يقول : « وأمرت أن أكون من المسلمين » [5] .

ويذكر الله نبيه إبراهيم بقوله : « ولقد اصطفيناه فى الدنيا وإنه فى الآخرة لمن الصالحين. إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين » [6] .

ويوسف يقول مخاطبا ربه : « أنت وليى فى الدنيا والآخرة توفنى مسلما وألحقنى بالصالحين » [7]

كذلك موسى عليه السلام يخاطب قومه : « ياقوم إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين » [8]

وجاء على لسان عيسى ماحكاه القرآن الكريم : « فلما أحس عيسى منهم الكفر قال : من أنصارى إلى الله ، قال الحواريون : نحن أنصار الله آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون » [9]

ثم أرسل الله خاتم النبيين والمرسلين محمد بن عبد الله بالشريعة المكملة لمواكب الأنبياء

---

(١) آل عمران/ ٨٠ .
(٢) النساء/ ١٢٥ .
(٣) الزمر/ ٥٤ .
(٤) آل عمران/ ٨٣ .
(٥) يونس/ ٧٢ .
(٦) البقرة ١٣٠ ـ ١٣١ .
(٧) يوسف/ ١٠١ .
(٨) يونس/ ٨٤ .
(٩) آل عمران/٥٢ .

والمرسلين ولهذا خاطبه الله تعالى بقوله : « إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان وآتينا داود زبورا . ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما . رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما »[1] .

من التعريف السابق لمعنى الإسلام ، ومن بيان مدلوله الشرعى نخلص إلى حقيقة هذا الدين فى تربية الإنسان إلى :

(ا) الطاعة والإذعان لله سبحانه وتعالى فيما أمر وفيما نهى وعند حلاله وحرامه . وهى التربية الشاملة للمسلم الذى يجده ربه حيث يأمره . وحقا فإن أمة الإسلام من أحسن الأمم فى عدم الإغراق فى القيل والقال وكثرة السؤال ، روى عن ابن عباس قال : « ما رأيت قوما خيرا من أصحاب محمد ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة ، حتى قبض ، وكلها فى القرآن فما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم » . ومن الجدير بالذكر أن ما ذكره ابن عباس ـ رضى الله عنه ـ فإنه ينسحب على العهد الأول من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أما بعد ذلك فقد خالطت أمة محمد الأمم الأخرى من يهود ونصارى وفرس وغيرهم سواء من أسلم من هذه الطوائف حبا أو كرها أو نفاقا ، فإن بدخولهم الإسلام أو مخالطة المسلمين انتشر القيل والقال وكثرة السؤال المحمود منه والمذموم .

(ب) الدعوة إلى تخلص الإنسان من الآفات الظاهرة والباطنة فى منهج أخلاق قويم فى الحض على محاسن الأخلاق والتمسك بالفضيلة التى تليق بالإنسان ، والنهى عن قبح الرذيلة التى تنال من كرامته وتدمر ملكاته وتفسد حياته وتبعده عن مهام رسالته فى تعمير هذا الكون الذى استخلفه الخالق فيه .

(جـ) العنصر الثالث فى مدلول معنى الإسلام ـ هو الصلح والأمان وهذا الأمر واضح وجلى فى أخلاق الإسلام ونبى الإسلام . صلوات الله عليه وخلفائه من بعده ، وقد سطرت صفحات الجهاد فى تاريخ المسلمين أروع القصص وأسمى المعانى الأخلاقية سواء فى القتال أو

---

(١) النساء/ ١٦٣ ـ ١٦٥ .

أثناء إبرام المعاهدات . وقد شهد لهذه الحقيقة العدو قبل الصديق .

ويعبر عن هذا المعنى (جوستاف لوبون) بقوله : « ... والحق أن الأمم لم تعرف فاتحين راحمين متسامحين مثل العرب » .

الفصل الثاني

الإنسان من خلال التصور الإسلامي

من الثابت من تراث البشرية وثقافة الشعوب كل فى حضارته الاهتمام « بالإنسان » حيث شكل مجالا هاما لدى الكثيرين ممن ينتمون إلى المذاهب الفكرية والعلمية على اختلاف بيئاتهم وعصورهم .

فنجد كلا من علماء الاجتماع والنفس والأخلاق والفلسفة والفكر عكفوا على دراسات وافية ومتخصصة فى جوانب الإنسان المختلفة كل مدرسة حسب مارأت وقدمت من دراسات منها ماتوافق بما جاء به الإسلام ومنها ما اختلف معه .

وقبل هؤلاء نجد حظ الاهتمام بالإنسان فى الديانات القديمة فى مصر والهند وفارس والصين وغيرها ، وتراث هذه الأمم يؤكد على هذه الحقيقة .

وقد سارت هذه الدراسات فى طريقين :

طريق الفلاسفة الذين عرفوا الإنسان بأنه : حيوان ناطق أو بأنه : حى ناطق مائت[1] .

وعرفه أصحاب المادية التطورية بأنه حيوان راق[2] . ويعنون بذلك مايقوله داروِن من « أن الفرق بين الإنسان والحيوان فرق بالكم أو الدرجة فقط وأن المسافة بين القوى الفكرية لحيوان من أدنى الفقريات والقوى الفكرية لقرد من القردة العليا أكبر من المسافة بين القوى الفكرية فى القرد وبينها فى الإنسان . كما يقول : إن الحيوان يكتسب الفطنة والحذر مما يعرض له من تجربة ويتحمل من ألم وإن له ذاكرة وذوقا فنيا وغريزة تعاطف فلا يسوغ نفى العقل عنه[3] .

---

(١) المجموع للفارابى ص ٩١ ، رسالة الكندى فى حدود الأشياء .

(٢) د . زكريا إبراهيم ص ١٩٨ .

(٣) يوسف كرم ــ تاريخ الفلسفة الحديثة ص ٢٥٣ .

أما رجال الدين والفكر المسيحى فقد نظروا للإنسان وعرفوه ملبسا بالخطيئة فيقولون : روح علوى سقط إلى الأرض من السماء[1] .

ومضمون هذا التعريف يقوم على قصة الخطيئة الواردة فى كتابهم المقدس .

فالمتأمل فى هذه التعريفات ، يدرك قصورها ـ فالأول منها يقتصر على تعريف الإنسان بأنه كائن حى اجتماعى ، فهو ينظر إلى الإنسان من جانب واحد فقط وهو الغريزة والفطرة الاجتماعية فيه فقط .

أما طريق التعريف الثانى : وهو أن الإنسان حيوان راق : فهو قاصر أيضا على الجانب المادى فقط فى الإنسان ، وأهمل ماعداه من الجانب الروحى والملكات العقلية فيه .

أما القائمون على عقائد أهل الكتاب وإن توفر لهم من بقية العلم بالكتب السابقة مايهديهم إلى الاعتقاد بأن للإنسان بداية تسبق عالم الحس وسيفضى إلى نهاية يلقى عالم البعث ، وأنه بين البداية والنهاية محل للتكليف من الخالق ـ إلا أنهم لبسوا بدء الإنسان على الأرض بمقولة الخطيئة التى تأخذ بزمامه ، والتى يحتاج معها إلى الشفعاء من أبناء الرب وأحبائه يمنحون صك غفران يسلك به إلى ملكوت السموات ، وإلا فهو محروم شقى لا محالة .

وفى ظل التصور المادى الذى أشرنا إليه كانت الجماعات الإنسانية تتكون وتتشكل كما يجرى للحيوانات فى عالم الغاب من حيث أن القوة المادية وحدها هى التى توجه هذا التكوين والتشكيل ، فالقبيلة التى تجمعها وحدة الأصل تحاول أن تبسط نفوذها على غيرها من القبائل فإذا أمكنتها القوة من ذلك وتتابعت بها الأسباب بدت فى صورة الدولة أحيانا ملكية أو امبراطورية أو غير ذلك من الأشكال ، ولم تعرف البشرية قبل الإسلام جماعة إنسانية تتكون بوازع العقيدة والعقيدة وحدها ، إذ أن الرسالات السماوية السابقة على الإسلام ظلت فى دائرة إصلاح وجدان الأفراد كأفراد ، دون أن تصبح محورا تقوم عليه حياة الجماعة ويأتلف به الإنسان مع الإنسان ، ومن ثم لم يكن مجتمع بنى إسرائيل خلال الفترة الوجيزة التى أقاموا فيها دولتهم إلا صورة خاصة لمفهوم الجماعة الإنسانية القائمة على التصور المادى ، ذلك أنهم وإن احتكموا إلى التوارة إلا أنهم أغلقوا دائرة الجماعة الإنسانية على من يجمعهم الأصل العرقى الواحد .

وجاء الإسلام ورد على وهم الأولين فى مقولة تطور الإنسان شأنه شأن الخلية الحيوانية ، وأبان أنه مخلوق ذو مركز خاص فى الكون من حيث أصل خلقته : « لقد خلقنا الإنسان فى

---

(١) الإنسان فى القرآن ـ ص ١٨ .

أحسن تقويم »[1] . ومن حيث مكانته فى الأرض ورسالته : « إني جاعل فى الأرض خليفة »[2] .

ومن حيث قدراته وملكاته واستعداده : « وعلم آدم الأسماء كلها »[3] .

ومن حيث مسئوليته عن عمله : « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى »[4] .

وعدم مؤاخذته بجريرة غيره : « ولا تزر وازرة وزر أخرى »[5] .

هكذا أنصف الإسلام الإنسان وكشف عن جوهره الفريد ومركزه فى الكون ورسالته فى الحياة . انبثق من هذا التصور الإسلامى الفريد نموذج مثالى للاجتماع الإنسانى. نموذج يمكن أن نلخصه فى عبارة واحدة :

التسامى بالنوع الإنسانى حتى يكون أهلا لشرف التكليف بعبادة الله تعالى .

ويقوم هذا التسامى على قاعدتين : وحدة أصل الإنسان « خلق الإنسان من علق » .[6]

وحدة الغاية التى خلق لأجلها : « وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون »[7] .

والجماعة المسلمة مفتوحة لكل إنسان يتوفر فيه مفهوم القاعدتين السابقتين ، وبحكم وحدة أصل الإنسان ومساواة أفراده فهم جميعا على اختلاف الأصل واللون واللغة والجنس مدعوون للالتحاق بهذه الجماعة . « قل يأيها الناس إنى رسول الله إليكم جميعا »[8] .

والشرط الوحيد لتحقيق هذا الالتحاق هو الإيمان بالله ، وحيث يوجد هؤلاء المؤمنون فهم جماعة واحدة . « إنما المؤمنون إخوة »[9] .

ومصداق هذا التجمع هو تكوين الجماعة الإسلامية الأولى فى المدينة المنورة من مختلف القبائل والأجناس كسلمان الفارسى وصهيب الرومى وبلال الحبشى ، وحدوا الله فوحد الله بينهم . « وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما فى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم »[10].

---

(١) التين/ ٤ .
(٢) البقرة/ ٣٠ .
(٣) البقرة/ ٣١ .
(٤) النجم/ ٣٩ .
(٥) الأنعام/١٦٤ .
(٦) العلق/ ٢ .
(٧) الذاريات/ ٥٦ .
(٨) الأعراف/ ١٥٨ .
(٩) الحجرات/١٠ .
(١٠) الأنفال/ ٦٣ .

هكذا وضع الإسلام الإنسان فى أرقى صورة وأسمى بداية وأعظم وظيفة حتى يكون أهلا لشرف الخلافة فى الأرض « إنى جاعل فى الأرض خليفة » .

الخلافة الراشدة العاملة بفطرة الله ومنهجه سبحانه وتعالى . أما فطرة الله فى خلق الإنسان : فتعود على مكونات الإنسان المتعددة المتداخلة التى تكون فى النهاية الإنسان المكلف بالعبودية .

فنظرة الإسلام لطبيعة الإنسان التى جاءت واضحة فى أكثر من موضع فى القرآن الكريم والتى تؤكد على حقيقة هامة وهى أن الإنسان مكون من روح وجسم ، فالجسم هو هذا الهيكل المحس : أعنى المركب المؤلف الترابى الذى لايتم أمره إلا بغيره ، والروح : هو الجوهر الذى ليس من شأنه إلا التذكر والحفظ والتفكير والروية : «الجسم من عالم الشهادة ، والروح من عالم الغيب ، والإنسان مكون منهما معا ، فطبيعته مزيج من الروح والمادة ولذا فهو مطالب بخدمة الجسم والروح ، ولبقاء كل منهما ، فى حدود ما قررت له الحكمة الإلهية من الحق دون تطرف ، أو غلو روحى »[1] .

وأكد القرآن الكريم على عنصرى الإنسان فى أكثر من آية إذ يقول عز من قائل : « وإذ قال ربك للملائكة إنى خالق بشرا من صلصال من حمأ مسنون . فإذا سويته ونفخت فيه من روحى فقعوا له ساجدين »[2] .

«الذى أحسن كل شىء خلقه وبدأ خلق الإنسان من طين. ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين . ثم سواه ونفخ فيه من روحه وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة قليلا ماتشكرون »[3] .

وقال تعالى فى خلق آدم عليه السلام : «إذ قال ربك للملائكة إنى خالق بشرا من طين ، فإذا سويته فيه من روحى فقعوا له ساجدين »[4] .

وقال تعالى : « إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون »[5] .

---

(١) الرسالة اللدنية ـ الغزالى ـ ص ١٠٠ من مجموعة القصور العوالى ، الأجوبة الغزالية ـ ص ١٠ .
(٢) الحجر/ ٢٨ ـ ٢٩ .
(٣) السجدة/ ٧ ـ ٩ .
(٤) ص ـ ٧١ ـ ٧٢ .
(٥) آل عمران/ ٥٩ .

فهذه الآيات تؤكد على أن الإنسان خلق من عنصرين :

الأول : مادى وهو الجسم المحس المكون من المادة الأرضية (الطين) والاختلاف فى وصف المادة بأنها تراب أو غيره فى خلق آدم إنما هوكما ذكر الرازى وغيره من المفسرين ـ قد يكون إشارة إلى الأطوار والمراحل التى مرت بها المادة فى تحولاتها قبل نفخ الروح [1] .

وهذا القول ينفى ما ذهبت إليه بعض المذاهب السابقة على ظهور الإسلام والتالية له حيث تواضعت بالإنسان حتى جعلته ضمن سائر فصائل الحيوان ، بل من هذه المذاهب ما يعد الإنسان تطورا من تطورات الخلية الحيوانية وبالتالى فليس له فى غير الأرض بداية ، وليست له على غير الأرض نهاية ، وأنه محكوم فى تطوره بحركة التاريخ وتداول الأيام فهو ابن الدهر والدهر آكله : « وقالوا ما هى إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر » [2] .

وعلى هذا وحسب مقتضى المذاهب المادية فليس للإنسان من رسالة فى هذه الحياة إلا بالعثور على الصيغة المثلى لتعايش أفراده بحيث يقتسمون أقوات الأرض على أحسن صورة ممكنة ، وبحثا عن الصورة الممكنة لاقتسام هذه الأقوات تنقسم المذاهب المادية إلى فردية واشتراكية وشيوعية .

ومن الجدير بالذكر أن هناك كثيرا من التجارب العلمية قام بها العلماء ، وانتهوا فيها إلى أنه بتحليل مكونات جسد الإنسان وجدوا أنه يتكون من الكربون والفسفور والحديد والجير والبوتاسيوم والملح والمغنسيوم ، والسكر والكبريت وهى كلها من المعادن التى تتألف منها تربة الأرض .

والحديث عن الجسم وهو متضمن للنفس أو منفصل عنه حديث يطول ويتشعب لأنه موضع نزاع بين علماء النفس التجريبيين وبين أصحاب النظر الفلسفى الذين يعتبرون أن الجسم مجرد وعاء للنفس ، والحقيقة أن هناك اتصالا وثيقا بين النفس والجسم ، وتفاعلا مشتركا .. كل منهما يؤثر فى الآخر ويتأثر به ولا انفصال بين هذا وذاك .

فإننا لا نستطيع أن نتحدث عن نشاط جسمانى واحد لا يدخل فى نطاق النفس ، السمع والبصر والذوق والشم واللمس فهى كلها حواس جسمية ، ولكنها لا تؤدى وظيفتها منفصلة عن الكيان النفسى كله . ومما هو جدير بالذكر أن معظم الأمراض الجسمية أصبحت تعالج

---

(١) مفاتيح الغيب ٦٥٤/٥ ، الإتقان فى علوم القرآن ـ السيوطى ٣٥/٢ وروح المعانى ١٤/ ٢٦ .

(٢) الجاثية/ ٢٤ .

الآن على أساس نفسى ، وأن جميع الحواس إن لم يكن لها معنى ورؤية نفسية لفقدت مدلولها ، فمثلا السمع والذوق والشم واللمس بدون انعكاس لها فى محيط النفس ليست لها قيمة فى ذاتها .

ومنهج الإسلام فى تربية الجسم وسياسته مع الطاقة الحيوية يراعى الأمرين معا ، يراعى الجسم من حيث هو جسم ليصل منه إلى الغاية النفسية المرتبطة به ، فحين يقول الرسول صلوات الله عليه :

« إن لبدنك عليك حقا » : من طعام وراحة ونظافة وتقويم ، فهو يدعو إلى هذه العناية المتصلة بالجسم كله : وفى قوله تعالى : « ولا تنس نصيبك من الدنيا » وقوله تعالى : « قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق » [1] . كل هذا لغاية نفسية تقام على قاعدة جسمية لتوفير الطاقة الحيوية اللازمة للكيان الإنسانى ككل حتى يصل إلى هدفه المنشود من الحياة فى أسمى صورة أرادها له الله سبحانه .

ولذلك نرى الإسلام يحث الإنسان على الاهتمام بالرياضة البدنية من فروسية وتربية جسمية وتعويد الجسد على احتمال المشاق وبذل الجهد والاعتناء بمأكله وملبسه ومظهره ، ووضع الإسلام آدابا سلوكية عظيمة لهذا الجانب من الإنسان لكى يصل بجسده إلى مستوى من الصحة تليق بحقيقة الإنسان المسلم القوى ببدنه ونفسه حتى يستطيع احتمال جهاد الحياة ، فقد اعتنى الإسلام بالجسد وكذلك بالنفس وهى الطاقة الحيوية المنبثقة من الجسم والمتمثلة فى مشاعر النفس والتى يخصها الإسلام بعناية فائقة لا تقل عما أعطاه للعقل والروح ، وقد ذكرت النفس فى القرآن بجميع قواها التى يدرسها اليوم علماء النفس المتخصصون لهذه الدراسات فى موضوعاتها الحديثة .

فقوة الدوافع الغريزية تقابل النفس « الأمارة بالسوء » .

« وما أبرئ نفسى إن النفس لأمارة بالسوء » [2] .

وقوة النفس الواعية تقابل النفس الملهمة .

« ونفس وما سواها ، فألهمها فجورها وتقواها ، قد أفلح من زكاها ، وقد خاب من دساها » [3] .

---

(١) الأعراف/ ٣٢ . (٢) يوسف/ ٥٣ .

(٣) الشمس/ ٧ ــ ١٠ .

وقوة الضمير تقابل النفس اللوامة ، وهى النفس التى يقع منها الحساب كما يقع عليها ، وجاء ذكرها من أجل ذلك مقرونا بيوم القيامة « لا أقسم بيوم القيامة . ولا أقسم بالنفس اللوامة »[1] .

ثم ذكرت موصوفة بالإبصار والعلم بموقع الأعذار .

« بل الإنسان على نفسه بصيرة . ولو ألقى معاذيره »[2] .

وقوة الإيمان والثقة بالغيب تقابل النفس المطمئنة .

« يأيتها النفس المطمئنة . ارجعى إلى ربك راضية مرضية »[3] . وفى كل موضع من هذه المواضع ، تذكر النفس الإنسانية بعامة هذه القوى فتجمعها خاصة واحدة . هى خاصة الإنسان المكلف المسئول «كل نفس بما كسبت رهينة »[4] .

« ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا »[5] .

« يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا »[6] .

وفى مكونات الإنسان يتحدث العقاد : « فحساب النفس من حساب الإنسان . ولكن الذات الإنسانية أعم من النفس ومن العقل ومن الروح حين تذكر كل منها على حدة . فإن الإنسان يحاسب نفسه لينهاها عن هواها ، ولكن الروح من أمر الخالق الذى لايعلم الإنسان منه إلا ماعلمه الله ، ويتوسط العقل بين القوتين فهو وازع الغريزة ومستلهم لهداية الروح »[7]

وإن هذا الترتيب القرآنى لقوى الذات الإنسانية لصورة واضحة فى بيان عمل كل منها فى القيام بالتكليف وتنزل الإنسان فى منزل الكائن المسئول .

أما المكون الثانى فى الإنسان وهو الروح الذى يقع موقع الجدال والحوار فى الأزمنة المختلفة سواء فى الماضى أو فى الحاضر فى مختلف الثقافات والحضارات . هذه الطاقة المجهولة التى لانعرف كنهها ولاطريقة عملها ، وعدم خضوعها للتجارب والملاحظات شأنها شأن بقية مكونات الإنسان الجسدية ، مما دفع كثير من أصحاب النظريات المادية إلى إنكار وجودها

---

(١) القيامة/ ١ ـ ٢ .
(٢) القيامة/ ١٤ ـ ١٥ .
(٣) الفجر/ ٢٧ ـ ٢٨ .
(٤) المدثر/ ٣٨ .
(٥) الأنبياء/ ٤٧ .
(٦) آل عمران/ ٣٠ .
(٧) الإنسان فى القرآن/ ص ٤٠ .

شأنها شأن أى معرفة لا تقع تحت دائرة الحس ، وأصبح لهذا التيار أنصار وشيع ، مما دفع جمعية علمية فى انجلترا هى جمعية « المباحث الروحية » إلى القيام بدراسات علمية دقيقة فى بيان حقيقة وجود الروح وأن عدم رؤيتها بالعين المجردة أو بوسائل الحس ليس معناه عدم وجودها ، ونشرت هذه الجمعية تجاربها العلمية المدعمة بالحجة الدامغة على حقيقة وجود الروح ، للرد على المنكرين لها ولوظيفتها .

ونتوجه إلى القرآن الكريم الذى أجاب عن التساؤل حول الروح فى قوله تعالى :

« ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربى وما أوتيتم من العلم إلا قليلا »[1] .

فهى من أمر الله الذى لايعلمه غيره ولم يطلع عليه أحد سواه ، ولم يعط لإنسان العلم أو الوسيلة التى توصله إلى هذا الكون من المعرفة والإحاطة به ، فهذه الطاقة المجهولة لانعرف كنهها ولاطريقة عملها ، وهى وسيلتنا للاتصال بالله سبحانه وتعالى .

إنها تهتدى إلى الله بفطرتها ، إنها من روح الله التى أودعها قبضة الطين : « فإذا سويته ونفخت فيه من روحى فقعوا لها ساجدين »[2] .

ومن ثم فهى بذاتها تهتدى إلى خالقها ، وتتصل به على طريقتها :

« وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا »[3] .

ومن وظائف الروح أنها وسيلة الإنسان فى معرفة المحجوب عن الحواس ، فالاستشفاف عملية من عمليات الروح ، والحلم التنبؤى ، أما الوظيفة العظمى للروح فهى الاتصال بالله تعالى ، ومن ذلك اهتم الإسلام بتربية الروح لأنها القاعدة التى يقيم عليها تشريعاته وتوجيهاته وتنظيماته الاجتماعية والاقتصادية والفكرية .

والعقل هو الطاقة العظيمة التى خص الله بها الإنسان . « قل هو الذى أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة قليلا ماتشكرون »[4] .

والفؤاد يستخدم فى القرآن بمعنى العقل أو القوة الواعية فى الإنسان أو القوة المدركة على وجه العموم .

ولكن من المؤسف أن الإنسان فتن بعقله ، إذا استطاع به أن يميز بين الأشياء ويدرك

---

(١) الإسراء/ ٨٥ .
(٢) الحجر/ ٢٩ .
(٣) الأعراف/ ١٧٢ .
(٤) الملك/ ٢٣ .

خصائصها ، ويستنبط فوائدها ، ويصل إلى مخترعات أصبح بواسطتها مهيمنا على المادة التى وجد نفسه محاطا بها على الأرض .

ولم يقف غرور العقل عند هذا الحد ، بل انخرط فى علوم الفلسفة وفروعها ـ وخاصة علم الكلام ـ وجعل من عقله مقياسا لموضوعاته المختلفة التى لاقبل له منها ومن هنا حدثت الفتنة .

وكانت هذه الفتنة على حساب الروح .

وتتضح عظمة المنهج الإسلامى فى كبح غرور هذا العقل ، بأن حدد للعقل مجاله النظرى ، حتى يحفظ الطاقة العقلية من التبدد وراء الغيبيات ، وكان ذلك من نصيب الروح لأنه مجالها ، فهى القادرة والمزودة للقيام بهذه المهمة ، أما العقل فوسيلته إلى الله تتركز فى مجاله من تدبر الظاهر للحس والمدرك بالعقل ، ومنح الله للعقل الوسائل التى تعينه على تدريب طاقته والوصول إلى الاستثمار والاستدلال ومن هذه الوسائل :

١ ـ وضع المنهج الصحيح للنظر العقلى .

٢ ـ تدبر نواميس الكون وتأمل مافيها من دقة وارتباط .

الوسـيلة الأولى :

تفريغ العقل من كل الموروثات السابقة التى لم تقم على يقين ، وإنما قامت على مجرد التقليد أو الظن ويقول الله فيهم : « إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون »[١] .

« قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون »[٢] .

وينعى على الذين يتبعون الظن : « إن يتبعون إلا الظن وماتهوى الأنفس »[٣] .

ثم يأمر بالتثبت : « ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا »[٤] .

---

(١) الزخرف/ ٢٣ .
(٢) البقرة/ ١٧٠ .
(٣) النجم/ ٢٣ .
(٤) الإسراء/ ٣٦ .

الوسيلة الثانية :

وهى تدبر نواميس الكون ـ تطبع العقل بطابع الدقة والتنظيم فدورة الأرض ودورة الشمس ودورة الأفلاك وجمال الطبيعة وعظمة الخالق فى تسيير الليل والنهار وتعاقب فصول السنة ... إلى آخر هذه السلسلة المتناهية فى الدقة والإحكام كلها إلهام لأصحاب العقول ومنار يستلهمون منه الدقة والإحكام فى العمل مهما قلت الأدوات والوسائل ، وأبحاث ابن الهيثم فى البصريات ، وأبحاث البنانى الذى قاس بالدقة دورة الأرض حول الشمس ويحسب بالدقة مواعيد الكسوف والخسوف ، تعتبر شاهدا على تأثر العقل الإسلامى بمنهج الإسلام فى تربية العقل .

هكذا حدد الإسلام وظيفة كل من الروح والعقل والصلة الوثيقة بينهما والتنسيق الربانى فى أداء وظيفتيهما ، ويقول العقاد فى ذلك الشأن : « عقيدة الروح إحدى العقائد فى القرآن ... والعقائد الغيبية أساس عميق من أسس التدين ، تقوم عليه كل ديانة يطمئن إليها ضمير الإنسان ، ولكن الفضيلة الأولى فى عقائد القرآن الغيبية أنها لاتعطل عقول المؤمنين بها ، ولاتبطل التكليف بخطاب العقل المسئول ، وهو يؤدى حق التمييز ، وحق الإيمان والإسلام : إسلام الأمر كله إلى الخالق المعبود »[1] .

وبعد هذا الحديث عن مكونات الإنسان من جسد ونفس وروح وعقل أعود وأتناول فى إيجاز الإطار الفكرى لنظرة الإسلام للإنسان ، فى منهج وسط معتدل بعيد عن الإفراط والقنوط ، ونستطيع أن نقول إن الطابع الإجمالى الذى رسمه الإسلام للإنسان أولا البعد عن المبالغة والإفراط فى الكم والكيف . والبعد عن القيل والقال الذى يعتبر مضيعة للوقت ولصفاء الإيمان ، كما أنه فى جانب الفكر هذا لايمنع من العلم بالمجهول أوغير المعلوم والبحث فى جميع مجالات البحث ، فلم يقف الإسلام أمام مخترع ولا عالم فى أى مجال فى إطار البحث المثمر والذى يخضع لدائرة العقل . وهكذا يستطيع الإنسان أن يقوم بجهد بعيدا عن التقاعس وبهدوء بعيدا عن الغلواء التى تؤدى فى كثير من الأحيان إلى الانفلات ، وهذا هو عين المنهج القويم الذى يحتاجه الإنسان المعاصر لكى يبعد عن الانفلات الذى يصيب بعض الناس ـ وخاصة الشباب ـ وكذا البعد عن الغلواء الذى يضيق فيه دائرة رحابة

---

(١) انظر : الإنسان فى القرآن/ ص٢٠ ، محمد قطب منهج التربية الإسلامية ص ٣٠ روح الدين الإسلامى ـ عفيف طبارة . د. عبد الله دراز دستور الأخلاق فى القرآن وكتابنا الأخلاق فى التصور الإسلامى .

الإسلام الذى يسع الناس جميعا طالما عرفوا معنى الإيمان بالله والخطوط الفاصلة بين الحلال والحرام ونستطيع أن نقول إن الإسلام ومارسمه القرآن الكريم فى الشريعة بلغت كمالا مزدوجا انفردت به بين جميع الأنظمة ونسوق هذا القول عن المرحوم د . عبد الله دراز : « وهو لطف فى حزم ، وتقدم فى ثبات وتنوع فى وحدة »[1] .

ويؤكد على هذا المعنى العميق فى نظرة الإسلام « لإنسانية الإنسان » وما بها من جوانب القوة والضعف والفضيلة والرذيلة ماجاء فى حديث الرسول صلوات الله عليه . عن أبي هريرة قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يأيها الناس ، إن الله قد فرض عليكم الحج ، فحجوا ، فقال رجل : أكل عام يارسول الله ؟ فسكت حتى قالها ثلاثا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت : نعم لوجبت ، ولما استطعتم ، ثم قال : ذرونى ماتركتكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا أمرتكم بشىء فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شىء فدعوه »[2] .

وحديث آخر يؤكد على منهج الإسلام فى تربية المسلم ، بصورة هادئة بعيدة عن الشطط وكثرة التعقب للأمور التى يعيى الإنسان القيام بها ــ وتبعده عن الالتزام الشديد كما كان شأن بنى إسرائيل .

هذا الحديث رواه ابن جرير الطبرى موقوفا عن أبي ثعلبة الخشنى ، ورويت مرفوعة إلى النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدودا فلا تتعدوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها »[3] .

وثبت هذا المعنى فى الاعتدال ماجاء فى قوله تعالى :

« يأيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسألوا عنها حين يُنزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حليم . قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين »[4] .

ثانيا : إن النفس الإنسانية فى ظل الشريعة الإسلامية أحست بحقيقتين هامتين ألا وهى

---

(١) دستور الأخلاق فى القرآن .

(٢) رواه مسلم ، وورد بمعناه فى ابن حبان ــ ذكره السيوطى فى الدر المنثور ٢/ ٥٣٥ .

(٣) حديث حسن رواه الدارقطنى وغيره .

(٤) المائدة/ ١٠١ ــ ١٠٢ .

الشعور بالخضوع لأوامر رب العالمين فيما يصلح أمر دنياها وآخرتها ، وكذلك بالحرية التى تنعم بها النفس فى رحابته وسعة إطاراته ، حيث أن هذه الإطارات قابلة لأن تتسع وتنكمش عند حد معين دون أن تفلت إلى دائرة الممنوع ـ وهذه السعة والمرونة رحمة بالإنسان الذى لاتحتمل قدراته أن يأتى من الأعمال ماهو فى أعلى درجات الكمال ، كما أنه يفتح المجال للتسابق إلى الخير ـ قدر المستطاع ـ ويعطى فرصة للنفس التى بها وهن وضعف ـ ألا تقنط من رحمة الله تعالى . فهنا وضوح فى بيان الحلال والحرام ، ثم مرونة مابين المسافتين ـ مسافة الحلال واتساعها ، وحدود الحرام وبيانه يستطيع الإنسان أن يمارس الحرية فى العمل ومراجعة النفس عند الحاجة لذلك وما بين المراجعة والاقتراب تمارس النفس أسمى معانى الحرية والاختيار فى ظل سماحة الإسلام ، دون عنت أو تفريط .

ثالثا : الإسلام عنى بتثبيت إنسانية الإنسان ومراعاتها الجانبين النظرى والعملى والمتأمل فى مبادئ الإسلام المختلفة فيما يتعلق بالجوانب السياسية أو الاجتماعية أو الشخصية أو الخلقية يجده بحرا زاخرا يفيض فى جميع هذه المعانى والمبادئ التى سوف أوفيها حقها فى هذا البحث ـ وأذكر فى هذه السطور أمثلة سريعة من آيات الله الكريمة :

الشورى : « وأمرهم شورى بينهم » (الشورى : ٣٨) .

العدالة : « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل » (النساء : ٥٨) .

المساواة : قال تعالى : « يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم » (الحجرات : ١٣) .

الوفاء بالعهد : « وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا » (الإسراء : ٣٤) .

الحرية : وهى تشمل الحرية الشخصية وحرية الرأى .

الحرية الشخصية وتتضمن : حرية التنقل ، حق الأمن ، حرمة المسكن . أما حرية التنقل فمكفولة للجميع . والنفى والإبعاد هو عقوبة فى حالة واحدة « الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا » (المائدة : ٣٣) .

وحق الأمن متاح للجميع « لا عدوان إلا على الظالمين » (البقرة : ١٩٣) .

وحرمة المسكن : قال تعالى : « يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها » (النور : ٢٧) .

أما حرية الرأى : فى المسائل الدينية يكفل الإسلام حرية العقيدة وفى نطاق عقائده يكفل حرية الاجتهاد : ولنا فى رسول الله أسوة : « استفت نفسك وإن أفتاك الناس وأفتوك » .

وقال صلوات الله عليه : «كل مجتهد مأجور فإن أخطأ فله أجر وإن أصاب فله أجران »[1] .

أما الحرية السياسية فتمثلها حادثتان :

الأولى : فى قول عمر ـ رضى الله عنه ـ : « من رأى منكم اعوجاجا فىّ فليقومه » فقام رجل وقال : « والله لو رأينا فيك اعوجاجا لقومناه بسيوفنا » .

فقال عمر : « الحمد لله الذى جعل فى هذه الأمة من يقوم عمر بسيفه » .

الثانية : قال على بن أبى طالب ـ رضى الله عنه ـ للخوارج الذين أبوا العودة إليه : «كونوا حيث شئتم وبيننا وبينكم ألا تسفكوا دما حراما ، ولا تقطعوا سبيلا ، ولا تظلموا أحدا . فإن فعلتم نبذت الحرب معكم . وقال: لانبدأ بقتال مالم تحدثوا فسادا » .

وحرم الله فى حق الإنسان الظلم والاستبداد والإكراه كل هذا من المحرمات السياسية ، مثلما أن الخمر ولحم الخنزير من محرمات الطعام .

رابعا : عنى الإسلام بتحرير الإنسان من قيود الهوى والاتباع المبنى على الضلال واتباع الهوى دون تفكير ، حذر منه الإسلام الإنسان : « ولاتتبع الهوى فيضلك »[2] .

وكذلك : « فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا »[3] .

وكما حذر القرآن الإنسان من الانسياق خلف الهوى ، كذلك حذر الشخصية الإسلامية من تقليد الآباء والأسلاف فيما هو ليس بحق ، فقال عز من قائل : « قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون »[4] . وهذا التقليد الأعمى يكون لهؤلاء حتى وإن كانوا فى الضلال لايفقهون : « .. أولوكان آباؤهم لايعقلون شيئا ولا يهتدون »[5] .

خامسا : عناية الإسلام بتوضيح حقيقة الإنسان، بأنه ليس هو الكامل الهدى كما أنه

---

(١) السيد الصادق المهدى ـ العقوبات الشرعية وموقفها من النظام الاجتماعى الإسلامى .

(٢) ص/ ٢٦ .

(٣) النساء/ ١٣٥ .

(٤) الزخرف/ ٢٢ ـ ٢٣ .

(٥) البقرة/ ١٧٠ .

ليس بشيطان لعين ، وبين أن النفس الإنسانية قد أدركت منذ تكوينها الإحساس بالخير والشر : « ونفس وما سواها . فألهمها فجورها وتقواها »[1] .

وكما وهب الله الإنسان ملكة اللغة والحواس الظاهرة ، فإنه زوده أيضا ببصيرة أخلاقية : « بل الإنسان على نفسه بصيرة . ولو ألقى معاذيره »[2] .

وقد هدى الله الإنسان إلى طريق الفضيلة والرذيلة : « ألم نجعل له عينين . ولسانا وشفتين . وهديناه النجدين »[3] .

حقا إن النفس لأمارة بالسوء ولكن الإنسان قادر على أن يحكم أهواءه : « وأما من خاف مقام ربه . ونهى النفس عن الهوى . فإن الجنة هى المأوى »[4] .

فعنى الإسلام ببيان كل هذه القوى والملكات حتى يبصر الإنسان بالطريق المرشد والحرية المكفولة له متى أراد الفضيلة فطريقها ممكن ، ومتى أقبل على الرذيلة فحسابه عسير والتكليف تسعه طاقة الإنسان : « لايكلف الله نفسا إلا وسعها » .

ولا توجد خطيئة متوارثة ولا صكوك غفران يمنحها أبناء الرب وأحبائه . « وأن ليس للإنسان إلا ماسعى » .

وباب التوبة مفتوح لكل من يطرقه نادما مقبلا على الغفور الرحيم .

سادسا : اهتم الإسلام ببيان السلطة التشريعية التى يلتزم بها . الإنسان وأنها من عند الله . « إن الحكم إلا لله »[5] .

« ألا له الحكم »[6] ، و« لامعقب لحكمه »[7] .

وقد بعث الله فينا رسوله وهو أول خاضع لشرع الله : « قل إن صلاتى ونسكى ، ومحياى ومماتى لله رب العالمين . لاشريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين »[8] .

والرسول صلوات الله عليه فيما بلغ من قرآن أو أتى من سنة عملية فى قول أو فعل المسلم مطالب أن يأخذ بها لأنه صلوات الله عليه لا ينطق عن الهوى . وقد أكد القرآن الكريم على ضرورة اتباعه والإيمان بكل ماجاء به فى قوله تعالى : « فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما

---

(١) الشمس ٧ ـ ٨ .
(٢) القيامة/ ١٤ ـ ١٥ .
(٣) البلد/ ٨ ـ ١٠ .
(٤) النازعات/ ٤٠ ـ ٤١ .
(٥) الأنعام/ ٥٧ .
(٦) الأنعام/ ٦٢ .
(٧) الرعد/ ٤١ .
(٨) الأنعام/ ١٦٢ ـ ١٦٣ .

شجر بينهم ثم لايجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما »[1] .

وقوله : « وما آتاكم الرسول فخذوه »[2] . وقوله تعالى : « من يطع الرسول فقد أطاع الله »[3] .

ويبين الرسول صلوات الله عليه مايجب أن يكون فيه مطاعا ويؤخذ عنه ويطاع فيقول : « إذا أمرتكم بشيء من رأى فإنما أنا بشر ، ولكن إذا حدثتكم عن الله فخذوا به ، فإنى لن أكذب على الله »[4] .

ويؤكد صلوات الله عليه لصحابته ولأمته بقوله فى حادثة تأبير النخل « أنتم أعلم بأمر دنياكم » .

سابعا : شرع الإسلام فى مختلف أبواب العبادات والمعاملات والعقوبات أحكاما تقصد إلى هذا التحسين والتجميل وتعود الناس أحسن العادات وترشدهم إلى أحسن المناهج وأقومها . ففى العبادات شرع الطهارة للبدن والثوب والمكان وستر العورة والاحتراز من النجاسات ، ورغب فى أخذ الزينة عند كل مسجد ، وإلى التطوع بالصدقة والصلاة والصيام وفى كل عبادة شرع من أركانها وشروطها آدابا ترجع إلى تعويد الناس أحسن العادات .

ثامنا : وفى **المعاملات حرم** الغش والتدليس والتغرير والإسراف والتقتير وحرم التعامل فى كل نجس وضار ، ونهى عن **بيع الإنسان على بيع** أخيه وغير ذلك مما يجعل معاملات الناس على أحسن منهاج ، كما حرم فى الجهاد قتل الرهبان والصبيان والنساء ، ونهى عن المثلة والغدر وقتل الأعزل وإحراق ميت أو حى ، وفى **أبواب الأخلاق وأمهات الفضائل** : قرر الإسلام مايهذب الفرد والمجتمع ويسير بالناس فى أقوم السبل . وقد دل سبحانه على قصده هذا التحسين والتجميل بالعلل والحكم التى قرنها ببعض أحكامه كقوله تعالى : « ولكن يريد الله ليطهركم وليتم نعمته عليكم » .

وقد يسر الله على أمة الإسلام طرق المعاملات والعقوبات ، ورفع الحرج وتخفيف أعباء التكليف . ونضرب أمثلة موجزة على هذه الحقائق إلى أن يأتى تفصيلها فى موضعها .

---

(١) النساء/ ٦٥ .

(٢) الحشر/ ٧ .

(٣) النساء/ ٨٠ .

(٤) رواه مسلم فى كتاب الفضائل – باب ٣٨ .

ففى المعاملات شرع كثيرا من أنواع العقود والتصرفات التى تقتضيها حاجات الناس كأنواع البيوع والإجارات والمضاربات ، ورخص فى عقود لاتنطبق على القياس وعلى القواعد العامة فى العقود كالسلم وبيع الوفاء والاستصناع والمزارعة والمساقاة وغير ذلك مما جرى عليه عرف الناس ودعت إليه حاجاتهم .

فالنفس : شرع الإسلام لإيجادها ـ الزواج للتوالد والتناسل وبقاء النوع ، على أكمل وجوه البقاء .

وشرع لحفظ العقل : تحريم الخمر وكل مسكر وعقاب من يشربها أو يتناول أى مخدر .

وشرع لحفظ العرض حد الزانى والزانية ، وحد القاذف ، وسوف نتناول الجوانب الإنسانية لهذه الحدود فى موضعها من البحث .

وفى ختام هذه الوقفة أمام خصائص وسمات القوالب الفكرية الإسلامية فى شمولها لإنسانية الإنسان الذى يمثل كيان « الأمة العقيدية» إلى الوجود « وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا »[1] .

وفى قوله تعالى : «كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله »[2] .

ومصداقا لما سبق من قول أسوق هذا الحوار الجميل بين ربعى بن عامر حينما دخل على رستم قائد الفرس فى مجلسه . فسأله رستم ماجاء بكم ؟ فقال ربعى : « الله ابتعثنا ، والله جاء بنا ، لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله .

ومن ضيق الدنيا إلى سعتها .

ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام .

فأرسلنا بدينه إلى خلقه ، لندعوهم إليه .. »[3] .

ومن هذا المنطلق نقف أمام إنسانية الإنسان فى عقيدة التوحيد ، وأثر ذلك فى بناء الإنسان الذى كرمه الله فى البر والبحر .

---

(١) البقرة/ ١٤٣ .

(٢) آل عمران/ ١١٠ .

(٣) انظر د . فتحى عثمان/ حقوق الإنسان ، د . دراز ـ دستور الأخلاق فى القرآن ، العقاد . الإنسان فى القرآن ، د . عائشة عبد الرحمن ـ القرآن وقضايا الإنسان . مبشر الطرازى الحسينى ـ الإسلام الدين الفطرى ، الطبرى أخبار سنة ١٤ هـ ،

الفصل الثالث

عقيدة التوحيد وأثرها فى الإنسان

حينما نزل الإسلام فى جزيرة العرب ، وجد من الديانات المختلفة منها : المجوسية ، الصابئة ، اليهودية والمسيحية .. المجوسية التى تسربت من الفرس وهم عبدة النار ، أما الصابئة فهم صنفان : صابئة حنفاء ، وصابئة مشركون ، والمشركون منهم : هم عبدة الكواكب ، وقيل : إنما دعوا صابئة لخروجهم على دين قومهم ، ومحاولتهم أخذ مايروقهم من كل دين .

وقد كان من أهل مكة كما يتبين من آيات القرآن الكريم ومن الشعر المنسوب إلى الجاهليين من يعتقد بوجود إله خلق السموات والأرض ، ولكن كانوا على الرغم من ذلك مشركين يعتقدون بأن الله هو الذى شاء فجعلهم مشركين ، وإن عبادتهم للأصنام وسيلة لتقربهم إلى الله وهذا ماحكاه القرآن عنهم فى قوله تعالى : « مانعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى » .

فالتوحيد فى الجاهلية خالطه الإشراك بالله حيث جعلوا معه شركاء ، وتقربوا إلى الأصنام وجعلوا لله بنين وبنات [1] ، واعتقدوا بالقربات والشفاعات وهذا ماحاربه الإسلام بأن اجتث الوساطة ، وطهر التوحيد من كل ألوان الشرك : « هو الله الذى لا إله إلا هو » [2] ، « قل هو الله أحد .. » [3] .

« لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد » [4] .

ومن المسلم به أنه من غير المعروف عن أحد من الطوائف أنه قال إن العالم له صانعان متماثلان فى الصفات والأفعال ، فإن الثنوية من المجوس والمانوية القائلين بالأصلين النور

(١) كان العرب فى الجاهلية يعتبرون الملائكة بنات الله .
(٢) الحشر/ ٢٢ .
(٣) الإخلاص/ ١ .
(٤) المائدة/ ٧٢ .

والظلمة ، وأن العالم صدر عنهما : متفقون على أن النور خير من الظلمة ، وهو الإله المحمود وأن الظلمة شريرة مذمومة ، وهم متنازعون فى الظلمة ، هل هى قديمة أو محدثة ؟ فلم يثبتوا ربين متماثلين.

وأما النصارى القائلون بالتثليث ، فإنهم لم يثبتوا للعالم ثلاثة أرباب ينفصل بعضهم عن بعض ، بل متفقون على أن صانع العالم واحد ، ويقول : باسم الإبن والآب وروح القدس إله واحد ، وقولهم فى التثليث متناقض فى نفسه ، وقولهم فى الحلول أفسد منه . ولهذا كانوا مضطربين فى فهمه وفى التعبير عنه ، لايكاد أحد منهم يعبر عنه بمعنى معقول ، ولا يكاد اثنان يتفقان على معنى واحد . فإنهم يقولون : هو واحد بالذات ، ثلاثة بالأقنوم ، والأقانيم يفسرونها تارة بالخواص ، وتارة بالصفات ، وتارة بالأشخاص[1] .

والمقصود هنا : أنه ليس فى الطوائف من يثبت للعالم صانعين متماثلين ، وإن كانوا اتخذوا وسائل وشركاء أقل درجة من الله سبحانه وتعالى .

وعرف عند أهل الكلام بإثبات تفرد الله بالخلق والصنع للعالم وما فيه بدليل التمانع ، والحقيقة أن القرآن الكريم ذخر بعشرات الآيات فى تثبيت معنى التوحيد الخالى والمنزه من أى شرك فى أى صورة « لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا » .

وهو سبحانه الخالق : « هو الله الخالق البارئ المصور » .[2]

ولاتخفى عنه كبيرة ولاصغيرة : « يعلم خائنة الأعين وماتخفى الصدور »[3] .

وهو وحده الرزاق : « وهو الرزاق ذو القوة المتين »[4] .

وهو وحده الذى يملك النفع والضر : «إن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله»[5] .

وهو وحده الذى يعطى الملك وينزعه : «قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء»[6] .

وهو سبحانه : « ليس كمثله شىء »[7] .

---

(١) شرح الطحاوية ـ ص ٢٣ .
(٢) الحشر/ ٢٤ .
(٣) غافر/ ١٩ .
(٤) الذاريات/ ٥٨ .
(٥) يونس/ ١٠٧ .
(٦) آل عمران/ ٢٦ .
(٧) الشورى/ ١١ .

فالله وحده هو الخالق والبارئ ، والمصور وله الأمر من قبل ومن بعد ، وإذا أراد شيئا كان وإذا لم يرد لايكون ، يعطى من يشاء ، بيده كل أمر .

هذه الحقائق العظيمة فى عقيدة التوحيد المنزه من كل شرك أو خلط فى المفاهيم والمعانى فى الإسلام ماذا تعنى فى تربية المسلم نفسيا وخلقيا ؟ وماذا تعنى لإنسانيته ؟ .

إن تجريد التوحيد لله سبحانه وتعالى يترتب عليه تحرير الإنسان من الخوف من المخلوقات أنداده فى الخلق ، وإسكانا للنفوس من كل خوف وفزع ، وأن شهادة لا إله إلا الله وحده لوثيقة حررت الإنسان من جميع المعبودات المخلوقة مثله فى أى لون أو تحت أى مسمى ، كما فيها تثبيت مفهوم أن المعبود هو الله وحده المستحق للعبادة والمتفرد بالاعتقاد فى الممارسة والعمل . وبهذه الوثيقة العقيدية بدأ الإصلاح ، حيث أن كل إصلاح لابد أن ينطلق من العقيدة .

فالتوحيد فى الإسلام الخالص من كل الشوائب ، الصادر من القلب تتبعه حتما جميع الفضائل المتعارف عليها ، فكلمة التوحيد ترسخ فى قائلها : بأن لامعبود ولامحيى ، ولامميت ، ولا رازق ولانافع ولاضار إلا الله سبحانه .

وثمار هذه العقيدة : هى كلها مكاسب لإنسانية الإنسان حيث الاستقلال والحرية ، فليس لأحد عليه سلطان ، يستحق به أن يعبد أو يرهب ، ونرى أن ماطرأ على الناس من الخضوع والمسكنة والمذلة لغير الله وحده سبحانه مرجعه الحقيقى هو عدم إشعاع مفهوم التوحيد فى أخلاقهم وسلوكهم وحياتهم . ومن الجدير بالذكر أن تحرر الإنسان من الذل والخوف والخضوع لأخيه الإنسان بفعل مفهوم التوحيد المجرد والخالص لله وحده ، ليس معناه دعوة إلى الانفلات أو عدم الانضباط فى السلوك البشرى بين الناس فى واقعهم الاجتماعى ، بما فى هذا المجتمع من تدرج وطبقات فضل الله بعضها على بعض بأسباب التفضيل المختلفة ، إنما الذى أعنيه هنا هو تحرر الإنسان فى بنائه العقيدى بأن الرازق الحقيق والمحيى الحقيقى والمميت الحقيقى هو الله سبحانه ثم يكون بين الناس التحرك فى داخل الأسباب والقوانين التى يدور فى فلكها البشر بمنهج ملىء بالإحساس بالكرامة والاعتزاز ، فيكون ثمرة هذا الشعور : الإنسان المسلم الذى استحق تكريم الله له فى البر والبحر وجعله مستخلفا فى الأرض . ويثبت القرآن الكريم هذا المعنى التربوى فى الإنسان فى قوله تعالى : « إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين »[1] .

---

(١) الأعراف ـ ١٩٤ .

ويأمر الله رسوله بأن يخاطب قومه فى قوله : « قل أفرأيتم ماتدعون من دون الله إن أرادنى الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادنى برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون »[1] .

ومن الثمار الخلقية والنفسية لعقيدة التوحيد في بناء الإنسان ، الأنفة والعفة من اعتقاده ألا رازق إلا الله : « الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له »[2] .

ـ الشجاعة وعدم هيبة الموت : فى القول والعمل والإقدام من قبل القائد والمقاتل والإقبال على كل صنوف الحياة ، ومن قبل جميع أفراد المجتمع ، دون خوف أو قلق أو أن هناك إنسانا سيمنع عنى معونة أو يمسك منى الحياة ـ لأن المسلم يعتقد اعتقادا مؤكدا بأنه لو اجتمع أهل الأرض على أن ينفعوه بشيء لم يأذن به الله ما استطاعوا ، ولو أرادوا أن يضروه بشيء لم يرده خالقه لن يفلحوا .

ويأمر الله رسوله بأن يخاطب قومه بقوله : « قل أفرأيتم ماتدعون من دون الله إن أرادنى الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادنى برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله »[1] .

ومن ألوان الشرك التى حرر الإسلام منها الإنسان ـ عبادة الهوى فانقياد الإنسان لهوى نفسه وضعف إرادته من الأمور الهامة التى حاربها الإسلام فى داخل الإنسان ، حتى يحرره من هذا الضعف سواء كان فى شكل مال أو جاه أو أولاد ـ وفى هذه الألوان من هوى النفس ماورد فى قوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا لاتلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون »[3] .

فالمال يصبح عدوا للإنسان عندما يسيطر على حواسه ، ويؤدى به إلى ترك عبادة الله والبذل فى سبيل مرضاته ، لهذا حذر أنبياء الله الناس من طغيان المادة ـ فقد قال السيد المسيح عليه السلام فى وعظه « لاتعبدوا ربين : الله والمال » .

كذلك حارب الإسلام وحرر إنسانية الإنسان من عبادة الأسلاف وعبادة الأسلاف أمر تناقلته الأمم من جراء الاعتقاد بالأرواح ، فالآباء والأجداد فى القبائل البدائية كانوا رؤساء

---

(١) الزمر/ ٣٨ .

(٢) العنكبوت/ ٦٢ .

(٣) المنافقون/ ٩ .

الأسر وبيدهم مقاليد الأمور لأنهم أخبر بشئون الحياة ، فإذا ماتوا فإن أرواحهم ترفرف فى سماء الأسرة لتقيها شر النوائب [١] .

ويؤكد على هذا المعنى جواد على : « .. ورد أذى الأعداء .. فتمجيد الأبطال والخوف منهم هو الذى حمل البشر على عبادة الأسلاف » [٢] .

ومن المؤكد أن مثل هذه المعتقدات تعتبر واهية وبعيدة عن المعتقد الصحيح ، وقد حرر الإسلام العقل الإنسانى من هذه الأوهام والخرافات وبين ضعف هؤلاء الأسلاف من أن يردوا ضرا أو يقدموا نفعا : « لا إله إلا هو يحيى ويميت ربكم ورب آبائكم الأولين » [٣] .

وكما حرر الإسلام الإنسان من عبادة الهوى والمال والأسلاف ، حرره أيضا من عبادة المظاهر الطبيعية ـ هذه المظاهر بما فيها من عجائب ومن منفعة لبنى الإنسان ففيها الآيات الدالة على الله سبحانه وتعالى ، فعن طريق مشاهدتها والإحساس بعظمتها تدرك بالدليل المحسوس قدرة الخالق ، وتغرس الإيمان فى النفس الإنسانية .

والطبيعة كما هى مصدر للإيمان ـ فهى بقسوتها وجبروتها تعتبر مصدرا هاما للخوف منها وتأليهها فى بعض الأمم خشية منها . وفى هذا يقول العالم ماكس مولر : « إن المظاهر الطبيعية كانت أول ما استرعى انتباه الإنسان الأول وأدهشته عندما نظر إلى الكون ، ولشدة نفوذها وتأثيرها فى نفسه نبهت فيه فكرة الدين فعبد الطبيعة » [٤]

وإذا كانت المظاهر الطبيعية فى نظر كثير من الشعوب القديمة هى آلهة يجب الخضوع لها فإن بعض الشعوب عددت الآلهة ، وجعلتها خاصة بمظاهر الطبيعة « فبعضها جعل آلهة للسماء وآلهة للأرض وللهواء ، وآلهة أخرى للبحار » [٥] .

وبعض الشعوب القديمة جعلت آلهة للسحاب ، وأخرى للنار وثالثة للنور .

وبين القرآن تفاهة هذه المعبودات . وأن المستحق للعبادة هو وحده سبحانه الخالق والمستحق لها .

---

(١) انظر طه الهاشمى ـ تاريخ الأديان وفلسفتها ص ٦٧ .

(٢) تاريخ العرب قبل الإسلام جـ ٥ ص ٣٤ .

(٣) الدخان/ ٨ .

(٤) عن كتاب الأديان وفلسفتها طه الهاشمى ص ٧٢ ، وعفيف طبارة فى روح الإسلام .

(٥) Ency Relig. 10-114.

« إن إلهكم لواحد . رب السموات والأرض وما بينهما ورب المشارق »[1] .

والحقيقة أن توحيد الله وإفراده بكل أمر فى السموات والأرض لهو من فطرة الإنسان السوية التى فطر الله الناس عليها ، وأن الشرك هو مرض من أمراض النفوس نتيجة الغفلة والبعد عن الدين . « فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التى فطر الناس عليها لاتبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لايعلمون » .

ويعلل الرسول الأمين سبب بعد الناس عن الفطرة الحنيفية فى قوله صلى الله عليه وسلم فيما روى عن ربه عز وجل : « خلقت عبادى حنفاء فاجتالتهم الشياطين » .

ويؤكد القرآن الكريم على خلق الله جميع مافى الأرض والسموات وأنه وحده له الأمر والخلق :

« إن ربكم الله الذى خلق السموات والأرض فى ستة أيام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين »[2] .

هذا هو الإسلام يقرر ويؤكد على توحيد الله توحيداً كاملا مطلقا فى ذاته وصفاته ، والتوجه إليه وحده توجها بعيدا عن أى قيد أو شريك . وبهذا حرر الإنسان من كل عبودية للأفراد مما ثبت فى داخل الإنسان معنى الكرامة والقوة وعدم الخوف أو استذلال من هوى أو غريزة ـ بعبارة موجزة منح لإنسانية الإنسان أعظم عناصر القوة فى مواجهة الحياة وحرزه من جميع السلبيات التى تمزق إنسانيته .

وهذا ماسوف نستزيد منه فى فصل الصور والنماذج التطبيقية لأخلاق الإسلام العملية فى تربية الإنسان المسلم وبعلاقته مع الآخرين .

---

(١) الصافات/ ٤ ـ ٥ .

(٢) الأعراف/ ٥٤ .

الفصل الرابع

خلافة الإنسان تحمل معنى التكريم

يقرر القرآن الكريم أن الإنسان أشرف الموجودات ، فهو خليفة الله فى الأرض والذى حمله الأمانة دون غيره من الكائنات ، وهو تكريم وتشريف سجله القرآن فى آياته البينات حيث يقول سبحانه وتعالى : « ولقد كرمنا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا »[1] .

وحملناهم فى البر أى على الدواب وفى البحر أيضا على السفن ، ورزق وسخر له الزروع والثمار واللحوم ، وفضل على سائر الحيوانات وأصناف المخلوقات . وقد استدل بهذه الآية على أفضلية جنس البشر على جنس الملائكة .

وبعد بيان مكانة الإنسان فى الأرض يكلف الله الإنسان بأن يكون خليفته فى الأرض وهذا أسمى وأعظم مكانة ووظيفة كلف الله بها الإنسان .

والخليفة فى اللغة : هو من يخلف غيره وينوب عنه ، وبتعبير آخر هو القائم مقام غيره فى الأمر الذى جعل إليه[2] .

هذا الإنسان بخلقته وفطرته وطاقاته وقدراته كرمه الله فى السماء بذكره فى الملأ الأعلى والنفخ فيه من روحه وإسجاده ملائكته المقربين له ، وفى هذا المعنى يحدثنا ابن كثير : « يخبر تعالى بامتنانه على بنى آدم بتنويهه بذكرهم فى الملأ الأعلى قبل إيجادهم .. وكرامة عظيمة من الله تعالى لآدم . وقد دل على ذلك أحاديث كثيرة منها حديث الشفاعة وحديث موسى عليه السلام : « فلما اجتمع به قال : أنت آدم الذى خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته »[3] .

---

(١) الإسراء/ ٧٠ .

(٢) تفسير البحر المحيط ١/ ١٤ .

(٣) ابن كثير/ جـ ١ آية ٣٤ من سورة البقرة .

إذن فلا عجب أن يكرم الله الإنسان فى الأرض بما وهبه من عقل وإرادة ونطق وماسخر لقدراته فى هذا الكون من طاقات وما أنزل إليه من هداية رسله وأنبيائه .

وكرامة الإنسان فى أصول الإسلام الاعتقادية تشمل الجانب المادى والمعنوى له ، وكذلك فى جوانب العقيدة والسياسة والحياة الاجتماعية بجميع أنشطتها وكامل مظاهرها وأود أن أنوه بأمر هام فى مسألة عصمة الملائكة التى تقوم عن إجبار لا اختيار كما هو شأن البشر ، فالحد الفاصل بين الخيرية المطلقة للملائكة حيث لا اختيار ، وبين المعاناة والصراع بين جوانح النفس الإنسانية التى تنطوى على النفس المطمئنة ، والنفس الذكية ومنها النفس اللوامة ، وكذلك النفس الأمارة بالسوء ، فى داخل الإنسان لهو أمر جد عظيم وخطير استحق من أجله التكريم .

وإذا كان الإنسان مستخلفا فى هذه الأرض فعليه أن يتذكر المالك الحقيقى لهذه الأرض ومن عليها : « وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه »[١] .

وفى قوله تعالى : « وآتوهم من مال الله الذى آتاكم »[٢] .

ومن مواطن الاستخلاف أيضا إلى جانب الملك والمال ألا يعبد إلا الله : « إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لايعلمون »[٣] .

استخلف الله الإنسان فى الأرض وهو عليم بطاقاته وقدراته النفسية والعقلية والعملية التى خلقها وإن كانت الملائكة لم تتبين كنه ذلك فى استفهامها من ربها : « قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إنى أعلم ما لاتعلمون » .

وقد ذهب بعض العلماء فى تفسير وتأويل هذه الآية أن الملائكة هنا فى موضع استفهام محض[٤] . إذ لا علم لهم إلا عن طريق التعليم . ثم يجىء رد الخبير العليم على استفهام ملائكته عن المخلوق المستخلف : « قال إنى أعلم مالا تعلمون » . أى أعلم من الحكم فى ذلك ما أنتم بمعزل عنه ، وقيل أراد بذلك علمه بمعصيته إبليس وطاعة آدم ، وقيل بأنه سيكون من ذلك الخليفة أنبياء صالحون .

---

(١) الحديد/ ٧ .

(٢) النور/ ٣٣ .

(٣) يوسف/ ٤٠ .

(٤) انظر . الآلوسى ـ روح المعانى جـ ١ ص ٢٢١ .

ويورد الآلوسى فى تفسير الآية من وجهة نظر الصوفية فيقول : « ويفهم من كلام القوم قدس الله تعالى أسرارهم ، أن المراد من الآية بيان الحكمة فى الخلافة على أدق وجه وأكمله فكأنه قال جل شأنه ـ أريد الظهور بأسمائى وصفاتى ولم يكمل ذلك بخلقكم ـ فإنى أعلم مالا تعلمونه لقصور استعدادكم ونقصان قابليتكم ، فلا تصلحون لظهور جميع الأسماء والصفات فيكم ، فلا تتم بكم معرفتى ولايظهر عليكم كنزى ، فلابد من إظهار من تم استعداده ، وكملت قابليته ليكون مجليا لى ، ومرآة لأسمائى وصفاتى ومظهرا للمتقابلات فىّ ، ومظهرا لما خفى عندى ، وبى يسمع وبى يبصر... » [1] .

وهكذا جاء الإنسان إلى هذا الكون مستخلفا فيه من رب العالمين : « وهو الذى جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما آتاكم » [2] . وفى قوله تعالى : « هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها » [3] .

---

(١) المرجع السابق جـ ١ ص ٢٢٣ .

(٢) الأنعام/ ١٦٥ .

(٣) هود/ ٦١ .

الفصل الخامس

الإنسان وعظم الأمانة

من المستفاد فى هذه الدراسة أن الخلافة فى الأرض اقتضاها مايحتمل النوع الأدمى من أمانة إنسانيته ومسئولية عمله وكسبه، وتبعة الابتلاء التى أعفى منها الملائكة بالتسخير المطلق، ولذا رأيت أن الحديث عن الأمانة أمر ضرورى لنتبين ما المقصود بالأمانة ؟ وما هو جانب التكريم فى تحميلها للإنسان ؟ .

وسوف نناقش أقوال القدامى والمعاصرين، وبيان حقيقتها وأوجهها المختلفة، وأهميتها لإنسانية الإنسان الذى تحملها وأبرّ بها فاستحق الثواب أما الذى خانها فاستحق العقاب، مع بيان المغزى من تحميل الأمانة للإنسان دون سائر المخلوقات، فخصه بتبعة الحرية والاختيار مما جعله يخوض مخاطر الابتلاء وعثرات الجهل، ولكن عند صدق النية، ويقظة الضمير ومراقبة الخالق المطلع على كل كبيرة وصغيرة، فإذا أدرك هذه الرقابة الذاتية التى تكمن فى الضمير اليقظ، فهناك رحمته سبحانه فى جعل باب التوبة مفتوحا لمن صدقت نيته وعاد من خطئه يرجو غفران ربه .

والحديث حول تحديد الأمانة عند العلماء والمفكرين يطول ويتعدد، منها مايقبله النص القرآنى وتأويل العقل، ومنها مايستبعده . يقول عز من قائل : « إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها » .

وقوله تعالى : « على السموات والأرض والجبال » أى هذه المخلوقات العظيمة التى خلقها أعظم من خلق الإنسان كما قال : « لخلق السموات والأرض أكبر من خلق الناس » .

وقوله : « فأبين أن يحملنها وأشفقن منها » .

معناه لو كانت السموات والأرض والجبال عاقلة، ثم عرضت عليها الأمانة لاستثقلتها رغم كبر أجسامها وشدتها وقوتها ولامتنعت عن حملها خوفا من القصور عن أداء حقها،

ثم حملها الإنسان مع ضعف جسمه ، ويجب أن ندرك أن معنى العرض والإباء ليس هو ما يفهم من ظاهر الكلام ، بل المراد منه تعظيم شأن الأمانة لا مخاطبة الجماد ، والعرب تقول سألت الربع وخاطبت الدار فامتنعت عن الجواب . فصرف الكلام عن سننه بتصوير المعروض بصورة المحقق لزيادة تحقيق المعنى المقصود وتوضيحه .

ونسوق رأى المرحوم الآلوسى حول هذا المعنى : « وحملها الإنسان » أى هذا الجنس نحو « إن الإنسان لربه لكنود » « وإن الإنسان ليطغى » وحمله إياها : إما باعتبارها بالإضافة إلى استعداده أو بتكليفه إياها يوم الميثاق أى تكلّفها والتزمها مع مافيه من ضعف البنية ورخاوة القوة ، وهو إما عبارة عن قبولها بموجب استعداده الفطرى أو عن القبول القولى يوم الميثاق ، وتخصيص الإنسان بالذكر مع أن الجن مكلفون أيضا وكذا الملائكة عليهم السلام ، وإن لم يكن فى ذلك كلفة عليهم لما أنه ليس فيه مايخالف طباعهم [1] .

ويذهب إلى نفس المعنى الفخر الرازى : إنا عرضنا الأمانة أى التكليف وهو الأمر بخلاف مافى الطبيعة ، واعلم أن هذا النوع من التكليف ليس فى السموات ولا فى الأرض ، لأن الأرض والجبال والسماء كلها على ما خلقت عليه ...

ثم يعلق تفسير حمل الأمانة: « لم يكن إباؤهن كإباء إبليس فى قوله تعالى : «أبى أن يكون من الساجدين » . من وجهين أحدهما أن هناك السجود كان فرضا ، وها هنا الأمانة كانت عرضا ، وثانيها أن الإباء كان هناك استكبارا وهاهنا استصغارا ، استصغرن أنفسهن ، بدليل قوله تعالى : « أشفقن منها » . فحمل الإنسان للأمانة من أخص مايميز دلالة الإنسانية فيه . بمعنى الالتزام بحقها حيث أن الإنسان مستعد لحمل الأمانة بالفطرة وفى هذا المعنى يحدثنا الشوكانى الذى يعتبر الإنسان بجانب استعداده الفطرى ، أو حملها عند عرضها عليه فى عالم الذر عند خروج ذرية آدم من ظهره وأخذ الميثاق عليهم ، واللام فى « ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات » متعلق بحملها أى حملها الإنسان ليعذب الله العاصى ويثيب المطيع . [2]

وعلى هذا فجملة «إنه كان ظلوما جهولا » معترضة بين الجملة وغايتها للإيذان بعدم وفائه بما تحمله ولهذا كان العذاب جزاء خيانة الأمانة وماكذبوا من الرسل ، ونقضهم

---

(١) انظر روح المعانى جـ ٢٢ ص ٩٦ .

(٢) فتح القدير- جـ ٤ ص ٣٠٩ .

للميثاق الذى أقروا حين خرجوا من ظهر آدم .

وقال الحسن وقتادة : هؤلاء المعذبون هم الذين خانوها ، وهؤلاء الذين يتوب الله عليهم هم الذين أدوها .

وقال قتيبة : أى عرضنا ذلك ليظهر نفاق المنافق وشرك المشرك فيعذبهما الله ويظهر إيمان المؤمن فيتوب الله عليه : أى يعود بالمغفرة والرحمة إن حصل منه تقصير فى بعض الطاعات ، ولذلك ذكر بالتوبة فدل على أن المؤمن العاصى خارج من العذاب « وكان الله غفورا رحيما »[1] .

والتوبة من الله هى رجوعه إلى عبده بالرحمة وقبول التوبة من الله منهم لعدم خلعهم ربقة الطاعة عن رقابهم وهذا أعظم دليل على مراعاة الله لإنسانية الإنسان فى ضعفه وعظم شأنه ـ ضعفه عند ارتكاب الخطأ وعظم شأنه عند تهيئته لتحميله عظم الأمانة .

بعد هذا الحديث عن الأمانة التى حملها الإنسان ، أى اشتمل على صلاحيتها والتهيؤ للتلبس بها على ضعفه وصغر حجمه بالنسبة لباقى المخلوقات التى خشيت حملها لتؤكد على أهمية هذا الإنسان الذى استخلفه الله ليعمر هذا الكون . ترى ماهى هذه الأمانة ؟ هل المقصود بها الأمانات المادية ؟ أم يدخلها الجانب المعنوى . وهل الجوارح تعتبر ضمن هذه الأمانة ؟ .

هذا ماسوف نتعرض لبيانه فى الصفحات التالية .

إن أعظم مايوصف به الإنسان فى القرآن الكريم هو أنه : حامل للأمانة كما جاء فى قوله تعالى : « إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوما جهولا »[2] .

فيجب أن أذكر بأن سياق الآية يراد بها النوع وأن حمل الأمانة هى الصفة التى يختص بها بين سائر المخلوقات .

وإذا أدركنا معنى « الأمانة » التى حملها الإنسان دون غيره من الكائنات ، استطعنا أن نحدد الصفة الأساسية والخاصة المميزة للإنسان التى على أساسها يمكن أن نتعرف على مقصود ومعنى « الأمانة » .

---

(١) انظر المرجع السابق جـ ٤ ص ٣٠٩ .

(٢) الأحزاب/ ٧٢ .

١ ـ المراد بها : أمانات الناس : « وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة فإن أمن بعضكم بعضا فليؤدّ الذى اؤتمن أمانته وليتق الله ربه ولاتكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبُه والله بما تعملون عليم » .[١] ومنها الصلاة والصوم والحديث والودائع [٢] .

٢ ـ الأمانة هى : الطاعة أو الفرائض التى افترضها الله على العباد . كما روى عن ابن عباس . أما قتادة : فيعتبرها الفرائض والدين والحدود .

٣ ـ وينقل لنا الشوكانى عن ابن مسعود : هى أمانة الأموال كالودائع وغيرها ، وروى عنه أنها كل الفرائض ، وأشدها أمانة المال ، وقال أبيّ بن كعب : من الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها ، وقال أبو الدرداء : غسل الجنابة أمانة ، وإن الله لم يأمن ابن آدم على شيء من دينه غيرها .

ويستطرد الشوكانى فى نقل ماقيل فى الأمانة عن ابن عمر : أول ماخلق الله من الإنسان فرجه وقال هذه أمانة استودعكها فلاتلبسها إلا بحق ، فإن حفظتها حفظتك ، فالفرج أمانة ، والأذن أمانة والعين أمانة ، واللسان أمانة والبطن أمانة واليد أمانة والرجل أمانة . ولا إيمان لمن لا أمانة له .

٤ ـ الأمانة : هو ما أودعه الله تعالى فى السموات والأرض والجبال والخلق ، من الدلائل على ربوبيته أن يظهروها فأظهروها إلا الإنسان فإنه كتمها وجحدها . وهو ماذهب إليه بعض المتكلمين[٣] .

٥ ـ وقريب منه ماقيل من أنها : الطاعة التى تعم الطبيعية والاختيارية لأنها لازمة الوجود ، كما أن الأمانة لازمة الأداء . وبعرضها : استدعاؤها الذى يعم طلب الفعل المختار ، وإرادة صدوره من غيره وبحملها : الخيانة فيها والامتناع عن أدائها فيكون الإباء امتناعا عن الخيانة وإتيانا بالمراد[٤] .

٦ ـ إن الأمانة هى : المعرفة والتوحيد وهو رأى الإمام الغزالى حيث يقول : «كل قلب فهو بالفطرة صالح لمعرفة الحقائق لأنه أمر ربانى شريف فارق سائر جواهر العالم بهذه الخاصية والشرف وإليه الإشارة فى قوله عز وجل « إنا عرضنا الأمانة ...» إشارة إلى أن له

---

(١) البقرة/ ٢٨٣ .

(٢) الطبرى ٢٢/ ٤٠ .

(٣) القرطبى : ١٤/ ٢٥٥ .

(٤) تفسير القاسمى ٣/ ٩٢٦ .

خاصية تميز بها عن السموات والأرض والجبال وصار مطيقا لحمل أمانة الله تعالى وتلك الأمانة هى المعرفة والتوحيد ...»[1] .

٧ - وقريب من الغزالى ماقيل من أنها : كلمة التوحيد ، وحروف التهجى والعقل والعدالة ، ورجح « الراغب الأصفهانى » العقل إذ به تحصل معرفة التوحيد وتجرى العدالة وتعلم حروف التهجى وكل مافى طوق البشر تعلمه ، وفعل مافى طوقهم من الجميل وبالعقل فضل على كثير من خلقه[2] .

٨ - أما أبو حيان الأندلسى[3] . له رأى شمولى فى الأمانة : كل ما يؤتمن عليه من أمر ونهى وشأن دين ودنيا ، وقد وافقه على هذا التعميم كل من القرطبى[4] والطبرى[5] والنسفى[6] والشوكانى[7] والآلوسى[8] .

٩ - وقيل إن الله لما خلق هذه الأجرام ، خلق فيها فهما وقال لها : إنى فرضت فريضة وخلقت جنة لمن أطاعنى فيها ، ونارا لمن عصانى فيها فقلن نحن مسخرات لما خلقتنا لانحتمل فريضة ولانبغى ثوابا ولاعقابا ولما خلق آدم عرض عليه ذلك فاحتمله وكان ظلوما لنفسه جهولا بوخامة عاقبته[9] .

١٠ - ومن أقوال المتأخرين فى تفسير الأمانة قول الشيخ طنطاوى جوهرى يقول : « إن الأمانة كل ما اؤتمنتم عليه من قول ، أو عمل أو مال ، أو علم ، وبالجملة كل مايكون عند الإنسان من النعم التى تفيد نفسه وغيره وإن الخطاب موجه إلى الناس عامة وإلى الحكام وولاة الأمور .

ويؤكد العقاد على هذا المعنى فى معرض استشهاده للآية : « والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون » .

فيقول : « فهى تشمل كل مايرعاه الإنسان من عهد وذمة . وهذا هو معنى الأمانات فى سورة الأنفال وعلى هذا المعنى - إجمالا - يفهم كل تبليغ خوطب به الناس عامة وإن تنزلت به الآيات لمناسبة خاصة »[10]

---

(١) الإحياء جـ ٣/ ص ١٢ .
(٢) مفردات القرآن : مادة أمن .
(٣) البحر المحيط ٧/ ٢٥٣ .
(٤) القرطبى ١٤/ ٢٥٣
(٥) الطبرى/ ٢٢/ ٤١ .
(٦) تفسير النسفى جـ ٣ ص ٣١٦ .
(٧) فتح القدير جـ ٤ ص ٣٠٨ .
(٨) جـ ٢٢ ص ٩٧ .
(٩). الآلوسى جـ ٢٢ ص ٩٨ .
(١٠) انظر/ العقاد - الإنسان فى القرآن - ص ٤٣ .

هذه الآراء على تنوعها واختلافها فى تعريف وتفسير مدلول الأمانة سواء الجانب المادى فى المعاملات المالية من ديون وودائع ، أو ماهو خاص بأمانة الجوارح وحفظها من كل سوء بأن نعرضها لتعذيب أو قتل أو امتهان أو بيع ـ فإساءة استخدام جوارحنا فى أى صورة من صور الإساءة أو سوء الاستخدام يعتبر امتهانا لما ائتمننا الله عليه ـ ولهذا فالإسلام يحرم الانتحار ، أو التجارة والتكسب ببعض أجزاء الجسم صيانة لهذه الأمانة ـ أمانة الجوارح وتعظيما لإنسانية الإنسان . وأن الإقبال على الفواحش ماظهر منها ومابطن لهو إساءة وخيانة لأمانة الجوارح وشدد الله على ارتكاب الرذائل تكريما للإنسان وصيانة له .

أمّا ماجاء فى تفسير الأمانة بأنه العقل فهو لايتعارض مع الأقوال السابقة لأن الله كرم الإنسان به على سائر المخلوقات وبواسطته استطاع أن يهيمن على البر والبحر ـ ويؤكد العقاد على أهمية العقل ومسئوليته فيقول : « ... وعنده أمانة العقل التى تهديه إلى عملها .. وما من كائن غير الكائن العاقل يوصف بالظلم والجهل ، لأنه لايعرف الحد الذى يتعداه ولاتناط به معرفة الحدود . وإنما يوصف بالظلم والجهل من يصح أن يوصف بالعدل والمعرفة ، ومن يصح أن يسأل عن فعل يريده فى الحالين ..» (١) .

أما مانراه فى تفسير الأمانة وخصها بقابيل الذى ائتمنه أبوه آدم على أهله وولده ، فما لبث أن خان الأمانة وقتل أخاه هابيل (٢) .

فهو تفسير ضعيف وغير مقبول ، فالذى فى الآية أن الله هو الذى عرض الأمانة ، فحملها الإنسان . ولايمكن أن نضع « آدم » مكان الله ـ سبحانه ـ ولا أن نضع « قابيل » مكان الإنسان .

خلاصة القول : أن حمل الإنسان لهذه الأمانة التى طال الكلام وكثر فى تعريفها ، سواء ما فسرها على أنها التكاليف أو العبودية أو أمانة المال أو الجوارح أو المقصود بها العقل ـ فإن جملتها تعتبر جميعها مناسبة لطبيعة الإنسان الذى خلقه الله وهيأ له الاستعداد فى خلقته لكى يحمل الأمانة ويؤديها ، ففى الأداء الثواب والجزاء الأوفى ، أما فى الغدر والخيانة وعدم الاضطلاع بها ففيه عذاب ونار جهنم حيث يقول عز من قائل : « ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس لهم قلوب لايفقهون بها ولهم أعين لايبصرون بها ولهم آذان

---

(١) المرجع السابق ص ٤٢ .

(٢) مفردات القرآن .

لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون »[1]

وإن الخائن للأمانة يكون شأنه شأن البهائم ، وهذا وصف من الله للخائن للأمانة بسلب صفة الآدمية منه منتهى التبكيت والتحقير فيقول سبحانه وتعالى : « أرأيت من اتخذ إلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلا . أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا »[2] .

وماهو عذر الإنسان فى التقصير ؟ ! وقد خلقه الله وهيأه بفطرته لحملها ، ومنحه العقل والشرع لكى يستضىء بهما فى طريق الحق – وما يليق بأمانة إنسانيته – ويأخذ على عاتقه المسئولية التى هى من مقتضيات الخلافة من حق التصرف فى أمور الدين والدنيا دون جور أو ظلم ، وأن يتذكر الإنسان أن هذه الأمانة ستكون شاهدة عليه يوم القيامة : « إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا » فأمانة الجوارح ودورها فى مساءلة الإنسان ومسئوليته عنها فى كيفية استخدامها ماجاء فى الحديث الشريف : « لاتزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه ؟ وعن عمله فيما عمل ؟ وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ؟ وعن جسمه فيما أفناه ؟ »[3] .

إذن فأمانة إنسانية الإنسان وتكريمه مرهون بتمسكه بالفضائل والقيم الحميدة ، والبعد عن كل مايتنافى مع كرامته ، فارتفع الإسلام بالإنسان إلى أرقى صورة وأسمى بداية وأعظم وظيفة ، حتى يكون أهلا لشرف الخلافة ، وحرره من عقائد الوساطة وألغاز المحاريب إلى عقائد الرشد والهداية حتى يضعه على طريق المسئولية – فالإنسان مسئول عن عمله – فردا وجماعة – لايؤاخذ واحدا بوزر آخر ، ولا أمة بوزر أمة :

« كل امرئ بما كسب رهين » .

والمسئولية تقتضى الإرادة الحرة ، وقد وهبها الله لعباده – لأنه سبحانه عادل لايظلم . ومن هنا أهدر كل مايأتيه الإنسان عن إكراه وقسر فى جانب الإيمان والكفر سواء ، فمن أكره على أن ينطق بكلمة الكفر فلا حرج عليه وهو مصداق لقوله تعالى : « من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان »[4] .

فالمسئولية لابد أن تتوفر لها الحرية ، وهذا ماقرره الإسلام حماية وصيانة للإنسان الذى

---

(١) الأعراف/ ١٧٩ .

(٢) الفرقان/ ٤٣ – ٤٤ .

(٣) رواه الترمذى – كتاب صفات القيامة .

(٤) النحل/ ١٠٦ .

ائتمن على أمانة الدين والدنيا ، وهذه أركان واضحة وجلية فى الفكر الإسلامى للتأكيد على تكريم الإنسان ، وعدم مساءلته على أمر استكره عليه .

ولهذا فالإمكان الذى فطره الله فى الإنسان والعقل للإدراك والتمييز ، والحرية فى الاختيار والتنفيذ لمن الحقائق الهامة التى خلقها الله للإنسان وبها ميزه عن سائر خلقه وكرمه . وفيما يلى أوجز فى نقاط محددة الجوانب الأخلاقية للمسئولية بأنواعها ليتضح الجانب الحضارى والإنسانى فيها ـ وهو مايتلاءم ويتسق مع إنسانية الإنسان .

أولا : إن المسئولية فى الإسلام تتسم بالجانب الأخلاقى ، فالمسئولية التى يحملنا إياها غيرنا يصبح بمجرد قبولنا لها مطلبا صادرا عن شخصنا . ويؤكد القرآن الكريم على المسئولية الدينية ذاتها فى صورة مسئولية أخلاقية محضة ، حين يقول بمناسبة بعض التعاليم المتعلقة بالصوم المفروض ، وقد تحايل بعض الناس على التخلص منه سرا : « علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم »[1] .

ويستحث المؤمنين إلى الطاعة بأن يذكرهم بالأمر الإلهى ، وفى نفس الوقت بالعهد الذى قطعوه على أنفسهم بأن يطيعوا هذا الأمر : «وقد أخذ ميثاقكم »[2] . «إذ قلتم سمعنا وأطعنا »[3] .

ثانيا : المسئولية هى إلزام إلهى ـ أى أنها سلطة إلهية ، فالمسئولية الفردية يعطيها الإسلام مساحة واسعة ويدمجها فى مجالات كثيرة بالمسئولية التى أقرتها قواعد الشرع المنزل . ومثال ذلك أن المحسن الذى يوقع بإمضائه طوعا ، وبمحض اختياره ـ لايمكن شرعا أن يسحب توقيعه ، والشخص الذى يضمن دينا على سبيل المروءة يصبح مدينا بدوره ، والإنسان الذى يعزم على أداء نافلة ، وهو يشهد الله على إقراره ـ يصبح ملزما بأداء مانوى ، أيما امرئ يعطى كلمة لإنسان بعمل مشروع ، حتى لوكان لقاء ، يصبح بموجب كلمته مسئولا مسئولية ملزمة ، وذلك هو قول الحق سبحانه : « وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا »[4] .

ويقول رسوله الله صلى الله عليه وسلم : «آية المنافق ثلاث ، إذا حدث كذب ، وإذا ائتمن خان وإذا وعد أخلف »[5] .

---

(١) البقرة/ ١٨٧ .
(٢) الحديد/ ٨ .
(٣) المائدة/ ٧ .
(٤) الإسراء/ ٣٤ .
(٥) صحيح البخارى ـ كتاب الإيمان ـ باب ٢٤ .

ولانغفل الإرادة الذاتية ـ أو الإلزام الذاتى ، وفى ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم فيما روته عائشة ـ رضى الله عنها ـ « من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه »[1] .

وهذا القول يرتبط بأنواع المسئولية المختلفة سواء المسئولية الدينية ، أو المسئولية الاجتماعية والمسئولية الأخلاقية والله يصور هذه المسئوليات الثلاثة فى قوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا لاتخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون » .

ثالثا : المسئولية الدينية فى الإسلام خالية من الوساطة والوصايا وتوارث الخطايا ـ فالإنسان مسئول عن عمله ـ فردا وجماعة : « وكل إنسان ألزمناه طائره فى عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا . اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا »[2] .

والحساب سوف يشمل جميع الأعمال الظاهرة والخفية : « وإن تبدوا مافى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله »[3] .

رابعا : المسئولية الشاملة للأفراد قبل بعضهم البعض من الأمور التى أولاها الإسلام عنايته ، وهذا النوع من المسئولية يتمثل فى الحديث الشريف : «كلكم راع ، وكلكم مسئول عن رعيته، الإمام راع ومسئول عن رعيته، والرجل راع فى أهله ومسئول عن رعيته ، والمرأة فى بيت زوجها راعية ومسئولة عن رعيتها ، والخادم راع فى مال سيده ومسئول عن رعيته »[4] .

فكل فرد فى مجاله مسئول عن حسن سير الأمور العامة والخاصة التى وكلت إليه .

خامسا : هذه المسئولية لها شروط ترتبط بصحة نسبتها لصاحبها « لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت »[5] .

« ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه »[6] .

« ولا يجزى والد عن ولده ، ولا مولود هو جاز عن والده شيئا »[7]

فلا خطيئة تورث ، ولايحتاج الإنسان إلى مخلص له من ذنوبه ولاصكوك غفران تعطيه حق الدخول إلى الجنة ، أو تنقذه من النار .

---

(١) البخارى ـ كتاب النذور باب ٢٧ .
(٢) الإسراء/ ١٣ ـ ١٤ .
(٣) البقرة/ ٢٨٤ .
(٤) البخارى ـ كتاب الوصية باب ٩ .
(٥) البقرة/ ٢٨٦ .
(٦) النساء/ ١١١ .
(٧) لقمان/ ٣٣ .

سادسا: إن أحدا لن يحاسب على فعل دون أن يعلم مسبقا بأحكامه، فلم يتركنا الخالق سبحانه وتعالى لم أودع فينا من ملكة العقل وسلامة الفطرة، بل وعد ووعده الحق: «وماكنا معذبين حتى نبعث رسولا»[1].

والحكمة من ذلك ليعلم الأمم ويقطع عليهم باب الاحتجاج: «لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل»[2].

سابعا: ومن الأمور الإنسانية فى المسئولية فى الإسلام- ماجاء فى الحديث الشريف أنها ترتفع عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى «المجنون» حتى يبرأ، وعن الصبى حتى يكبر «يحتلم»[3].

هذه الشروط اللازمة لحمل المسئولية سبق إليها الإسلام كثير من الحضارات والأمم، فعندما نقلب صفحات التاريخ مع المرحوم د. عبد الله دراز فى كتابه: «دستور الأخلاق فى القرآن» نجد أن رفع المسئولية عن الأطفال والمجانين تأخر عند بعض الأمم، فمثلا فى قانون الألواح الإثنى عشر، نجد أن المسئولية على الطفل غير البالغ مخففة بالنسبة إلى بعض الجنايات، ولكنها ليست باطلة مطلقا، وقد وضع جميع الذين لم يبلغوا الحلم فى القانون على قدم المساواة، أما بعد الألواح الإثنى عشر، فقد حدث تطور أعفى الأطفال الصغار، ولكن هذا التطور متأخر، وربما كان معاصرا «لهادريان».

وفى القرن الثامن عشر أيضا أعدم طفل فى الثامنة من عمره فى انجلترا من أجل القتل أو الحرق.

وفى فرنسا كان القضاة يصدرون العقوبة العادية ضد المجنون، ثم يختص البرلمان بتخفيف هذه العقوبة، أو إلغائها.

أما فيما يتعلق بجريمة الاعتداء على الذات الملكية فلا تخفيف فيها.

ثامنا: الإسلام لايضع النسيان فى دائرة المسئولية، ولايؤاخذ الإنسان بشىء يترتب على النسيان، لأن النسيان[4] ظاهرة طبيعية لاتصدر عن الإرادة الواعية، ومن ثم نجد القرآن

---

(١) الإسراء/ ١٥. (٢) النساء/ ١٦٥.

(٣) ذكره أبو داود فى كتاب الحدود باب ١٧، والبخارى- كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة باب ٧.

(٤) اختلف علماء اللغة فى اشتقاق مفهوم الإنسان، فقال البصريون: من «الإنس» وقال الكوفيون: مشتق من النسيان. وقال ابن عباس- رضى الله عنه- إنماسمى إنسانا لأنه عهد إليه فنسى. انظر: مادة (أ- ن- س.) فى معاجم اللغة، المصباح المنير، مختار الصحاح مادة «أنس».

يؤكد على هذه العدالة الإلهية ومراعاة إنسانية الإنسان فى قوله تعالى : « ربنا لاتؤاخذنا إن نسينا »[1] .

تاسعا : والإسلام يؤكد على المسئولية التى يترتب عليها الثواب والعقاب لابد وأن يتوفر فيها النية والإصرار على عمل الشيء ، ولذلك يستحق على عمله الثواب والعقاب .

«لايؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان» .

نخلص مما سبق إلى أمور هامة جدا فى حقيقة نظرة الإسلام لإنسانية الإنسان ، وكيف يراعى حالة النسيان التى يقع فيها ، أو ما يستكره عليه ، ودور النية فى استيفاء حقيقة المسئولية ، وغيره مما سبق ذكره ، وسبق فيه الإسلام كثيرا من الأمم والحضارات فى صيانة الإنسان وحماية كرامته وإنسانيته ، ولذا أجد لزاما أن أقف قليلا مع موقف الإسلام من حقيقة التكليف التى أوجب فيه الاستطاعة والقدرة ، واليسر والاعتدال ، ومراعاة ظروف ضعف الإنسان ، ووهن عزيمته فى بعض المواقف ، وسوف نلمس حقيقة هامة فى مفهوم الإنسان المسئول المحاسب على أمانة العقل والضمير من قضايا الإنسان الهامة التى انفرد الإسلام بقوالبها الفكرية وحقائقها العقيدية : وأسوق هذه الكلمات للعقاد فى هذا المعنى : «فلما جاءت نبوة التكليف ، صح فى حكم العقل أن تختم بها النبوة لأنها حاضرة فى كل وقت يحضره الإنسان العاقل المسئول ، وتحضره آيات الله لقوم يعقلون »[2] .

---

(١) البقرة/ ٢٨٦ .

(٢) الإنسان فى القرآن . ص ٢٧ .

الفصل السادس

شروط التكليف فى الإسلام

لقد راعى الإسلام إنسانية الإنسان حين كلفه بالتكاليف الشرعية سواء فى أمور الدين أو الدنيا ـ وسوف أناقش أبرز أركان وشروط التكليف من توفر الآلات ، ووجود المعرفة ، توفر الشهوة والنفار ـ والقدرة والاستطاعة وغيرها من المسائل الهامة لهذه القضية الحية فى حياة البشر.

١ ـ توفر الآلات :

التكليف فى الإسلام يتحلى بالقدرة وبتوفر الآلات التى تمكنه من العمل ، حيث أن هذه الآلات هى همزة الوصل بين الأسباب ومسبباتها ، أو بين الفاعل وأسبابه من جهة ثم مسبباتها من جهة أخرى ، إذ لايمكن للمسبب أن يحدث إلا بعد وصول التأثير من السبب أو الفاعل إليه ، خاصة فى الأفعال المتولدة التى تحتاج فى وجودها إلى وسائط وأسباب ، فالآلة على حد تعبير التهانوى « هى الواسطة بين الفاعل ومنفعله فى وصول أثره إليه »[١] .

والآلات على ضربين ـ ضرب لا يقدر على إيجاده إلا الله تعالى ، ولذلك وجب وجوده ضرورة قبل التكليف ، وذلك مثل البصر بوصفه آلة للرؤية ، وكذلك الحال فى سائر الحواس بوصفها آلات للإحساسات ولايستطيع الإنسان أن يوجد آلة منها ، ولذلك كان فاقد حاسة من هذه الحواس فاقدا للإحساس المتصل بها ـ فيكون تكليفه بما يفتقر إليه من حاسة محال . وبين الإسلام هذا الأمر حق البيان فى الحديث الشريف : «إنها ترفع عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبرأ ، وعن الصبى حتى يكبر» .

أما الضرب الثانى من الآلات فيصح من العبد أن يحصله لنفسه بأن يقصد إلى الجسم فيحصله على الصفة التى معها يكون آلة »[٢] .

---

(١) كشاف اصطلاحات الفنون جـ ١ ص ٨٨ .

(٢) المغنى فى أبواب التوحيد جـ ١١ ص ٣٧١ .

وذلك كأن يكلف الإنسان بالقتال فى الحرب ، فلا ضرورة أن يوجد الله له الآلة وهى القوس أو السهم ، بل يستطيع الإنسان أن يوجد هذه الآلات التى تمكنه من فعل ما كلف به . والضربان يتمثلان فى العلوم ، فأول الواجبات على المكلف هو المعرفة والعلم متى تحققا أصبح فى دائرة المسئولية واستحقاق التكليف[1] .

٢ ـ المعرفة :

وكما يحتاج المكلف إلى القدرة والآلة يحتاج كذلك إلى أن يكون عالما بما كلف »[2] .

ويجب أن نشير إلى أن العلم أو المعرفة والقدرة متلازمتان ، إذ أن مالا نعرف كيفيته لايقدر عليه الإنسان ، ونجد مساوقة المعرفة للقدرة على الفعل متمثلة عند سقراط الذى كان يرى « أن الفضيلة هى العلم » وأنه بغير العلم لايتم العمل ، وحيث يوجد العلم يوجد العمل »[3] .

واهتم الإسلام فى تثبيت هذا المعنى فى العقيدة الإسلامية وهو وعد الخبير اللطيف لخلقه طوال حياة البشرية : « وإن من أمة إلا خلا فيها نذير »[4] .

« ولكل أمة رسول فإذا جاء رسولهم قضى بينهم بالقسط وهم لايظلمون »[5] .

ولذلك فإن أفعال الساهى والنائم تخرج أفعالهم من دائرة التكليف ـ إذ أنه من المحال أن يكلف الإنسان بما لا يعلمه . وإلا فكيف يفعله ، أو أن يتمكن من فعل لا يعلم كيف يفعله ؟ ولايعلم كيف يستطيع إيجاد الوسائل المؤدية إلى إحداثه ؟ .

٣ ـ ومن صحة وشروط التكليف الشهوة والنفار :

فصحة التكليف وحسنه ، ووقوع المسئولية ، فى أن يكون المكلف إلى جانب قدرته وعلمه « مشتهيا ونافر الطبع »[6] وهذا الاشتهاء ونفور الطبع إنما يتوفران فى حالة الفعل

---

(١) د . سامى نصر ـ الحرية المسئولة فى الفكر الفلسفى الإسلامى .

(٢) المغنى فى أبواب التوحيد ـ جـ ١ ص ٣٧١ .

(٣) د . بدوى ـ أفلاطون ص ٤٤ .

(٤) فاطر/ ٢٤ .

(٥) يونس/ ٤٧ .

(٦) المغنى جـ ١١ ص ٣٧٨ .

الشاق . وتحمل المشاق والصعاب فى الأفعال التى تترتب عليها المسئولية وبالتالى الجزاء من ثواب وعقاب ـ من جهة أنه قد يمكن للمكلف إيجاد فعل يميل إليه ولكنه حرام ، فيكون عدم فعله إياه ـ أى رفضه لما يشتهيه وما يتمكن منه ـ مؤديا إلى تحمله لمشقة رفضه مايلتذ منه أو مافيه منفعته ويثاب على ذلك وللجبائى فى هذه المسألة رأى نرى أن نورده لكى نعرف جانبا فى هذه المسألة من قبل أصحاب الكلام يقول : « شرطنا فى استحقاق الثواب بألا يفعل القبيح أن يكون مشتهيا له ، لأن من حق الثواب ألا يستحق إلا بالأمور الشاقة أو بألا يفعل الأمور الملذة ، فيحل محل الشاق » .

وهذا الرأى رغم تشدذ الجبائى فيه إلا أنه يبين أهمية الشهوة والنفار فى المسئولية . والذى يعنينا بيانه هو أن الله سبحانه وتعالى : « لايكلف الله نفسا إلا وسعها »[1] .

حتى وإن لاقى بعض المعاناة ، فالمعاناة هنا معاناة نفسية تفترق من شخص إلى آخر كل قدر جهاده لنفسه .

ومن الجدير بالذكر أن أحوال النفس التى لاتخضع للإرادة فى الواقع الفعلى ، ولا يمكن أن تكون موضوعا مباشرا للتكليف ، فضلا عن الوساوس ، والغرائز والشهوات والميول الفطرية فحينما نزلت الآية الكريمة : « وإن تبدوا مافى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله »[2] .

وقد اعتقد الصحابة أنها تنطبق على كل مايدور فى الضمير : أفكارا أو عزائم ، أو رغبات ، أو هواجس ، أو تخيلات ... تمسكا منهم بحرفية النص العام . فعن أبى هريرة ـ قال : لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لله مافى السموات ومافى الأرض وإن تبدوا مافى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله » .

اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم جثوا على الركب ، فقالوا : يارسول الله ، كلفنا من الأعمال مانطيق : الصلاة والصوم ، والجهاد ، والصدقة ، وقد أنزل الله هذه الآية ولانطيقها فقال رسول الله ، أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم : سمعنا وعصينا ؟. بل قولوا « سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير »[3] .

---

(١) البقرة/٢٨٦ . (٢) البقرة/ ٢٨٤ .

(٣) أخرجه أحمد وأبو داود فى ناسخه والطبرى فى تفسيره ٩٧/٣ .

ثم بين الإسلام ما يليق بالإنسان من قدرة واستطاعة « لايكلف الله نفسا إلا وسعها »[1] .

« لايكلف الله نفسا إلا ما آتاها »[2] .

فالعمل اللا إرادى يجب أن يستبعد من مجال المسئولية من حيث كان ينقصه مطلقا هذا العنصر التكوينى للشخصية ألا وهى الإرادة . وننتهى من هذا الحوار إلى أن التكليف فى الإسلام لا يتوجه إلى الإنسان إلا فى حدود وسائلة واستطاعته وهذا هو عين مراعاة الإسلام للإنسان .

٤ ـ اليسر :

فمن حكمة الله فى خلقه وعدله أن جعل اليسر سمة الشريعة الإسلامية : « يريد الله بكم اليسر ولايريد بكم العسر »[3] . ويقول تعالى : « وما جعل عليكم فى الدين من حرج »[4] .

« يريد الله أن يخفف عنكم »[5] .

وهذه السماحة التى اختص بها التشريع الإسلامى تتضح إذا ماقورنت بغيرها من الأديان السابقة وهى ماتشير إليه الآية فى قوله تعالى : « ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا »[6] .

وهذا اليسر يشمل جميع نواحى الحياة من عبادات ومعاملات فمن المعلوم أن النبى صلى الله عليه وسلم كان فى بداية رسالته مأمورا أن يقوم شطرا كبيرا من الليل فى الصلاة ، وترتيل القرآن ، وهو قوله تعالى : « قم الليل إلا قليلا . نصفه أو انقص منه قليلا . أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلا »[7] .

وقد سار على هدى النبى صلى الله عليه وسلم بعض صحابته ، حيث اعتادوا أن يفعلوا مايفعل . فنجد فى القرآن الكريم مايشير إلى أداء مشقة هذه الشعيرة على هدى نبيه وأنهم لن يستطيعوا أن يداوموا عليها فى ظروف معينة كالمرض والسفر والجهاد ، ثم يأمرهم أن يكون قيامهم بالليل بقدر ماتسمح أحوالهم : « فاقرءوا ماتيسر منه »[8] والتوجيه الإلهى والهدى النبوى للإنسان فى العبادة المعتدلة التى لاتؤدى إلى إعاقته عن تجارة وكسب الرزق من أجل

---

(١) البقرة/ ٢٨٦ .
(٢) الطلاق/ ٧ .
(٣) البقرة/ ١٨٥ .
(٤) الحج/ ٧٨ .
(٥) النساء/ ٢٨ .
(٦) البقرة/ ٢٨٦ .
(٧) المزمل/ ٢ ـ ٤ .
(٨) المزمل/ ٢٠ .

إعالة الأسرة أو جهاد يعز به الدين والوطن ـ يعتبر صورة حية لعناية الله بالإنسان الذى هو أكرم المخلوقات .

وللفقيه الحنبلى أبو الفرج بن الجوزى استنتاج لطيف فى هذه المسألة . أسوق مضمونه : والنفس إن صرفت من حظوظها التى تقدح فى مقصود الرياضة ، فإنها إذا منعت مقاصدها فى الجملة عمى القلب وتشتت الهمم ويلفت النظر إلى أن قدر النفس عند الله سبحانه أعظم من قدر العبادات ، ولهذا أباح الفطر للمسافر ، وإنما يعقل هذا العلماء[1] .

والتحذير من الإسراف فى العبادة حتى لايتحول العمل العبادى نفسه إلى نوع من الآلية التى لايحس المرء معها إحساسا واضحا بما يفعل ، أو بما يقول : « ... حتى تعلموا ماتقولون »[2] .

ويأتى تحذيره صلوات الله عليه فى هذا الحديث : « إن أحدكم إذا صلى وهو قاعس ، لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه »[3] .

وفى حديث آخر : « ليصل أحدكم نشاطه ، فإذا كسل أو فتر ـ قعد »[4] .

وفى قوله صلوات الله عليه أيضا : « ولاتبغض إلى نفسك عبادة الله »[5] .

ومن الجدير بالذكر أن القسوة على النفس أو تحميلها مالا تطيق حتى وإن كان فى مجال التعبد أمر يكرهه الإسلام لأهله ويحذر منه وإن العبادة يجب أن تكون فى محيط الاستطاعة واليسر للنفس حتى لاتأتى اللحظة التى تنفلت النفس تماما من دائرة الالتزام .

ومثل هذا الإنسان فى منطق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كمثل فارس منهمك فى مضماره ، فهو لايلبث أن يرهق فرسه ، حتى يقتلها ، دون أن يبلغ هدفه : « إن المنبت لا أرضا قطع ، ولاظهرا أبقى »[6] .

ويؤكد هذه النظرة المرحوم د . عبد الله دراز فى كتابه القيم « دستور الأخلاق فى القرآن » . مامضمونه من أن دائرة الرحمة والنظرة الإنسانية تتسع بما يتلاءم مع ظروف الإنسان ، وحتى لا يكلف بأمر غير مستطاع ، فقد أعفى الله العاجزين والغير قادرين عن فريضة الجهاد ، والله يقول : « ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج »[7] .

---

(١) انظر ابن الجوزى ـ الطب الروحانى/ ٤٥ .

(٢) النساء/ ٤٣ .

(٣) رواه مسلم/ كتاب الصلاة باب ١٣٩ .

(٤) رواه مسلم والبخارى/ كتاب التهجد.باب ١٨ .

(٥) مسند أحمد ومسند أنس .

(٦) مسند أحمد ومسند أنس .

(٧) الفتح/ ١٧ .

كما أنه يجوز للمستضعفين فى الأرض ، ممن ينبغى عليهم أن يبحثوا عن ملجأ آمن يمارسون فيه حرية العقيدة والعبادة . يجوز لهم أن يبقوا حيث هم ، ماداموا لايملكون وسيلة الهجرة فى قوله تعالى « إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا . فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم »[1] . والمسافر الذى لايجد مايتقوت به مما أحل الله ، يمكنه ، بل يجب عليه بنفس القدر أن يطعم أى شىء ، ولايترك نفسه تهلك جوعا : « فمن اضطر فى مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم »[2] .

كما أن الإلزام فى الطاعة إذا تعثر أمامه أى عثرة حتى ولو مؤقتة أعطانا الله لها الإعفاء الجزئى حتى ييسر للإنسان الذى كرّمه وأكرمه بمثل هذه الرخص حتى لايرهقه من أمره ـ فقصر الصلاة للمسافر فيما يقول سبحانه وتعالى : « وإذا ضربتم فى الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من االصــلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا » .

ومنه أن الصلاة أثناء المعركة يمكن أداؤها خلال المشى أو ركوب الفرس . « فإن خفتم فرجالا أو ركبانا »[3] .

ويسر آخر يكرم الله به الإنسان فى باب العبادات التى تمثل روح الدين وأوامره وصورته التى يعكسها البشر فى سلوكهم ، فى إرجاء الصوم للمرضى والمسافرين وبوسعهم قضاؤه فى أيام أخر : « ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر »[4] .

وتيسير آخر حينما يعز الماء ولا يوجد فهناك أمر يسير للمسافر والمريض الذى لايطيق استعمال الماء ـ وهو الاكتفاء بعملية رمزية وهى التيمم : « .. فلم تجدوا ماء فتيمموا »[5] .

نستخلص مما سبق أن التكليف فى الإسلام فى ممارسته العملية فى مختلف تشريعاته سواء فيما يخص العبادة أو الأخلاقيات السلوكية يمكن أداؤها وممارستها دون قسوة أو استبداد ، وأنه عند عدم تعذر الاستطاعة سواء فى الظروف المحيطة بالإنسان ، أو لأسباب صحية خاصة يرفع التكليف أو تعطى الرخص فى حدودها وبحجمها . فلا إكراه له ، ولا إهدار لكرامته ، ولاتكليف دون استطاعة ولامسئولية دون علم . أيوجد هناك مفهوم للمسئولية وللتكليف أعظم ولا أعدل مما قرره الإسلام لحماية إنسانية الإنسان ؟ ! .

---

(١) النساء/ ٩٨ ـ ٩٩ .
(٢) المائدة/ ٣ .
(٣) البقرة/ ٢٣٩ .
(٤) البقرة/ ١٨٥ .
(٥) المائدة/ ٦ .

الفصل السابع

تكريم الإنسان بالعلم

مما لاشك فيه أن تكريم الله للإنسان بالعلم كان جزءا أصيلا فى تهيئة الإنسان للاستخلاف فى الأرض ، ويؤكد الشيخ محمد عبده على هذا المعنى : « وعلم آدم الأسماء كلها » إلى « ماتهيأ فى فطرة هذا الخليفة الإنسانى واستعداده من علم مالم يعلموا ـ الملائكة ـ فتبين وجه استحقاقه لمقام الخلافة فى الأرض ، وأن كل مايتوقع من الفساد وسفك الدماء لايذهب بحكمة الاستخلاف وفائدته ومقامه ، وناهيك بمقام العلم وفائدته وسر العالم وحكمته »[1] .

ولذا فعلينا أن ندرك عظمة هذا التكريم بالعلم ، ونقدر ما أودع فى فطرتنا لتلقيه ، وأن نسعى ونجتهد فى تكميل أنفسنا بالعلوم لتظهر حكمة الله فينا ، ولعلنا نشرف على معنى إعلام الله الملائكة بفضلنا ومعنى سجودهم لأصلنا ، ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتفكرون .

ويخبرنا الزمخشرى على خلافة آدم فى الأرض وفى علمه الأسماء إلى عموم الجنس الآدمى ، ويلفت النظر إلى أن الاكتفاء بذكر آدم عن ذكر بنيه ، كما يستغنى بذكر القبيلة فى قولك : مضر وهشام ، وذلك التعميم ، هو مايفهم من عبارة الشيخ محمد عبده : فيصح أن يكون معنى الخلافة عاما فى كل ماميز الله به الإنسان على سائر المخلوقات » .

وأنبه إلى ماجاء فى قول الملائكة : « سبحانك لاعلم لنا إلا ما علمتنا » نفى كل علم كسبى عن جنس الملائكة ، على حين يتميز الإنسان دون سائر الكائنات الأخرى ، بالقدرة على تحصيل العلم الكسبى ، واستعداده لكسب المعارف الوضعية وهذا ماذهب إليه الشيخ محمد عبده : « ... وكل حى من الأحياء المحسوسة والغيبية ، فإن له استعدادا محدودا ، وعلما إلهاميا محدودا ، وعملا محدودا ...

---

(١) تفسير الذكر الحكيم ١/ ٢٥٢ .

« وأما الإنسان فقد خلقه الله ضعيفا ، وخلقه جاهلا ، لكنه على ضعفه وجهله عبرة لمن يعتبر ، وموضع لعجب المتعجب ، لأنه مع ضعفه يتصرف فى الأقوياء ، ومع جهله فى نشأته يعلم جميع الأسماء ويعطى قوة أخرى تتصرف بشعوره وإحساسه تصرفا يكون له بها السلطان على هذه الكائنات فيسخرها ويذللها كما تشاء تلك القوة الغريبة التى يسمونها العقل ولايعقلون سرها .

فالإنسان بهذه القوة غير محدود الاستعداد ولا محدود الرغائب ولا محدود العلم ولا محدود العقل . نعم إن هذا العلم الواسع لايعطاه فرد من أفراد الإنسان ، ولا مجموع النوع الإنسانى دفعة واحدة فيشابه علم الله تعالى ... فهو على سعة علمه لم يؤت من العلم الإلهى إلا قليلا ، وهو مع ذلك أوسع مظاهر العلم .. »[1] .

هذا هو المقصود بتكريم الله للإنسان بالعلم الذى فطر فيه الاستعداد لتحصيله والتفوق فيه إلى أعلى الدرجات ، بقى أن نتعرف على المقصود بهذا العلم الذى خص به آدم ، وأفرده وميزه به عن الملائكة .

يقول عز من قائل : « وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئونى بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين . قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم . قال ياآدم أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم إنى أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ماتبدون وماكنتم تكتمون »[2] .

واختلف اللغويون والمفسرون فى تأويل هذه الأسماء التى علمها الله آدم ، فقال الراغب فى « المفردات » إنها الحروف والأفعال والأسماء وهو قريب ممن ذهبوا إلى أن الأسماء هى اللغات ، واستدلوا بالآية على أن اللغات توقيفية تلقاها آدم من ربه ، لايقتصرون فيها على لغة واحدة كان آدم يتحدث بها ، وإنما هى كل اللغات التى جرى بها لسان بنى آدم القديم منها والحديث .

ونقل الطبرى فى تفسيره للآية مرويات شتى فى تأويل الأسماء ، فهى أسماء الملائكة عند بعض المفسرين .

وعم بها آخرون : اسم كل شىء ، كالبعير والبقرة والشاة وأضاف بعضهم : والجن والوحش .

---

(١) تفسير الذكر الحكيم ١/ ٢٥٢ .
(٢) البقرة ٣١ ـ ٣٣ .

وذهب نفر منهم إلى أنها أسماء ذرية آدم .

ثم يستطرد الطبرى فى قوله :

وأولى هذه الأقوال بالصواب وأشبهها بما دل على صحته ظاهر التلاوة ، قول من قال إنها أسماء ذريته وأسماء الملائكة ، دون أسماء سائر أجناس الخلق ، وذلك أن الله قال : « ثم عرضهم على الملائكة » يعنى أسماء أعيان المسمين بالأسماء ، ولاتكاد العرب تكنى بالهاء والميم « هم » إلا عن أسماء بنى آدم والملائكة ، وأما أسماء البهائم وسائر الخلق سوى من وصفنا ، فإنها تكنى بالهاء والألف أو بالهاء والنون ـ يعنى عرضها ، عرضهن . ولم يفت « الطبرى » أن القرآن نفسه أضمر عن غير العاقل بضمير العاقل فى مثل قوله تعالى : « والله خلق كل دابة من ماء فمنهم من يمشى على بطنه ومنهم من يمشى على رجلين ومنهم من يمشى على أربع » فكنى عنها بـ « هم » وهى أصناف مختلفة فيها الآدمى وغيره[1] .

ويستطرد الطبرى فى تفصيل المسألة فيقول :

« وذلك وإن كان جائزا فإن الغالب المستفيض فى كلام العرب ما وصفنا من إخراجهم كناية الأجناس المختلفة بـ : ها ، وهن ، فلذلك قلت : أولى بتأويل الآية أن تكون الأسماء التى علمها آدم ، أسماء أعيان بنى آدم وأسماء الملائكة . وقرأ ابن مسعود ثم عرضهن وقرأ أبىّ : ثم عرضها[2] .

والذى استبعده الطبرى أقره « الزمخشرى » قال : « أراد الأجناس التى خلقها ، وعلمه أن هذا اسمه فرس وهذا اسمه بعير ، وهذا اسمه كذا وكذا ، وعلمه أحوالها أو مايتعلق بها من المنافع الدينية والدنيوية .

والذى ألفت النظر إليه هو تكريم الله للإنسان وفخره على الملائكة حينما استنبأهم وقد علم عجزهم عن الإنباء ـ على سبيل التبكيت . وإن كنتم صادقين فى زعمكم أنى أستخلف فى الأرض مفسدين سفاكين... إرادة للرد عليهم وأن فيمن يستخلفه من الفوائد العلمية التى هى أصول الفوائد كلها ، مايستحقون لأجله أن يستخلفوا فأراهم بذلك وبين لهم بعض ما أجمل من ذكر فى اختلافهم »[3] .

---

(١) انظر الطبرى ـ تفسير البقرة ، د عائشة عبد الرحمن ـ القرآن وقضايا الإنسان ص ٤٤ ، ٤٥ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) الكشاف : حـ ١ ـ سورة البقرة .

وفى بيان العلم الذى علم الله لآدم ما أورد العلامة الآلوسى. بأنه هو العلم بالألفاظ المفردة والمركبة تركيبا خبريا أو إنشائيا يستلزم العلم بالمعانى التصورية والتصديقية .

وهناك قول : بأن المراد بالأسماء صفات الأشياء ونعوتها ، وخواصها ، لأنها علامات دالة على ماهياتها ، فجاز أن يعبر عنها بالأسماء .

وقيل: المراد بها أسماء ماكان ومايكون إلى يوم القيامة ، وعزى إلى ابن عباس رضى الله عنهما - وقيل : اللغات ، وقيل أسماء الملائكة ، وقيل : أسماء النجوم .

وقال الحكيم الترمذى : أسماؤه تعالى .

ومن بين هذه الأقوال فإننا ننظر لهذا الرأى بالاعتبار والتقدير الذى تقتضيه منصب الخلافة التى بنيت وقدرت على العلم وبه تفوق وتميز آدم وذريته : وهو أنها أسماء الأشياء علوية أو سفلية ، جوهرية أو عرضية ، ويقال لها أسماء الله تعالى عندهم باعتبار دلالتها عليه وظهوره فيها غير متقيد بها .

ولهذا قالوا : إن أسماء الله تعالى غير متناهية إذ ما من شىء يبرز للوجود من خبايا الجود ، إلا وهو اسم من أسمائه تعالى وشأن من شئونه عز شأنه وهو الأول والآخر والظاهر والباطن »[1] .

ومهما اختلفت الأقوال حول مفهوم الأسماء التى علمها الله لآدم فإننا نخرج بحقيقة هامة وهى : إن العلم بأنواعه ومسمياته المختلفة من المراتب السامية التى كرم الله بها آدم وذريته ، وبه فضله على جميع ماخلق .

وحينما نواصل الكلام فى تكريم الله للإنسان بالعلم أبين عناية الإسلام به وذلك عن طريق مكانة العلماء وجعل العلم مقابل تحرير الأسرى فى إحدى الغزوات .

فكلنا نعلم أن أول آية نزلت على النبى صلى الله عليه وسلم من عند الله هى : « اقرأ باسم ربك الذى خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم . الذى علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم » .

هذا شىء جديد لم يكن للعرب به عهد من قبل .

إنه تشريف للإنسان ، وتكريم له ، حين يقرأ ويتعلم ، ويكتب بالقلم ، ليست قيمة الإنسان فى هيبته وصورته ، ولا فى بأسه وقوته ، ولا فى إقباله على شهواته الحسية ، فهذه

---

(١) الآلوسى : جـ ١ ص ٢٢٤ .

يشاركه فيها الحيوان ، وإنما الذى يمتاز به الإنسان حقا على غيره من أنواع الحيوان ، ومابه يشرف ويرقى ويتحضر ويعمر الأرض ويستحق أن يكون خليفة الله هو اكتسابه العلم ، والبدء بأول درجة من درجاته وآلة من آلاته وهى القراءة والكتابة [1] .

كان النبى ــ عليه الصلاة والسلام أميا لايقرأ ولايكتب ، ولكنه وهو النبى الأمى آثر أن يفتدى أسرى غزوة بدر [2] . بتعليم كل أسير عشرة من أبناء المسلمين القراءة والكتابة ، ففى هذا الصنيع حكمة سامية تدل على القيمة الكبيرة التى رفع النبى إليها منزلة القراءة والكتابة . وعمله صلوات الله عليه سنة اقتدى به المسلمون فى عصر الخلفاء والعصور التالية ، فانتشرت الكتاتيب ، ومجالس العلم واهتم العلماء بجميع أنواع المعرفة وأرسوا للحضارة الأوربية أعمق القواعد وأقواها ــ بنى عليها علماء أوربا كثيرا من العلوم والمعرفة .

قال تعالى فى الحض على العلم وبيان مكانته الرفيعة المتميزة : « قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لايعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب » [3] .

وبين الله درجات العلماء وميزاتهم التى يخصهم بهم :

« ويرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات » [4] .

كما أن الله اعتد بشهادة أهل العلم فى وحدانيته فقال :

« شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط » [5] .

وقد ساوى الله شهادتهم بشهادته ، وشهادة الملائكة ، وفى هذا رفع من قدر أهل العلم .

وفى الحديث الشريف : « العلماء مصابيح الأرض وخلفاء الأنبياء وورثتى وورثة الأنبياء » ، « الناس رجلان عالم ومتعلم ولاخير فى سواهما » . « ما أكتسب مكتسب مثل فضل علم يهدى صاحبه إلى هدى أو يرده عن ردىء. وما استقام دينه حتى يستقيم عقله » .

وقال صلوات الله عليه فى وصيته للصحابى أبى ذر الغفارى : « يا أبا ذر . فضل العلم خير من فضل العبادة » [6] .

---

(١) د . فؤاد الإهوانى/ القيم الروحية فى الإسلام .
(٢) البخارى بشرح العينى جـ ٢٠ ص ١١٤ .
(٣) الزمر/ ٩ .
(٤) المجادلة/ ١١ .
(٥) آل عمران/ ١٨ .
(٦) الجامع الصغير للسيوطى جـ ٢ رقم ٥٧٠٤ ، ومكارم الأخلاق ــ الطبرى ص ٢٠٨ .

وكذلك قول الإمام على ـ كرم الله وجهه ـ « قيمة كل امرئ ما يحسن » .

وللفقيه العز بن عبد السلام قول هو : « الغنى بالمعارف والأحوال أفضل وألذ من الغنى بالجاه والأموال » [1] .

وروى عن كثير من الخلفاء تشجيعهم الترجمة والتأليف ومجالس الأدب ومكافأة الشعراء والعلماء والأدباء .

وقد زخر تاريخ الخلافة الإسلامية بأعظم تراث للبشرية فى جميع أنواع العلم والمعرفة ـ وهذا الازدهار مرجعه الأساسى هو عناية الإسلام بالعلم والعلماء وإنزالهم أسمى المراتب من التقدير وعدم الحجر على العقل الإسلامى فى الاختراع والإبداع أو إرهاب لعالم أو مفكر ـ ولذا فإن العلم صفحة سامية فى إنسانية الإنسان وبه استحق التكريم والاستخلاف .

---

(١) أدب الدنيا والدين ـ الماوردى ـ ص ٢٦ ، وقواعد الأحكام ـ جـ ٢ ص ٣١٥ .

الفصل الثامن

التوجيه الإسلامى فى خطاب الضمير الإنسانى

مما لاشك فيه أن الإسلام توجه إلى الإنسان وغاص فى أعماقه لكى يستخرج من داخله الجانب الخلق الذى يرتكز عليه التشريع الإسلامى من إيقاظ للضمير وتربية لمفهوم الرقابة الذاتية من الإنسان تجاه ربه العليم بما تكنه الصدور أو تعلنه الألسنة والجوارح ، ومن هنا كانت التربية المتوازنة للإنسان فى سلوكه مع القانون الأخلاقى عبر هذه الرقابة الذاتية ـ وثمرة هذه التربية الإنسان المسلم المتوازن ـ أى أننا نصل إلى اتفاقنا مع ذواتنا لاسيما ونحن على وعى بهذه القوة التى منحت لنا كيما ندمج أفكارنا فى الأحداث ، وإما أن نتألم لهذا التناقض ، وذلك الضعف فى قوانا الذى ينتج عنه تمزق فى كياننا .

وهذا التحليل النفسى الخالص لانفعالاتنا الأخلاقية يؤكدها الحديث الشريف فيما رواه أحمد فى مسنده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا ساءتك سيئتك وسرتك حسنتك فأنت مؤمن »[١] .

وفى حديث آخر أن شدة اللوم الباطن تعكس صدق الإيمان ، بل وتزداد درجة الإيمان بزيادة درجة اليقظة بجسامة ذنوبنا ، وخطورتها على نحو متفاوت ، تبعا لدرجة شعورنا الحى بالتكليف ، وهو فى قوله صلوات الله عليه : « المؤمن يرى ذنبه فوقه كالجبل يخاف أن يقع عليه ، والمنافق يرى ذنبه كذباب مر على أنفه فأطاره »[٢] .

وهذا الشعور هو المقدمة لباب التوبة لمن وصل لديه درجة الإحساس بالندم من الارتفاع إلى الشعور بالرغبة فى التخلص من جرم ما وإبداء القلق والندم منها ، هنا يدخل فى دائرة التوبة التى لها مكانة عظيمة فى الإسلام حيث يعتبر طاقة النجاة فتحها الصانع

---

(١) مسند أحمد ـ عن طريق أبى أمامة ٥/ ٢٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٦ .

(٢) الترمذى ـ كتاب صفة يوم القيامة ، باب ٤٩ .

الخبير بصنعه لبنى الإنسان بما فيهم من ضعف ، ووهن فى العزيمة فى بعض الأحيان والحالات وهى نظرة تعتبر فى قمة الرحمة ومراعاة لإنسانية الإنسان، حيث لم يسد أمامه باب الندم الموصل إلى التوبة الصادقة ـ وفى هذا العلاج الربانى فى المنهج الإسلامى صيانة للإنسان من اليأس والقنوط التى ربما يؤدى بالإنسان إلى أشر الطريقين : طريق الانتحار وقتل النفس ـ أو التمادى فى الرذيلة وعندئذ يكون انتحار الضمير ، أما التوبة الصادقة فباب الغفران مفتوح دائما لها بالليل والنهار يقول تعالى : « وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون »[1] .

« يأيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا »[2] .

« والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا فاستغفروا لذنوبهم »[3] .

ورحمة الله الممتدة لعباده تشمل الكفار الذين يدخلون فى الدين الحق فهم معفون من كل إجراء إصلاحى للماضى لأن التحول إلى الإيمان طهارة لهم من كل ما سلف قال تعالى : « قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف » . الأنفال/٣٨ .

وأن على الإنسان أن يواصل التوبة النصوح ولا يقنط من رحمة الله التى وسعت كل شيء :
« وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون » الأنفال/٣٣ .

وفى الحديث القدسى فى هذا الحوار : « قال الشيطان : وعزتك يارب ، لا أزال أغوى عبادك مادامت أرواحهم فى أجسادهم ، قال الله : وعزتى وجلالى لا أزال أغفر لهم ما استغفرونى » .

(مسند أحمد عن طريق أبى سعيد الخدرى)

أما عن المدة والزمن التى يسمح فيها بالاستغفار والتوبة للعباد يخبرنا عنها صلوات الله عليه فى قوله : « إن الله عز وجل ليقبل توبة العبد مالم يغرغر »[4] .

وحيث أن العمر لانعلم نهايته فيجب على المسلم أن يسارع بالتوبة قبل فوات الأوان .
والأخطاء التى تقترف منها ماهو فى حق الله سبحانه ، وذلك كأن يعكف المرء على

---

(١) النور/ ٣١ .
(٢) التحريم/ ٨ .
(٣) آل عمران/ ١٣٥ .
(٤) مسلم ـ كتاب التوبة/ باب ٥ .

شهواته عصيانا لخالقه ، والأخطاء التى تضر بحق الغير ويطلق عليه حق العباد ، وإن كان حق الله يوجد فى جميع واجباتنا إما فى حالة خالصة ، وإما مختلطا بحق آخر إنسانى ، وعلى ذلك فإن جميع أشكال التوبة ، على ماعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست قادرة على محو كبائرنا ، فى حالة انتهاك الشريعة ، فإذا استتبعت الجريمة ـ زيادة على ذلك ـ أضرارا تلحق بإخواننا ، فلن يتم إصلاحها إلا بإدخال عنصر جديد .

ومما يؤكد هذا المعنى ـ قوله صلوات الله عليه : « من كانت له مظلمة لأحد ، من عرضه أو شىء ، فليتحلله منه اليوم ، قبل ألا يكون دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه »[1] .

ويؤكد الإسلام على حرمة حقوق الإنسان على الإنسان حتى وإن أدى الصلاة والصوم والزكاة والحج .

فى الحديث الشريف فيما رواه أبو هريرة : « أتدرون من المفلس ؟ قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع ؟ فقال : إن المفلس من أمتى الذى يأتى يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، يأتى وقد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم ، فطرحت عليه ، ثم طرح فى النار »[2] .

ولكى نستزيد من أهمية إنسانية الإنسان فى التشريع الإسلامى حسبنا أن نقرأ الحديث الذى يقسم الذنوب ثلاثة : ديوان يغفر ، وديوان لايغفر ، وديوان لايترك ، فالديوان الذى يغفر ذنوب العباد بينهم وبين الله والديوان الذى لايغفر الشرك ، والديوان الذى لايترك مظالم العباد »[3] .

فإصرار الشريعة الإسلامية على حفظ حقوق الإنسان ، إلى درجة أن الله سبحانه يغفر الذنوب التى تتعلق بشرعه ولايقبل غفران ذنوب اقترفها إنسان فى حق إنسان .

أى إنسانية عرفها دين أو نظرية قدست حرمات الناس وعظمت من حقوقهم بعضهم على بعض قدر ما عرف فى الإسلام من حفظه لحرمات الناس وحقوقهم فى مالهم وأنفسهم

---

(١) البخارى ـ كتاب المظالم ـ باب ١٠ .

(٢) مسلم ـ كتاب البر والصلة ـ باب ١٥ .

(٣) مسند أحمد/ ٢٤٠ .

وأعراضهم وسيرهم ـ وهذا مايقودنى إلى الحديث فى الحدود وما فيها من مراعاة لإنسانية الإنسان وكرامته ، والذى غمض على الكثيرين فقهه ، ولذلك لاكته الألسنة بأقوال كثيرة ومتنوعة فى أغلب الأحوال كانت بعيدة عن فقهها كما أرادها الله وبالشروط التى وضعها لها حتى تكون بحق صيانة للناس وحماية من الأشرار منهم وصدق الله العظيم :

« ولكم فى القصاص حياة » .

الباب الثاني

الحدود وإنسانية الإنسان فى الإسلام

الفصل الأول : أهمية الحقوق فى الشريعة الإسلامية .

الفصل الثانى : تعريف الحد فى مدلول اللغة والشرع وحكمة الشارع .

الفصل الثالث : حد الزنا .

الفصل الرابع : حد السرقة .

الفصل الخامس : حد الشرب .

الفصل السادس : حد الحرابة .

الفصل الأول

أهمية الحقوق فى الشريعة الإسلامية

من الدراسات الوفيرة والأبحاث الثرية التى قام بها علماء المسلمين على مر العصور واختلاف الأزمنة حقيقة حقوق العباد وواجباتهم . وتقرير الحقوق والواجبات فى الإسلام مصدره المشرع عز وجل ، وتشريعه الحق والعدل المطلق للعباد ــ دون محاباة أو تحامل : « لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط »[1] .

وتقرير الحقوق من قبل الحكمة الإلهية والعدالة الربانية ، ليس معناه تخدير المشاعر ، وتبرير الاستسلام والخضوع والتواكل ، بل إنه يرفع مرتبة حقوق الإنسان إذ يجعلها مستمدة من العقيدة ، ويجعل الإيمان حارسا عليها ودافعا إلى الحفاظ والنضال من أجلها .

وقد عنى الأصوليون بتقسيم الحق فى « باب المحكوم فيه وهو فعل المكلف الذى يتعلق به خطاب الشارع ، وقد قسموه إلى قسمين رئيسيين : حق الله وهو : « مايتعلق به النفع العام لجميع العالم فلا يختص به واحد دون آخر ، وإضافته إلى الله تعالى لعظم خطره وشمول نفعه »[2] .

وحق العبد وهو مايتعلق به مصلحة خاصة ، وبذلك يكون الاصطلاحان الأصوليان تعبيرا عن حق الجماعة وحق الفرد ، وماهو حق لأحد الطرفين هو واجب على الآخر ، ويكون تقرير حق الله وحق العبد هو تقرير لحقوق الفرد وحقوق الجماعة ، أو تقرير للحقوق والواجبات ، ويوضح الشيخ خلاف مسألة أفعال المكلفين التى تعلقت بها الأحكام الشرعية إن كان المقصود بها مصلحة المجتمع عامة فحكمها خالص لله وليس للمكلف فيه خيار ، وتنفيذه لولى الأمر وإن كان المقصود بها مصلحة المكلف خاصة فحكمها حق خالص

(١) الحديد/ ٢٥ .

(٢) ابن ملك : شرح المنار ــ ص ٨٨٦ : حاشية التلويح للتفتازانى على التوضيح لعبيد الله بن مسعود البخارى الملقب بصدر الشريعة جـ ٢ ص ١٥٥ ، القرافى : جـ ٢ ص ١٤٠ ، وانظر الشاطبى : الموافقات ص ٣١٥ وما بعدها .

للمكلف وله فى تنفيذه الخيار ، وإن كان المقصود بها مصلحة المجتمع والمكلف معا ، ومصلحة المجتمع فيها أظهر فحق الله فيها الغالب وحكمها كحكم ماهو حق خالص لله ، وإن كانت مصلحة المكلف فيها أظهر فحق المكلف فيها الغالب وحكمها كحكم ماهو خالص للمكلف »[1] .

وقد قسم ابن تيمية الحدود والحقوق قسمين[2] : أولها: «الحدود والحقوق التى ليست لقوم معينين بل منفعتها لمطلق المسلمين أو نوع منهم وكلهم محتاج إليها ، وتسمى حدود الله وحقوق الله مثل حد قطاع الطرق والسراق والزناة ونحوهم ، ومثل الحكم فى الأموال السلطانية والوقف والوصايا التى ليست لمعين ، فهذه من أهم أمور الولايات . ولهذا قال على بن أبى طالب ــ رضى الله عنه ــ : « لابد للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة ، فقيل : يا أمير المؤمنين هذه البرة فقد عرفناها فما بال الفاجرة ؟ فقال : تقام بها الحدود وتأمن بها السبل ويجاهد بها العدو ويقسم بها الفىء . وهذا القسم يجب على الولاة البحث عنه وإقامته من غير دعوى أحد به ، وكذلك تقام الشهادة فيه من غير دعوى أحد به ...»

أما بالنسبة للقسم الثانى من الحدود والحقوق التى لآدمى معين فيقول الله تعالى : « قل تعالوا أتل ماحرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم ولا تقربوا الفواحش ماظهر منها ومابطن ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق » . و « لا تقربوا مال اليتيم إلا بالتى هى أحسن حتى يبلغ أشده وأوفوا الكيل والميزان بالقسط ، لاتكلف نفس إلا وسعها وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى وبعهد الله أوفوا ... »[3] .

وللإمام الشاطبى استقراء بصير بتعدد الأحكام الشرعية فى المجالات المختلفة والمتباينة ونوجز ماقاله فى مقاصد الشريعة فى الخلق لاتعدو ثلاثة أقسام : أحدها أن تكون ضرورية ، والثانى أن تكون حاجية ، والثالث أن تكون تحسينية .

أما الضرورية فمعناها أنها لابد منها فى قيام مصالح الدين والدنيا . والحفظ لها يكون بأمرين : أحدهما مايقيم أركانها ويثبت قواعدها ، والثانى مايدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع .

---

(١) انظر : د . فتحى عثمان : حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والفكر القانونى الغربى ص ٣٠ .

(٢) ابن تيمية ــ السياسة الشرعية ص ٣٢ ، ٣٣ .

(٣) الأنعام : ١٥١ ، ١٥٢ .

ومجموع الضروريات خمسة : وهى حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل وهى التى سنقف أمامها فى مناقشة الحدود .

وقد شرع الله لكل واحد من الضروريات الخمسة للناس أحكاما تكفل إيجاده وتكوينه ، وأحكاما لصيانته واستمراره وحفظه .

١ ـ حفظ الدين : قد شرع الإسلام لإيجاده وإقامته إيجاب الإيمان بأحكام القواعد الخمس التى بنى عليها الإسلام وسائر العقائد وأصول العبادات .

٢ ـ حفظ النفس : شرع الإسلام لإيجادها الزواج للتوالد والتناسل وبقاء النوع على أكمل وجوه البقاء ، وشرع لحفظها وكفالة حياتها إيجاب تناول مايقيمها من ضرورى الطعام والشراب واللباس والسكن .

وإيجاب القصاص والدية والكفارة على من يعتدى عليها وتحريم الإلقاء بها إلى التهلكة ، وإيجاب دفع الضرر عنها .

٣ ـ وشرع لحفظ العقل : تحريم الخمر وكل مسكر ، وعقاب من يشربها أو يتناول أى مخدر .

٤ ـ وشرع لحفظ العرض : حد الزانى والزانية ، وحد القاذف .

٥ ـ والمال: شرع الإسلام لتحصيله وكسبه إيجاب السعى للرزق وإباحة المعاملات والمبادلات والتجارة والمضاربة ، وشرع لحفظه وحمايته ، تحريم السرقة وحد السارق والسارقة وتحريم الغش والخيانة وأكل أموال الناس بالباطل وإتلاف مال الغير وتضمين من يتلف مال الغير والحجر على السفيه وذى الغفلة ودفع الضرر وتحريم الربا .

وكفل حفظ الضروريات كلها بأن أباح المحظورات للضرورات . ومن هنا يتبين أن الإسلام شرع أحكاما فى مختلف أبواب العبادات والمعاملات والعقوبات تقصد إلى كفالة ماهو ضرورى للناس بإيجاده وبحفظه وحمايته ، وقد دل على هذا القصد بما قرنه ببعض هذه الأحكام من العلل التشريعية كقوله تعالى فى إيجاب الجهاد : « وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين لله » . وقوله فى إيجاب القصاص : « ولكم فى القصاص حياة » .

وقوله فى النهى عن أكل أموال الناس بالباطل : « لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم » إلى غير ذلك من العلل التى تدل على قصد الشارع من حماية الدين والنفس والمال وكل ماهو ضرورى للناس .[1] .

---

(١) انظر : د. فتحى عثمان ـ حقوق الإنسان .. ص ٤٢ .

ونذهب إلى ماذهب إليه الفقيه ابن عبد السلام فى قوله: «إن التكاليف كلها راجعة إلى مصالح العباد فى دنياهم وأخراهم ، والله غنى عن عبادة الكل »[1] .

وإذا قلنا مع الشاطبي : « إن الشريعة إنما وضعت لمصالح العباد ، وإن كل حكم شرعى فيه حق لهم إما عاجلا ، وإما آجلا » . ولذلك أول مايطالعنا فى مسألة الحدود أنها تحمل صيانة للدين والدنيا . فمن يعترف ففيه يقظة ضمير يربيها الإسلام فى أهله ، ثم تأتى مرحلة الإقرار والاعتراف التى تؤدى إلى التوبة ، فمن يأتى مقرا ، فهو ثمرة الإحساس بالذنب ، وهذا الإحساس طريقه يؤدى إلى التوبة ـ والله غفور رحيم .

ومن المتفق عليه أن مقاصد الأديان السماوية جميعا تحض على حفظ الضرورات الخمس ـ الدين ـ النفس ـ النسب والعرض ـ العقل ـ المال . لأنه لايصلح المجتمع البشرى إلا بالمحافظة على هذه الأمور الخمسة . ومامن دين سماوى إلا ويحض على الحرص على النفس وتحريم الدماء بغير حق ، وصيانة الأعراض وحمايتها من الفساد والفوضى فى الأنساب .

والأديان جميعا تقدر المنحة الإلهية فى تعظيم مكانة الإنسان من بين سائر المخلوقات ألا وهى العقل ، ولذا وجب المحافظة عليه مما يفسده من خمور ومسكرات ومخدرات .. الخ .

ومامن دين سماوى ولا عقيدة أرضية إلا وتحث على صيانة الأموال ، وعدم أكلها بالباطل ، وحق الملكية والحرص على المال كما يعبر عنه الفيلسوف الإنجليزى « جون لوك » حق الملكية حق طبيعى « يأتى به الفرد فى شخصه إلى المجتمع بمثل مايأتى بطاقة جسمه المادية »[2] .

ونجد أن حمايته عند الرومان بلغ من القداسة مما يجعل أن السارق الذى يضبط متلبسا يبقى عبدا للمسروق منه .

وكان « القانون الإقطاعى » لايقل عن أى قانون آخر سواه احتراما لحق الملكية ، وقسوة على من يعتدون عليه ، ومن ذلك أن أحد القوانين الألمانية كان ينص على أن من يزيل لحاء إحدى أشجار الصفصاف التى تمسك أحد الجسور « يشق بطنه ، وتنزع أمعاؤه ، وتلف حول القطع الذى أحدثه »[3] .

فالحرص على المال من السرقة والنهب واستحلالها من الأمور التى عنيت الأديان السماوية

---

(١) قواعد الأحكام جـ ٢ ص ٧٣ .

(٢) تطور الفكر السياسى ـ جورج سباين ـ ص ٧٠٥ مترجم .

(٣) قصة الحضارة ـ المجلد الرابع جـ ٣٠ ص ٤٣٥ ، الإسلام وحقوق الإنسان ص ١٣٠ .

والأنظمة الأرضية بها بمختلف الوسائل والقوانين .

وإذا كانت الشرائع السماوية اهتمت بهذه الضروريات الخمس ، فمن باب أولى أن يهتم الإسلام بهذه الضروريات ، وهو الدين العام الخالد والشريعة التى هى خاتمة الشرائع والمكملة لها ، والتى جاءت صالحة لكل زمان ومكان ـ ولذلك نجد أن القرآن الكريم والسنة عرضا بالتفصيل لأحكام هذه الضروريات ، وكذلك ماقدمه الفقهاء والعلماء من شروح وتفصيلات لأحكام القرآن والسنة بصورة لانجدها فى أى شريعة أخرى سماوية ، ولا فى أى قانون وضعى . وليس ذلك بالأمر المستغرب ، بل هو الأمر الذى تنساق إليه العقول ويتمشى مع قواعد التدرج فى التشريع ، لأن من شأن الشرع الخاتم والمكمل ، والذى ليس بعده شرع أن يأتى غاية فى الكمال والاستيفاء والعموم والشمول .

والإسلام حينما عنى بهذه الضروريات الخمس لم يكتف فى العمل على احترامها ، وعدم مخالفتها بالأجزية الأخروية كما هو الشأن فى بعض التشريعات الأخلاقية فى الشرائع السماوية ، ولا بالعقوبات الدنيوية غير الرادعة والزاجرة من معاودة الجريمة كما هو الشأن فى القوانين الوضعية .

ولكنه جمع بين الأمرين : الجزاء الأخروى الذى ترهب منه القلوب وتقشعر منه الأبدان ، والعقوبة الدنيوية الزاجرة الرادعة التى تحول بين الجانى وبين اقتراف الجريمة ، أو بينه وبين معاودتها وهذا النوع من العقوبات هو مايعرف فى الشرع وعند فقهاء الشريعة بالحدود ـ وهذا هو موضع الحديث التالى .

الفصل الثاني

تعريف الحد في اللغة

قال فى لسان العرب مادة « حد » الحد : الفصل بين الشيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخر ، أو لئلا يعتدى أحدهما على الآخر ، وجمعه حدود ، وفصل مابين كل شيئين حد بينهما ، ومنتهى كل شىء حده ومنه أحد حدود الأرضين ، وحدود الحرام ... وحد الشىء من غيره يحده حدا وحدده ميزه ، وحد السارق وغيره مايمنعه عن المعاودة ، ويمنع أيضا غيره عن إتيان الجنايات ، وجمعه حدود .. وحد القاذف ونحوه يحده حدا أقام عليه ذلك .

والحد حد الزانى وحد القاذف ونحوه مما يقام على من أتى الزنا ، أو القذف ، أو تعاطى السرقة . قال الأزهرى : فحدود الله عز وجل ضربان : ضرب منها حدود حدها للناس فى مطاعمهم ، ومشاربهم ، ومناكحهم وغيرها مما أحل وحرم ، وأمر بالانتهاء عما نهى عنه منها ، ونهى عن تعديها .

والضرب الثانى عقوبات جعلت لمن ارتكب مانهى عنه كحد السارق وهو قطع يمينه فى ربع دينار فصاعدا ، وكحد الزانى البكر ، وهو جلد مائة وتغريب عام ، وكحد المحصن إذا زنى وهو الرجم ، وحد القاذف ، وهو ثمانون جلدة . سميت حدودا لأنها تحد أى تمنع من إتيان ماجعلت عقوبات فيها ، وسميت الأولى حدودا لأنها نهايات نهى الله عن تعديها ... والحد : المنع ، وحد الرجل عن الأمر يحده حدا منعه وحبسه تقول : حددت فلانا عن الشر أى منعته وفى المصباح المنير مادة «حد» : «وحددت الدار حدا من باب قتل ميزتها عن مجاوراتها بذكر نهاياتها وحددته حدا جلدته » .

فالحد فى اللغة هو الفصل والمنع ..

أما الحـد فى لسـان الشـرع :

فقد ورد بمعنى التشريعات التى شرعها الله للعباد من الحلال والحرام ، وسميت حدودا لأنها فصلت وميزت بين مايجوز ومالا يجوز ، وما يحل ، ومايحرم ، ومن هذه الحدود معاصى لاتقرب كالفواحش وفيها ورد قوله تعالى : « تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون »[1] .

وقوله تعالى : « ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين »[2] .

وقبل أن نتناول الحكمة من الحدود فى الشرع ـ **أسوق نبذة تاريخية عن العقوبة والمسئولية** عن دراسة العالم الفرنسى « بول فوكونيه » فى دراسته الاجتماعية عن المسئولية من خلال ما أورده د . عبد الله دراز :

وقد بحث المؤلف أولا الظروف التى يمكن للفرد أن يعد فيها مسئولا على سبيل الافتراض ، فأثبت بالوقائع ـ المأخوذة لا عن الشعوب البدائية فحسب ، بل عن مجتمعات أكثر ارتقاء فى التنظيم ، وحتى وقت قريب من عصرنا .

أثبت أن الأطفال والمعتوهين ، وحتى الحيوانات والأشياء ، كانت تعامل غالبا على أنها مسئولة عقابيا ، وكانت تدان بهذه الصفة .

وكتب المؤلف يقول : « فمسئولية الحيوان العقابية ليست ظاهرة بدائية ، قد تمحى أمام الحضارة ، بل إن العكس تقريبا هو الصحيح ، وقد نجد هذه المسئولية فى المجتمعات الثلاثة التى خرجت منها حضارتنا ، فى بنى إسرائيل ، واليونان ، وروما ، ولذلك وجدنا طبقا لأوامر التوراة أن الثور القاتل يرجم ، ولا يؤكل لحمه وهذا الإجراء مطبق حتى لو أقر المالك بأنه مذنب وعوقب بالموت .[3]

وقال لنا أفلاطون فى (القوانين Les lois) : « لو أن حيوانا يقتل إنسانا فإنه يقتل ويرمى خارج الحدود ، ولو أن شيئا من الجماد يقتل إنسانا فإنه يرمى كذلك خارج الحدود »[4] .

---

(١) البقرة/ ٢٢٩ .

(٢) النساء/ ١٤ . Fauconnet, La Responsafilité Logie P.59.

(٣) نقلا عن كتاب دستور الأخلاق فى الإسلام ص ٢٢٣ .

(٤) انظر المرجع السابق ص ٢٢٣ .

والأمر كذلك فى روما ـ ماقبل التاريخ ، فقد كان الجزاء المعد لنقل حدود الحقول ـ واجب التطبيق على الثور ، فى الوقت الذى يطبق فيه على الإنسان .

ولم يبلغ الجزاء العقابى للحيوان أقصى مداه إلا فى أوروبا المسيحية بخاصة حين ظهرت الدعاوى ضد الحيوانات . أولا فى فرنسا ، فى القرن الثالث عشر ، ثم تفشت كبقعة زيت فى وسط أوربا ، واستمرت حتى القرن الثامن عشر ، بل حتى القرن التاسع عشر عند السلافيين فى الجنوب واستمر عقاب الأطفال والمجانين إلى مابعد القرن الثامن عشر .

ويمضى المؤلف فى سوق نتائج بحثه الذى امتد فى مجتمعات مختلفة فيعرض أمامنا تطورا تاريخيا لفكرة المسئولية ـ إلى أن أخذ يسوق نماذج الجزاء ومن بينها القصاص والدية . والتى تترتب على أعمال خاطئة وغير متعمدة فى خلق المسئولية التى توجه للمتهم ويتحملها ، حتى ولو كان ناشئا عن إهمال ، أو عن طريق الصدفة . ويسوق المؤلف الفرنسى النظام العقابى خلال حقبة من التاريخ وعلى جزء من سطح الأرض تشمل معظم الأمم والحضارات وأسوق نبذة من هذه النماذج :

« ولذلك وجدنا فى نظام دراكون الذى بقى فى أثينا حتى الغزو الرومانى ـ أن عقوبة القتل الخطأ كانت النفى المؤقت[1] .

أما فى أقدم القوانين الرومانية (قانون الألواح الإثنى عشر)[2] فإن الضحية الذى يبتر له عضو من أعضائه على إثر جناية غير متعمدة ، كان يستطيع أن يجرى القصاص إذا لم يقبل الدية .[3]

وفى القانون الصينى كان القاتل بطريق السهو أو الصدفة يعاقب بالجلد مائة جلدة وبالنفى .

وفى التوراة عوقب القاتل غير العامد بنوع من النفى ومن الممكن شرعا لصاحب الدم أن يقتله لو أنه غادر منفاه قبل المدة المحددة[4] .

وفى القانون الكنسى كانت الكفارات القاسية تفرض خلال سنوات كثيرة للتكفير عن

---

(١) المرجع السابق ص ٢٢٥ .

(٢) أول شريعة مكتوبة لدى الرومان . وضعها الحكام العشرة الذين سنوا شرائع الرومان خلال القرن الخامس قبل الميلاد ، وقد نقشوها على اثنى عشر لوحا من البرونز .

(٣) دستور الأخلاق فى القرآن ص ٢٢٦ .

(٤) المرجع السابق .

خطايا لا إرادية ، ارتكبت بسبب الجهل .

وفى انجلترا ، حتى أوائل القرن التاسع عشر- لم يكن القاتل غير المتعمد يفلت من الإدانة ، علاوة على مصادرة أمواله - إلا بفضل رحمة الأمير ويبرز هذا الوضع الأخير أيضا فى القانون الفرنسى القديم[1] » .

نخرج من كلام « فوكونيه » عن العقوبة عند بعض الحضارات والأمم إلى مقارنته بما جاء فى الإسلام لكى يتبين حضارة هذا الدين منذ أن نزل على قلب رسوله الأمين .

فأول مانقف أمامه هو : أن المسئولية ترتبط ارتباطا وظيفيا بالشخصية ، ولذلك لايطيقها غير الإنسان البالغ العاقل ، الواعى بتكاليفها ، وبحيث يتمثلها أمام ناظره فى لحظة العمل .

« رفع القلم عن ثلاث : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يبرأ ، وعن الصبى حتى يكبر» ، « رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » .

ولقد بلغت التشريعات الإسلامية غاية مداها فى الإنسانية حينما لم تقتصر تشريعاتها على الإنسان بل تعدت ذلك إلى الحيوان ، والرفق به ، والإحسان إليه . وعند ذبحه لابد أن تعد الشفرة الحادة ، ففى الحديث الصحيح الذى رواه البخارى وغيره : « إذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة » .

وجعل تعذيب الحيوان سببا فى دخول النار ، ففى الحديث الذى رواه البخارى ومسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « دخلت امرأة النار فى هرة حبستها حتى ماتت ، لا هى أطعمتها وسقتها ، ولا هى تركتها تأكل من خشاش الأرض » .

وجعل الرحمة بالحيوان سببا فى دخول الجنة ، ففى صحيح البخارى أن رجلا كان يمشى بصحراء ، فنال منه العطش ، فوجد بئرا ، فنزل فشرب منه ، ثم خرج فوجد كلبا يلهث من العطش ، فقال : لقد نزل بهذا الكلب من العطش مثل مانزل بى ، ولم يكن معه شىء يحمل فيه الماء إلى الكلب فنزع خفه ، ونزل البئر فملأه ، وحمله بفيه ، ثم خرج ، فسقى الكلب فغفر الله له .

ونهى الرسول صلوات الله عليه من أخذ الطيور والحيوان غرضا للرمى أو كل مافيه روح - عن ابن عمر- رضى الله عنهما - أنه مرَّ بفتيان من قريش قد نصبوا طيرا ، وهم

---

(١) المرجع السابق .

يرمونه ، وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم ، فلما رأوا ابن عمر تفرقوا ، فقال ابن عمر : من فعل هذا ؟ لعن الله من فعل هذا « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا »[1] .

ومن المؤسف حقا أنه مازال إلى وقتنا الراهن ،ـ قرن الحضارة والرقى البشرى من يتخذ الحيوانات والطيور غرضا للرمى ، فى نوادى التمرين على الصيد ، ومازالت مصارعة الثيران فى أسبانيا تشكل رياضة مفضلة عند الأسبان ولها من المشجعين الكثير .

وأن القوانين الوضعية المعاصرة ومافيها من تقدم فى بعض الجوانب الإنسانية فهذا أمر لم تعرفه هذه الأمم إلا بعد القرن الثامن عشر ـ كما أشرنا سابقا .

حكمة الشارع فى الحد :

إن تربية الإسلام للمجتمع تربية متكاملة ومتنوعة على مستوى الفرد والجماعة ، من غرس للأخلاق والفضائل ، وفرض العبادات التى تعين الإنسان على تجنب الفاحشة والإثم ، وتؤدى إلى تربية الضمير الإنسانى اليقظ ، حتى يصبح الإنسان رقيبا على نفسه ، محاسبا لها وصدق رسول الله فى قوله : « الإثم ماحاك فى الصدر وكرهت أن يطلع الناس عليه » . هذا الرقيب الداخلى الذى يغرسه الإسلام ويتعهده بالتربية ، لأن دوره فى تطهير المجتمع وتوجيهه إلى الحق والحقيقة هام جدا فى مسألة الحدود .

ومن الجدير بالذكر أن الحدود فى الإسلام ليست للتشهير والانتقام ، بل هى للتربية والزجر وتطهير المجتمع من الفاحشة والخلل الذى يصيبه من قلة أشرار ، لو تركوا دون الردع والتربية الحازمة لانتشرت أمراضهم ، شأنهم شأن أى عضو فاسد فى الجسم حينما يترك ، يكون مصير جميع أجزاء الجسم التلف والتحلل والفساد .

وأعطى مثالا على جدية الحدود فى الإسلام فى حد وعقوبة الجلد وماثار حولها من أقوال عديدة بين رافض لها ومؤيد ، والحقيقة التى يدركها الكثير من خلال تجارب الشعوب والأمم أثبتت فاعلية العقاب البدنى فى ردع وإخافة المجرمين .

وعقوبة الجلد ، وإن كانت ألغيت من معظم القوانين الجنائية الوضعية إلا أنها لاتزال

---

(١) رواه البخارى ومسلم .

عقوبة معترفا بها فى قوانين بعض الدول .

فى انجلترا يعتبر الجلد أحد العقوبات الأساسية فى القانون الجنائى ، وفى الولايات المتحدة يعاقب المسجون بالجلد وفى قانون الجيش والبوليس فى مصر وانجلترا ، لايزال الجلد عقوبة أساسية ، وكذا الحال فى كثير من الدول .

نستطيع أن نقول إن عقوبة الجلد لها فاعليتها فى التأديب والردع بدليل أن بعض الدول تقوم بتنفيذها فى بعض قطاعات المجتمع وخاصة قطاع الجيش ، وكذلك فى بعض أنواع الجرائم . فما العيب أو اللاإنسانية حينما يطالب الإسلام ويشرع الجلد لعقوبة الزنا التى لغير المتزوج مثلا ؟ ! والمتأمل فى عقوبة الجلد يجد أنها وضعت لمحاربة الدوافع التى تدعو للجريمة بالدوافع التى تصرف عنها ، فالدافع الذى يدعو للزنا هو اشتهاء اللذة والاستمتاع بالنشوة التى تصحبها ، والدافع الوحيد الذى يصرف الإنسان عن اللذة هو الألم ، ولا يمكن أن يستمتع الإنسان بنشوة اللذة إذا تذوق مس العذاب ، وأى شىء يحقق الألم ، ويذيق من العذاب أكثر من الجلد مائة مرة [1] .

والجرائم والمعاصى التى أوجب الشارع الحد عليها هى الردة ، وهى مخلة بحرمة الدين ، والقتل مخل بعصمة الدماء وحرمتها ، والزنا والقذف به مخل بحرمة الأنساب والأعراض ، وشرب الخمر مخل بسلامة العقول وسلامة الأبدان ، والسرقة مخلة بحرمة الأموال ، وقطع الطريق مخل بحرمة الدماء والأموال والأعراض .

وهذه الجنايات التى يعاقب عليها الشرع تنقسم إلى أربعة أقسام :

١ ــ جنايات فى حق الله « مثل الزنا » .

٢ ــ جنايات فى حق العبد « مثل القصاص » .

٣ ــ جنايات مشتركة وحق الله فيها غالب « مثل السرقة » .

٤ ــ جنايات مشتركة وحق العبد فيها غالب « مثل القذف » .

والرعيل الأول من المسلمين لما أقاموا الحدود من غير تفريط فيها ، على الغنى والفقير ، والشريف والوضيع ، والقريب والبعيد ، كانوا مجتمعا مثاليا فاضلا .

روى الإمام فى صحيحه عن عائشة رضى الله عنها ــ : « أن قريشا أهمتهم المرأة المخزومية التى سرقت ، فقالوا : من يكلم رسول الله ؟ ومن يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله صلى

---

(١) التشريع الجنائى الإسلامى جـ ١ ص ٦٣٦ .

الله عليه وسلم ، فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أتشفع فى حد من حدود الله ؟! ثم قام فخطب فقال : يأيها الناس إنما ضل من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه ، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد ، وأيم الله : لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها » .

وخصها النبى صلى الله عليه وسلم بالذكر لأنها أعز أهله ، فأراد بهذا المبالغة والتأكيد فى إقامة الحد وترك المحاباة والسير فى العدالة المطلقة فى تنفيذه على من تجب عليه .[1]

ومن إنسانية الإسلام ودقته فى تنفيذ الحدود ، فإن الشريعة أوجبت ألا تستوفى إلا إذا وقعت الجناية وقوعا قطعيا لامجال فيه لشك أو شبهة ، لذلك وضعت شروط دقيقة للتأكد من أن الجانى قد وقع فى حد من حدود الله ووجب استيفاؤه ، فإذا لم تستوف تلك الشروط الدقيقة فإن الحد يسقط ، « ادرءوا الحدود بالشبهات » .

ولذلك حينما نطوف فى موجبات الحدود نجد أقصاها سبعة والقصاص خمس عقوبات .

وأن هذه الحدود يحاصر تطبيقها بالشبهات فيكون نادرا ــ مايطبق . والقصاص يحاصر استيفاؤه بالشبهات وبالعفو ، وكلما ضاق استيفاء الحدود والقصاص اتسع نطاق العقوبات التعزيرية ، وهى عقوبات مرنة ، تتيح مجالا واسعا لاختلافات الزمان والمكان وهذا رحمة بالبشر فى ظل هذه الشريعة وتسجيلا لمرونة العقوبة ، وتاريخ القضاء العادل فى الإسلام ليؤكد على هذه الحقيقة ويرد على المتقولين بوصف الشريعة الإسلامية بالجمود .

---

(١) فتح البارى بشرح صحيح البخارى ــ جـ ١ ص ٧١ ــ ٧٢ .

الفصل الثالث

حـد الزنـا

الأسرة فى الإسلام من أقدس الأشكال والأنظمة الاجتماعية ، ولذلك كانت حماية الله وصيانتها فى استمرارية نظيفة بعيدة عن الخلط والدنس ، وحماية النسل بتحريم الاعتداء على وسائلة لذلك حرمت الشريعة الزنا وأوجبت عقوبته .

فهى شدة تبنى أمة على أساس من الطهارة والنقاء. فالزنا جريمة اجتماعية وخلقية بشعة نفرت منها وعاقبتها جميع الأديان السماوية لأن فيها ضياعاً لحقيقة الإنسان وإهدارا لكرامته ، وإعداماً لأصوله وجذوره وخيانة للأمانة التى أودعها الله عند الإنسان وائتمنه عليها .

والزنا له مدلولات مجازية فيطلق على نظر العين ، واستماع الأذن ، ونقل الأقدام بالسعى إلى الوقوع فيه وعلى القبلة ، والمضاجعة ، والعناق ، والحديث مع أجنبية ونحو ذلك ، ويثبت هذا المعنى ماجاء فى الحديث فيما رواه الشيخان فى صحيحيهما[1] عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ، أدرك ذلك لامحالة ، فزنا العينين : النظر وزنا اللسان : النطق ، والنفس تمنى وتشتهى ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه »[2] .

وفى الرواية الأخرى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا ، مدرك ذلك لامحالة ، فالعينان : زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع ، واللسان زناه الكلام ، واليد : زناها البطش والرجل زناها الخطا ، والقلب يهوى ويتمنى ، ويصدق ذلك الفرج ، ويكذبه » . يعنى أن الزنا الحقيقى أو عدمه يكون بتصديق الفرج بالوقوع فيه ، أو تكذيبه بعدم مقارفته وهو من المجازات والكنايات التى تعرف فى العربية ولذا يجب أن أحدد **الزنا فى مدلول الشرع** .

---

(١) صحيح البخارى ـ كتاب الاستئذان ـ باب زنا العين والجوارح .

(٢) محمد أبو شهبة ـ الحدود فى الإسلام ص ١٤١ .

الزنا : وطء رجل عاقل بالغ ،لامرأة مشتهاة ـ لاتحل له شرعا بلا شبهة فى محل الغسل منها .

والمراد المباشرة التامة بين الرجل والمرأة ، ولاخلاف بين أهل العلم أن الوطء فى محل الغسل منها ـ الفرج ـ زنا يجب عليه الحد بشروطه[1] وأما الوطء فى الدبر من امرأة فقد اختلف فيه الفقهاء فمنهم من جعله زنا ، ومنهم من لم يجعله زنا .[1]

حـرمة الـزنا :

الصلة بين الجنس واستمرارية الحياة صلة وثيقة ، ولذلك كانت رعاية الله على استمرار وامتداد الإنسان بصورة نقية خالية من الانتهاك واختلاط الأنساب وانتهاك الأعراض والحرمات . ولذا كان التشديد فى العقاب على من تسول له نفسه الأمارة بالسوء أن ينتهك هذه الأمانة العظيمة لأن هذا الانتهاك منتهى الامتهان لكرامة الإنسان ونقاء امتداد نسله . ولذا حذر الله منه فى قوله تعالى : « ولاتقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا »[2] . وقال تعالى : « والذين لايدعون مع الله إلها آخر ولايقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق ولايزنون ومن يفعل ذلك يلق آثاما . يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا »[3] .

وكما شدد القرآن على حرمة الزنا وكيف تجعل الإنسان مهان النفس فاقد الكرامة فى الدنيا والآخرة ، كذلك جاء فى السنة الشريفة على التشديد فى حرمة الزنا عن أبى هريرة ـ فيما رواه الشيخان عن النبى صلى الله عليه وسلم . « لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولايشرب الخمر الشارب حين يشربها وهو مؤمن ، والتوبة معروضة بعد » .

وكما ينفر من فاحشة الزنا ، يمتدح الله الذين يتعففون ويصونون أنفسهم : « قد أفلح المؤمنون. الذين هم فى صلاتهم خاشعون. والذين هم عن اللغو معرضون. والذين هم للزكاة فاعلون . والذين هم لفروجهم حافظون . إلا على أزواجهـم أو ماملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين . فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون » .

وفى السنة رويت الأحاديث الصحاح فى هذا المعنى ، ففى حديث السبعة الذين يظلهم الله

---

(١) مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر جـ ١ ص ٥٩٢ ، ٥٩٣ ، المغنى والشرح الكبير جـ ١٠ ص ١٥١ ، ١٥٢ .

(٢) الإسراء/ ٣٢ .

(٣) الفرقان ٦٨ ـ ٦٩ .

بظله يوم لاظل إلا ظله « ... ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال : إنى أخاف الله »[1]

وروى أيضا مرفوعا : « من تضمن لى مابين رجليه ، وما بين لحيته تضمنت له الجنة » .

هذا من حيث موقف الشرع فى التشديد على حرمة الزنا ، والحض على الفضيلة أما إثبات حالة الزنا التى تستوجب الحد فذلك بأمرين :

١ ـ شهادة أربعة رجال عدول برؤية الجانى متلبسا تلبسا كاملا بجريمة الزنا على أن يسألهم الإمام أو نائبه كالقاضى عن ماهية الزنا الذى شهدوا به وكيفيته حتى يتحقق منهم أن المراد حقيقة الزنا لا مجازه ولا مقدماته ، وأنه عن طواعية واختيار لا بإكراه ، وأين زنى ؟ ومتى زنا ؟ وبمن زنا ؟ حتى تنتفى أية شبهة .

وكل هذه الشروط والتأكيدات من الشارع لتأكد أن من ينطبق عليه حد الزنا شخص مستهتر وإلا ما رأى فعلته أربعة شهود . والجانى الذى يصل إلى هذا المستوى من اللامبالاة بالحرمات والفضائل أى شىء يرجى منه فهو هنا عضو فاسد فى جسم المجتمع المسلم وإن بتره فيه إبراء لباقى أعضاء جسد هذا المجتمع ـ الذى إذا وجد فيه عضو فاسد تداعى له كثير من الأعضاء . فالمجاهرة بالفحشاء وعدم الخجل والتستر فيها يشيع فى المجتمع الإسلامى الفجور ، وهذا الشيوع يشجع المترددين بين الكر والفر من الرذيلة على الجرأة والإقدام ، وحصيلة هذا هو تحطيم سياج الفضيلة فى مظهر المجتمع ـ ولذلك جعلت الشريعة المعاصى عيبا مستقبحا ، وعيبا ينكرونه ويستحون منه ، بحيث يصدهم الحياء عن إتيانه ، ولتقوية مفعول الحياء جعلت الشريعة الجريمة للمجاهر جريمتين : الجريمة فى حد ذاتها ، والمجاهرة بها ـ وفى هذا الصدد يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل أمتى معافى إلا المجاهرين » لأن المجاهرة تفسح مجال الاقتداء بالسوء ، وتعود الأنظار والأسماع على المعاصى وتضعف أثر الحياء « لكل أمة خلق وخلق أمتى الحياء » .

وللرأى العام دور هام فى محاربة الجريمة ، فإن شدة عقوبات الشريعة المقترنة بدقة الشروط اللازمة لتنفيذها تجعل استيفاءها الفعلى قليلا . ولكن أثرها الترهيبى كبير ، ويساعد على هذا الأثر الترهيبى علنية تنفيذ الأحكام ولزوم مشاهدة جمهور من الناس لها .

٢ ـ الإقرار شرط أن يكون بالغا عاقلا ، وذهب الإمام أبو حنيفة وأحمد ـ رضى الله

---

(١) رواه البخارى .

عنهما ـ إلى أنه لابد من الإقرار أربع مرات لتقوم كل مرة مقام شهادة شاهد ، محتجين بحديث ماعز بن مالك فقد كان كلما أقر أعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقر على نفسه أربع مرات فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمه .

وقد ذهب الإمام أبو حنيفة إلى اشتراط أن يكون الإقرار فى أربعة مجالس . ولأن الحدود عقوبات متناهية وشديدة ولذلك فإن الشريعة أوجبت ألا تستوفى إلا إذا وقعت الجناية وقوعا قطعيا لامجال فيه لشك أو شبهة فإذا لم تستوفى تلك الشروط الدقيقة فإن الحد يسقط .

وملاحظة أخرى أسوقها تدلل على إنسانية الإسلام فى الحدود أن مايوجب الحد فى الزنا والسرقة والقذف وشرب الخمر إذا تكرر قبل إقامة الحد أجزأ حد واحد بغير خلاف علمناه ، قال ابن المنذر أجمع على هذا كل من نحفظ عنه من أهل العلم . والحكمة من ذلك هو الزجر وتهذيب النفس ، وليس للتنكيل والتشهير والتمثيل بالجانى . وإنما شأنه شأن بتر عضو من جسم الإنسان لفساده حتى نحفظ باقى أعضاء الجسم ، كذلك إقامة الحد على الجانى هو تطهير لإنسانية الإنسان من اقتراف مستوجبات الحدود . وفى قصة المرأة الغامدية صورة أخرى لرحمة الإسلام بالإنسان فيما رواه مسلم : « ... فجاءت الغامدية : فقالت : يا رسول الله ، إنى قد زنيت فطهرنى وأنه ردها ، فلما كان الغد قالت : يارسول الله لم تردنى ؟ لعلك إن تردنى كما رددت ماعزا ، فوالله إنى لحبلى قال : « لا فاذهبى حتى تلدى ..» فلما ولدته أتته بالصبى فى خرقة ، قالت : هذا قد ولدته قال : « اذهبى فأرضعيه حتى تفطميه » فلما فطمته أتته بالصبى وفى يده كسرة خبز ، فقالت : هذا يانبى الله قد فطمته ، وقد أكل الطعام ، فدفع بالصبى إلى رجل من المسلمين ، ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها وأمر الناس فرجموها .

وروى مسلم بسنده عن عمران بن حصين « أن امرأة من جهينة أتت نبى الله صلى الله عليه وسلم وهى حبلى من الزنا ، فقالت : يانبى الله أصبت حدا فأقه على ، فدعا نبى الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال : « أحسن إليها فإذا وضعت فأتنى بها » ففعل فأمر بها نبى الله صلى الله عليه وسلم ، فشكت عليها ثيابها ، ثم أمر بها فرجمت ، ثم صلى عليها ، فقال له عمر : تصلى عليها يانبى الله وقد زنت ؟ فقال : « لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم ، وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله » .

ومن رحمة الإسلام بالإنسان حتى وهو مرتكب أكبر فاحشة أنه لايحد لا بالرجم ولا بالجلد وهو مريض وهذه الرحمة تشمل الأحرار والأرقاء على السواء وهذا يكون عن طريق

تخفيف الحد أو بتأجيل استيفائه لفترة قصيرة أو طويلة ، وإما بتخفيف آلة استيفائه . فإذا كانت المستحقة لأداء الحد امرأة حاملا كما حدث للمرأة الجهينية ، أو كان رجلا مريضا يرجى شفاؤه في مدة معلومة فينبغى تأجيل إقامة الحد حتى يشفى من مرضه ، وإذا كان ممن لايرجى شفاؤه فإنه يضرب بأخف آلة للضرب . وإذا كان مرتكب الجناية مريضا مرضا يرجى شفاؤه أولا يرجى ـ يقول أبو ثور وفى رواية عن أحمد ـ يستوفى الحد فورا دون انتظار ولكن تخفف آلة الضرب . فإن كان المرض خفيفا ضرب بآلة متوسطة وإن كان المرض شديدا ضرب بآلة خفيفة جدا كأن يضرب بعثكول ، فيه مائة عرجون أو فيه ثمانون بقدر عدد الجلدات . وكذا تخفف آلة الضرب إذا كان الجانى هزيلا يتلفه الضرب العادى . روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه هم بجلد رجل هزيل فقيل له لو ضرب مائة جلدة لمات فقال : خذوا عثكالا فيه مائة شمراخ « غصن دقيق » ثم اضربوه به ضربة واحدة .

أما بالنسبة للحد للأرقاء فروى مسلم فى صحيحه بسنده عن أبى عبد الرحمن قال : خطب على فقال :

يأيها الناس أقيموا على أرقائكم الحد من أحصن منهم ، ومن لم يحصن ، فإن أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت ، فأمرنى أن أجلدها ، فإذا هى حديث عهد بنفاس ، فخشيت إن أنا جلدتها أن أقتلها فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت »[١] .

نتبين مما سبق أن الشرع يمنع ضرب المجرم إذا كان مريضا أو هزيلا وكان الضرب يؤذيه أذى غير عادى ، لأن فى تعريضه لذلك ظلما ، فإن ضرب الحاكم شخصا هذا شأنه فمات فإن على الحاكم ديته .

ومما هو جدير بالذكر . أن القاذف يستحق تقريبا نفس عقوبة الزانى والزانية ، مادام قد افترى على الآخرين كذبا ، واستحل لحمهم ، فله ثمانون جلدة بدلا من مائة « والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة »[٢] .

وأقف قليلا أمام مدلول القذف فى اللغة[٣] . قذف بالشيء يقذف قذفا ، فانقذف :

(١) الرجم لاينتصف بالنسبة للحر والعبد ـ بقى الجلد فلم يسو الإسلام بين الحر والعبد ـ ومادامت الشريعة لم تسو بين الحر والعبد فى الحقوق فكيف تسوى بينهما فى الواجبات والعقوبات ؟ إن الحق والعدل أن يعطى الإنسان بقدر مايأخذ ، أما أن يعطى من نفسه ، ولا يأخذ فهذا هو الظلم . أضف إلى ذلك الجانب العملى والواقعى للعبد من عدم توفر التصون والتعفف وما يعصمه من الزلل أثناء الخدمة .

(٢) المائدة/ ٣٨ .

(٣) لسان العرب مادة قذف .

رمى ، والتقاذف الترامى ، وقوله تعالى : « قل إن ربى يقذف بالحق علام الغيوب » قال الزجاج معناه يأتى بالحق ، ويرمى بالحق كما قال تعالى : « بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه » وقذف بالكذب كذلك وقذف المحصنة أى سبها ، وفى حديث هلال بن أمية أنه قذف امرأة بشريك ، القذف هنا رمى المرأة بالزنا ، أو ماكان معناه ، وأصله الرمى ، ثم استعمل فى هذا المعنى حتى غلب عليه .

أما مدلول القذف فى الشرع :

المراد بالقذف فى لسان الشرع الرمى بصريح الزنا أو نفى النسب ، وهو القذف الذى يجب به الحد شرعا .

فإن كان القذف بغير الزنا ، فإنه يعد حراما فى الشرع وعارا فى العرف .

وقد تأكدت حرمة القذف وهو من الكبائر بنصوص الكتاب والسنة ففى قوله تعالى : إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا فى الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم . يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بماكانوا يعملون . يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق ويعلمون أن الله هو الحق المبين »[1] .

أما ماجاء فى السنة مارواه الشيخان فى صحيحيهما بسندهما عن أبى هريرة ـ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اجتنبوا السبع الموبقات قيل : وما هن يارسول الله ؟ قال : « الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات »[2] .

والمتأمل فى أسلوب ومنهج إثبات الزنا يدرك تماما أن هذه الخطوات المتبعة فى الإثبات ليست بالأمر السهل أو الهين ، وذلك لصيانة الناس من سرعة الاتهام أو رعونة القذف ، ثم جعل لمن يفترى أو يدعى دون الشروط المنصوص عليها فى هذا الأمر يعاقب بعقوبة تقترب من عقوبة الزنا ، وفى هذا حكمة إسلامية عظيمة لصيانة الأعراض من أن ينال منها بغير حق ـ مع حفظ حرمات أعراض الناس من التلصص والتجسس على المنازل بصورة تخدش الحياء أو بحجة التبين من أمر ما ـ فقد ردع الإسلام بكل قوة ولاتحت أى غرض أن يبيح مثل هذا

---

(١) النور/ ٢٣ ـ ٢٥ .

(٢) صحيح البخارى ـ كتاب الحدود ـ باب رمى المحصنات ، وصحيح مسلم .

الأسلوب من هتك للأعراض أو تجسس على أخبار البيوت .

أبعد هذه الإجراءات التنظيمية الدقيقة فى دفع الشبهات ، وردع المتقولين ، ووضع أعراض الناس فى صورة مصونة ، أيوجد قانون يصون كرامة الإنسان وإنسانيته مثل مافعل الإسلام ؟ ! .

حـد السرقة وعـدالـة الإسـلام

حد السرقة شرع لحماية إحدى **المصالح الخمس**[1] ، المال . والمال فى كل مجتمعاته عرف بالتملك ، ومع حق التملك قامت القيم الخلقية والنظم القانونية لحماية الحقوق المملوكة من المعتدين . والشريعة الإسلامية أوجبت حدا غليظا فى السرقة لحماية الأموال ، لأن السرقة فيها انتهاك حرمة حقوق الآخرين وترويع نفوسهم وربما أدى إلى زهق أرواحهم . وصاحب المال ربما يكون أعزل من السلاح أمام معتد باغته بسلاح فى يده وجشع ودناءة فى طبعه فى الاستيلاء على ماله بغير حق . ومن أجل حماية حرمة الإنسان وعدم ترويعه على ماله وأمنه كانت الغلظة فى حد السرقة .

مدلول السرقة فى اللغة والشرع :

السرقة فى اللغة : هى أخذ الشىء خفية ، ورواؤها تكسر وتفتح ولم يسمع سكونها ، وتسمية الشىء المسروق سرقة مجاز .

أما فى الشرع : هى أخذ المكلف ـ أى البالغ العاقل ـ مال الغير خفية ، إذا بلغ نصابا من حرز من غير أن يكون له شبهة فى هذا المال المأخوذ ، وهكذا نرى أن الشرع قيدها بقيود ، واشترط لها شروطا فمتى توفرت هذه الشروط فى السرقة كانت عقوبة السارق قطع يده حدا .

والبلوغ والعقل شرطان لابد منهما فى جميع التكاليف الشرعية ، والأصل فى ذلك مارواه أبو داود والنسائى ، وابن حبان عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « رفع القلم عن ثلاث : عن المجنون حتى يفيق ، وعن الصبى حتى يحتلم ، وعن النائم حتى يستيقظ » .

وتعريف الحرز الذى يعد أحد أركان إثبات حد السرقة . فهو المكان الذى يحفظ فيه ، والجمع أحراز مثل حمل وأحمال ، وأحرزت المتاع جعلته فى الحرز ، وحرز حريز للتأكيد كما يقال : حصن حصين .

---

(١) انظر : ص ٧٣ من هذا الكتاب .

وفى الشرع الحرز قسمان : حرز بالمكان كبيت ولو بلا باب أو بابه مفتوح ، وكصندوق ونحوه .

وحرز بحافظ كمن هو عند ماله ، ولو نائما ، وفى الحرز بالمكان لايعتبر الحافظ لأنه يبنى لقصد الأحراز فكان أقوى ، لكن لاقطع فيه إلا بعد الإخراج منه بخلاف الحرز بالحافظ فيقطع بمجرد الأخذ ، والحرز فى كل شيء معتبر بحرز مثله ، والمرجع فى ذلك إلى العرف ، والحرز أخذ من السنة ، وكاد أن يجمع عليه العلماء .

والمقصود هنا من شرط الحرز ـ التأكيد على أن المال محفوظ بصورة مصونة ، بعيدا عن التسيب والفوضى المغرية والمحرضة لبعض النفوس الضعيفة وهذا شرط يبين اهتمام الإسلام بالأسباب التى يمكن أن تؤدى إلى جريمة السرقة فى بعض الأحيان من جراء الإغراء والغواية نتيجة الفوضى فى عدم إحراز الأموال فى حرز ومكان مؤمن .

تشديد الشرع فى حرمة السرقة :

السرقة من الجرائم المحرمة التى نهى عنها الشارع فى جميع الديانات والشرائع السماوية ، كما أن الأنظمة الأرضية والعقول البشرية السليمة تنفر منها وتعتبرها إخلالا بحرمة المال ، وامتهانا لكرامة الإنسان .

والإسلام يقرر ويثبت أن السرقة تخل بالإيمان . ففى الحديث الصحيح المتفق عليه عن أبى هريرة قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولايسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولايشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولاينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن » .

وفى بعض الروايات بدون ذكر « ذات شرف » وبعضها بدون ذكر النهبة . وإسقاط الإيمان عن السارق أعظم وعيد من الله لهذا الجانى .

وقد ثبت حد السرقة بالكتاب والسنة والإجماع .

ففى قوله تعالى : « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم » . (1)

(1) المائدة/ 29 .

وفى السنة فقد استفاضت بهذا الأحاديث الصحيحة والحسنة منها واقعة المرأة المخزومية[1] التى سبق ذكرها .

كما أمر صلى الله عليه وسلم بقطع يد سارق المجن على عهده ، روى الشيخان فى صحيحيهما بسندهما عن عبد الله بن عمر ـ رضى الله عنهما : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع سارقا فى مجن ثمنه ثلاثة دراهم » . وقد رواه البخارى من بضعة طرق عن ابن عمر ، وكذا روى مسلم هذا الحديث من عشرة طرق عن ابن عمر ـ رضى الله عنهما ـ .

وماهو النصاب فى السرقة الذى يجب عليه الحد ؟ .

أجمع جمهور العلماء سلفا وخلفا على اشتراط النصاب فى السرقة بناء على ماجاء فى الصحيحين وغيرهما . عن السيدة عائشة رضى الله عنها ـ قالت : « تقطع يد السارق فى ربع فصاعدا » .

وروى الشيخان فى صحيحيهما بسندها عن عائشة أيضا قالت : « لم تقطع يد سارق فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أقل من ثمن المجن : حجفة أو ترس وكلاهما ذو ثمن »[2] .

والحكمة فى جعل نصاب السرقة التى يقع من أجلها العقاب فلأنه لابد من مقدار يجعل ضابطا لوجوب القطع ، إذ لايمكن أن يقال يقطع بسرقة فلس أو حبة قمح أو كسرة خبز أو نحو ذلك ، ولايمكن أن تأتى الشريعة بهذا وتنزهت حكمة الله ورحمته وإحسانه عن ذلك فكان لابد من ضابط يضبط النصاب وكانت الدراهم الثلاث أول مراتب الجمع وهى مقدار ربع دينار .

روى عن إبراهيم النخعى وغيره من التابعين أنهم قالوا : « كانوا لايقطعون فى الشىء التافة ، وذلك لأن عادة الناس التسامح فى الشىء الحقير من أموالهم إذ لايلحقهم ضرر بفقده[3] » .

وفى التقدير بثلاثة دراهم حكمة ظاهرة فإنها كفاية المقتصد فى يومه له ، ولمن يعوله غالبا ، وقوت اليوم للرجل وأهله له خطر عند غالب الناس وفى الحديث المروى عن النبى صلى الله

---

(١) انظر إلى ص ٧٢ من هذا البحث .

(٢) المجن بكسر الميم وفتح الجيم اسم لكل مايستتر به المحارب ، والحجفة بفتح الحاء والجيم والترس مايتترس به المقاتل وكلاهما يستخدم أثناء الحرب لصد الهجمات التى تنفذ إلى الجسد .

(٣) د . أبو شهبة ـ الحدود فى الإسلام ـ ص ٢٤٩ .

عليه وسلم : « من أصبح آمنا فى سربه ، معافى فى بدنه ، عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها »[1] .

العفو عن السارق : وقد اتفق العلماء على أن لصاحب الشىء المسروق أن يعفو عن السارق مالم يرفع ذلك إلى الإمام أو من ينيبه عنه وهو القاضى ، فإن رفعه فلا ، لأنه بالرفع إلى الأمام خرج من كونه حقا له إلى كونه حقا لله ، أو بمعنى آخر للجماعة كلها ، وذلك لما روى عمر بن شعيب عن أبيه عن جده : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغنى من حد فقد وجب »[2] .

ولقوله صلى الله عليه وسلم لصفوان لما أراد التصدق بالرداء على سارقه . « هلا كان ذلك قبل أن تأتينى به »[3] .

وأخرج الطبرانى عن عروة بن الزبير قال : « لقى الزبير سارقا فشفع فيه ، فقيل له : حتى يبلغ الإمام فقال : إذا بلغ الإمام فلعن الله الشافع والمشفع » .

والحكمة من هذا الحديث تشمل أعظم المعانى الإنسانية وأذكر منها :

١ ـ أن التعافى بين الناس بعضهم البعض قبل إبلاغ الحاكم ، فيه ترجمة عن التراضى عن طيب خاطر من قبل صاحب الشىء المسروق تجاه السارق ، بعيدا عن الضغط النفسى الذى ربما يحدث عند الحاكم فى مجلسه نتيجة للحياء أو المجاملة أو الرهبة .

٢ ـ إحساس السارق بلذة العفو بينه وبين المسروق منه يثمر شعور الامتنان الذى يفلح فى بعض الأحيان فى اقتلاع جانب الحقد الذى يكون سببا للسرقة .

٣ ـ يترك رفع الأمر إلى الحاكم فى حالة معاودة اللص إلى السرقة مرة أخرى ـ وهذا الإرجاء ربما يعطى فرصة لأمثال هؤلاء اللصوص إلى التراجع والخوف من العودة لهذا الذنب .

وهنا يثور سؤال هام ـ هل توبة السارق تعفيه من الحد ؟ .

يجيب على هذا السؤال العلماء ، بأن التوبة لاتعفى السارق من الحد ، ولاتسقط حقوق الآدميين عند جمهورهم ولكن تفيده فيما بينه وبين الله ، وفى صحيح البخارى عن عائشة ـ رضى الله عنها ـ « أن النبى صلى الله عليه وسلم قطع يد امرأة . قالت عائشة : وكانت تأتى بعد

---

(١) إعلام الموقعين جـ ٢ ص ٣٥ .

(٢) رواه أبو داود والنسائى .

(٣) رواه أحمد وأبو داود والنسائى والحاكم .

ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتابت وحسنت توبتها .

ومن المعانى الإنسانية فى حد السرقة أنه يعطل فى حالة الجوع الشديد ، ويستبدل فى عقاب السرقة إلى عقاب أخف وطأة درءاً للشبهات ، وإن الخليفة عمر ـ رضى الله عنه ـ منع قطع اليد فى عام المجاعة ، لانتشار الجوع والقحط فى هذه الفترة العصيبة ، وروى عنه ـ رضى الله عنه ـ « لأن أعطل الحدود فى الشبهات خير من أن أقيمها فى الشبهات »(1) .

ولقد ورد : « ادرأوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن وجدتم للمسلم مخرجا فخلوا سبيله ، فإن الإمام لأن يخطئ فى العفو خير له من أن يخطئ فى العقوبة »(2) .

وقد أعفى عمر ـ رضى الله عنه ـ غلاما من مزينة اتهم بالسرقة تأسيسا على أن المعروف عن قومه أنهم يجيعون غلمانهم حتى أن أحدهم لو أكل ميتة لحلت له وأغرم المزنى (وهو المسروق منه) غرامة توجعه .

وماذهب إليه عمر ـ رضى الله عنه ـ كان يقتدى فيه برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد روى عنه صلوات الله عليه أنه لم يقم حدا قط فى غزوة من الغزوات ، فإزالة الحاجة هى حق فى حد ذاتها ووسيلة من وسائل منع الجريمة ، ومن المروى عن الإمام على ـ كرم الله وجهه ـ قوله : « عجبت لمن لايجد القوت فى بيته كيف لايخرج على الناس شاهرا سيفه ! ! » .

فشدة العقوبة فى الإسلام للسرقة جزء لايتجزأ من الكفاية والعدل اللذين يوجبها النظام الإسلامى ، لذلك اعتبر علماء المسلمين الحاجة شبه مسقطة لحد السرقة ـ وهذا أعظم دليل على رعاية الإسلام للإنسان ، وأن الحدود فى الإسلام رادعة فى تنفيذها ورحمة فى شروط تطبيقها ، وعدل للجميع ، لا محاباة فيها ولا مجاملة لشريف ، وعقاب لوضيع ، الكل سواسية أمام شرع الله وحدوده .

وإن من العوامل الهامة لمنع السرقة تدبير فرص العمل ووسائله للقادرين عليه ، مع حماية حقوقهم فى الأجر العادل الكافى ، ويروى أن الرسول صلى الله عليه وسلم أعطى لرجل درهمين وقال له « كل بأحدهما واشتر بالآخر فأسا واعمل به » . وروى البخارى وغيره أن رجلا جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم يطلب إليه أن يدبر حاله لأنه خال من وسائل الكسب ، ثم ذكر الرواة كلاما قالوا بعده : إن الرسول عليه صلوات الله وسلامه دعا بقدوم وسوى بيده له

---

(1) أبو يوسف : الخراج ص ١٦٥ ، ابن القيم : الطرق الحكمية ص ٥٦ .

(2) نسب أبو يوسف إلى عائشة هذا القول . وذكره السيوطى مرفوعا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وأعطاه درجة الصحة ، وذكر أن الحديث رواه ابن أبى شيبة والترمذى والحاكم فى المستدرك والبيهقى فى السنن .

يداً خشبية وضعها فيه ثم دفعها للرجل وكلفه بالعمل لكسب قوته فى مكان اختاره له ، وطلب إليه أن يعود بعد أيام ليخبره عن حاله . فعاد الرجل يشكر لرسول الله صنيعه ويذكر ماصار إليه من يسر الحال [1] .

وقد راعى عمر بن الخطاب ـ رضى الله عنه ـ فى فرض العطاء كفاية الناس فقد روى أنه « أمر بجريب به طعام فعجن ثم خبز ثم برد بزيت ، ثم دعا بثلاثين رجلا فأكلوا منه غداءهم حتى أصدرهم ، ثم فعل بالعشر مثل ذلك . فقال : يكفى الرجل والمرأة والمملوك جريبين كل شهر ... » [2]

وعن عمر أيضا هذا الخليفة العادل قوله المشهور « والله ما أجد أحق بهذا المال من أحد ، والله ما أحد إلا وله فى هذا المال نصيب أعطيه أو منعه ، فالرجل وبلاؤه فى الإسلام ، والرجل وغناؤه فى الإسلام والرجل وحاجته .. والله لئن بقيت لهم ليصلن الرجل حقه من المال وهو فى مكانه يرعى » [3]

هذا هو حق المواطن المسلم فى سد حاجته من قبل الحاكم أو ولى أمر المسلمين ، وعلى المسلم من قبله أن يعمل ويكد ويتلمس الرزق الحلال بجميع وسائله المختلفة ، فإذا تحقق هذا الأمر من قبل الحاكم للمحكومين ، ومن قبل الفرد تجاه نفسه ومجتمعه سوف نصل إلى تقليص أبرز أسباب وقوع جرائم السرقة ، ومن قام بهذه الجريمة استحق بذلك عدل الله وقصاصه دون أن تأخذنا فيهم رأفة ورحمة .

وهذه هى الرحمة بعينها ـ فمن تاب وأصلح فهو مخلوق صالح له كل الحقوق ، أما حينما يخطئ ويثبت خطؤه ويستوفى جميع شروط الخطأ يكون الحزم والحسم ، فالتهاون أو الضعف والتردد فى عقاب السارق أو أى مرتكب للجريمة فيه إفساد له ، وإغراء بأولى الأمر ، كما أنه جناية على جميع أفراد المجتمع ، بصورة أو بأخرى ، فشرع الله فى تحديد العقوبة التى ثبت صلاحها للبشر وهذا ماتؤكده التجارب العملية عند بعض الدول التى تطبقها سواء فى عهد الخلافة أم فى العصر الراهن . لأن العقوبة الصالحة حقا هى التى تقوم على أساس من علم النفس وطبائع البشر ، وتجارب الأمم ، ومنطق العقول ، وطبائع الأشياء ، ولاتجارى أهواء

---

(١) انظر د . فتحى عثمان ـ حقوق الإنسان ـ ص ١٥٣ .

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ص ٤٤٦ وأيضا أبو يوسف : الخراج ص ٥١ .

(٣) الطبرى : جـ ٥ باب أقوال عمر وخطبه بعد خبر مقتله .

الناس وشهواتهم وهذه الأسس هى التى تقوم عليها عقوبة القطع وغيرها من حدود الله .

أما عقوبة الحبس فهى لاتقوم على أساس من العلم ، ولاتتفق مع منطق العقول ولاطبائع الأشياء بدليل أن السجون أصبحت الآن « مؤسسات أكاديمية » يتلقى فيها اللصوص أعتى وأخطر صنوف وأساليب السرقة فيدخل اللص وهو يجيد وسيلة أو عدة وسائل لأساليب اللصوصية ، فيخرج من السجن وقد تعلم عشرات الطرق والحيل على أيدى أهل الخبرة وعتاة اللصوص والمجرمين هذا من حيث الحقيقة ، أما من حيث الواقع والتجربة فنجد أن اللص يعود مرة ومرات إلى السجن فى جرائم أبشع من سابقها ، ولذا نسمع عن لصوص وصلت جرائمهم إلى عشرات الجرائم . فالسجن لم يردع شرهم ، ولم يطهر أنفسهم لأنه عقاب ليس من جنس مايصلح النفوس التى قررها الخبير العليم بما يصلح خلقه .

وأن الشريعة الإسلامية حينما قررت عقوبة القطع لم تكن قاسية ، وهى الشريعة التى تقسو لكى ترحم - ترحم الإنسان من ضعفه وترحم المجتمع من ضعف هذا الإنسان - وتقومه بهذه القوة والحسم حتى يعود للمجتمع وقد تطهر وارتاح الناس من تكرار شروره وهذه هى الرحمة بعينها والإنسانية ذاتها . وأردد هنا كلمة جميلة قالها أحد الفقهاء « إنها كانت ثمينة لما كانت أمينة ، فلما خانت هانت » .

أما الذين يتباكون أو يعترضون على عقوبة القطع أو غيرها من الحدود بأنها غير ملائمة لما وصلت إليه الإنسانية من حضارة ورقى ، فهذا قول مردود ، فهل الإنسانية والمدنية فى عصرنا هذا تقابل السارق بالمكافأة على جريمته - وأسوق نصا للمرحوم د . عبد الله دراز فى نقده لتعطيل الحدود مع عظم أهميتها فى استقرار المجتمع الإسلامى : « وفى هذا العصر الذى بلغت فيه رقة مشاعرنا درجة نكره معها - أكثر فأكثر - أن نعرض المجرمين الشواذ للألم البدنى - كيف نستطيع أن نتقبل هذه الآلام الرهيبة التى يراد أن يتعرض لها ضعاف الإرادة ، عندما يزلون فى حياتهم الخاصة أو العامة ؟.. كيف نتقبل ذلك دون أن نرتعد ؟ وهكذا ضربت مجتمعات إسلامية كثيرة - صفحا عن تطبيق هذه الأشكال من العقوبات ، منذ زمن طويل - بفعل صلاتها بالعالم الأوربى »[1] .

وفى موضع آخر يواصل د . دراز تهكمه من الشفقة على المذنبين من تنفيذ حد الله فيهم : « فإلى أى مدى كان هذا المجتمع يشعر بعمق القداسة فى الإخلاص الزوجى ! ! وبأى استهجان

---

(١) انظر دستور الأخلاق فى القرآن - ص ٢٦٦ - ٢٦٧ ، د . أبو شهبة - الحدود فى الإسلام ومقارنتها بالقوانين الوضعية .

كان يقوم فى وجه خيانة الزوجين أحدهما بالنسبة للآخر؟! وبأى احتقار كان ينظر إلى مهانة اللص ، وخبال المخمور ودناءة النمام ؟!. الحق أن تلكم الأمة لم تكن ينقصها العطف أو الرحمة الإنسانية ولكنها كان يجب أن تسكت هذه الرقة المصطنعة ، وتتجاوزها بروح النظام والطاعة ، وصدق الله : « ولاتأخذكم بهما رأفة فى دين الله »[1] .

والواقع أن التشريع الإسلامى الذى يراعى إنسانية الإنسان وكرامته ، حتى يجعل من حياة الإنسان ، وبدنه ، وماله وعرضه ـ أشياء مقدسة أو حرمات ، فنى قوله صلوات الله عليه : « إن دماءكم وأموالكم ، وأعراضكم وفى رواية : وأبشاركم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا .. »[2] .

---

(١) النور/ ٢ .

(٢) البخارى ـ كتاب العلم ـ باب ٩ .

الفصل الخامس

حد الشرب

الشرب : هو بتثليث الشين يعني بالفتح والضم والكسر مصدر شرب الماء وغيره شربا ، وشربا وقرئ قوله تعالى : « فشاربون شرب الهيم » ، بالوجوه الثلاثة وقال أبو عبيدة : الشرب بالفتح ـ مصدر ، بالخفض والضم اسمان من شرب والشراب : اسم للمشروب حلالا كان أم حراما ، ولكن المراد به هنا شرب المحرم . والمراد بالمشروب المحرم هنا المسكر خمرا كان أم غيرها والمراد بالحد العقوبة المترتبة على شرب الخمر والمسكرات فى الدنيا .

مدلول الخمر فى اللغة : الخمر لغة : اختلف أهل اللغة فى اشتقاق اسم الخمر على ألفاظ قريبة المعانى فقيل : سميت خمرا لأنها تخمر العقل وتستره ، ومنه خمار المرأة لأنه يغطى رأسها وقيل : مشتقة من المخامرة وهى المخالطة لأنها تخالط العقل وتفقده الإدراك كلا أو بعضا ، وقيل : سميت خمرا لأنها تركت حتى أدركت يقال خمر العجين أى بلغ إدراكه وغاية صلاحيته للخبز .

والخمر تذكر وتؤنث ، والأفصح تأنيثها ، ويقال لها الخمرة .

أما مدلولها فى الشرع : هى كل ماخامر العقل وخالطه سواء أكان من العنب أم من غيره ، وهذا هو الذى عليه جمهور العلماء سلفا وخلفا .

وقال أبو حنيفة : الخمر : هى النيئ من ماء العنب إذا غلى فاشتد وقذف بالزبد . أما ماعدا المتخذ من العنب فيسمى عنده نبيذاء .

حرمة الخمر وكل مسكر بنص الكتاب والسنة والإجماع :

قال الله تعالى فى شأنها : « يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون . إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة

والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون »[1] .

وهذه الآية هى آخر مانزل فى تحريم الخمر ، ولما نزلت حرمت تحريما باتا قاطعا ـ لأن الله ـ جلت حكمته ـ سلك فى تحريمها مسلك التدرج فى التشريع حتى يسهل قلع شربها من نفوس وأجساد الناس فى هذه الفترة ، لأن الخمرة كانت ممتزجة بلحمهم ودمهم وعاداتهم ومظاهر حياتهم الاجتماعية واليومية وقد نزل فى الخمر بضع آيات فى ثلاثة مواضع من كتاب الله . روى الإمام أحمد بسنده عن عمر بن الخطاب أنه قال : « اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا » فنزلت هذه الآية التى فى سورة البقرة : « يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما »[2] .

فشربها قوم وتركها آخرون فدعى عمر فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا فنزلت الآية التى فى النساء : « يأيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون »[3] .

فكان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة ينادى : أن لايقرب الصلاة سكران ، فدعى عمر فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا فنزلت التى فى المائدة . فدعى عمر فقرئت عليه ، فلما بلغ : « فهل أنتم منتهون » قال عمر : « انتهينا » .

ورواه أيضا أبو داود ، والترمذى ، والنسائى ، وصححه الترمذى . ومن هذا يتبين لنا أن آيتى البقرة والنساء كانتا حلقتين من حلقات التحريم ، ومقدمتين للتحريم القاطع وقد استفيد تحريم الخمر تحريما باتا من آية المائدة من وجوه عدة .[4]

ونستنتج من هذا التحريم مايلى :

١ ـ تسمية الخمر بالرجس شأنها شأن ما أجمع على تحريمه وهو لحم الخنزير . وذلك فى قوله تعالى : « قل لا أجد فيما أوحى إلىّ محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقا أهل لغير الله به » .

٢ ـ ومن قوله « من عمل الشيطان » لأن ماكان من عمل الشيطان حرم تناوله .

---

(١) المائدة ٩٠ ـ ٩١ .

(٢) البقرة/ ٢١٩ .

(٣) النساء/ ٤٣ .

(٤) انظر د . أبو شهبة الحدود فى الإسلام .

٣ ــ ومن قوله تعالى : « فاجتنبوه » والأمر بالاجتناب للوجوب ، وما وجب اجتنابه حرم تناوله .

٤ ــ ومن قوله تعالى : « لعلكم تفلحون » فقد رتب الفلاح على الاجتناب .

٥ ــ وكون أن الخمر سبب للعداوة والبغضاء بين المؤمنين، فهذا ثابت من كل شارب خمر فى سوء علاقته مع أهل بيته أو عائلته ، حتى مع من يسير معهم فى الطرقات .

٦ ــ أنها تصد عن ذكر الله ، وعن الصلاة وهذا حرام وإفساد للعقائد ، ولذا فقد قرنها البارى سبحانه بعبادة الأوثان وكذلك بالأنصاب وقد جعلها محرمين بالإجماع فى الإسلام .

أما تحريمها فى السنة :

فقد جاء فى ذلك الأحاديث الصحيحة والحسنة المتكاثرة التى تبلغ بمجموعها درجة التواتر .

روى الشيخان فى صحيحيهما بسندهما عن عبد الله بن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من شرب الخمر فى الدنيا ثم لم يتب منها حرمها فى الآخرة »(١) .

وروى أيضا الشيخان فى صحيحيهما بسندهما عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولايشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولايسرق حين يسرق وهو مؤمن »(٢) .

وهذا الوعيد الشديد بنفى الإيمان لن يكون إلا على الحرام .

وقد دار حوار وجدل كثير حول الأنواع المحرمة من الخمر ، وكانت حصيلة هذا الحوار والمدارسة أن الخمر تطلق على مايتخذ من غير العنب كالتمر والبلح ، والزبيب والبسر وجميع مايؤدى إلى السكر وافتقاد العقل ، وانتهوا إلى القاعدة الفقهية . كل شراب أسكر فهو حرام .

وهذا الانتهاء أو النتيجة تسد الطريق على الذين يشربون الخمر ، ويسمونها بغير اسمها ، وهذا أصبح شائعا الآن ، من أن الخمر أخذت أسماء مختلفة ولكن دلالتها فى النهاية واحدة وهى إذهاب العقل وإفساد العقيدة وقد أشار صلوات الله عليه إلى هذا الأمر فى عديد من الأحاديث ، أذكر منها ما أورده الإمام أحمد فى مسنده ، وابن أبى شيبة والبخارى « فى

(١) صحيح البخارى ــ كتاب الأشربة ، وصحيح مسلم كتاب الأشربة ، النسائى ــ كتاب الأشربة .
(٢) التخريج السابق .

التاريخ » عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ليشربن أناس من أمتى الخمر ، يسمونها بغير اسمها ، تغدو عليهم القيان ، وتروح عليهم المعازف » .

وقد أجمع العلماء من السلف والخلف ، ومنهم مالك والشافعى ، وأحمد ومحمد بن الحنفية إلى تحريم القليل والكثير من الخمر ـ والخمر عندهم شاملة لكل مسكر . روى النسائى عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أنه نهى عن قليل ما أسكر كثيره ، والأصل فى النهى التحريم .

هل يجوز التداوى بالخمر والأنبذة ؟ .

سؤال ثار بين العلماء والفقهاء ـ وذهب الجمهور من العلماء سلفا وخلفا إلى عدم جواز التداوى بالخمر والأنبذة ، واستدلوا لما ذهبوا إليه بالأحاديث الكثيرة منها :

مارواه مسلم ، وأحمد ، وأبو داود ، والترمذى وصححه أن طارق بن سويد الجعفى سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه عنها فقال : إنما أصنعها للدواء ، فقال : « إنه ليس بدواء ولكنه داء » وفى سنن أبو داود بسنده عن أبى الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله أنزل الداء والدواء ، وجعل لكل داء دواء ، فتداووا ، ولاتداووا بحرام » ومن الحرام المسكر كما بينا فلا يجوز التداوى به .

وما رواه أبو داود من حديث أم سلمة ـ رضى الله عنها ـ أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله لم يجعل شفاء أمتى فيما حرم عليها » والخمر محرمة بالكتاب والسنة والإجماع ، ولم يبيحوا مسكرا إلا عند الضرورة الشديدة ، مثل إذا غص إنسان بلقمة ولم يجد ما يسيغها به إلا المسكر فيباح له التناول للإساغة ، وذلك محافظة على الحياة ، والمحافظة على الحياة من مقصاعد الشارع الحكيم .

وهذا دليل بليغ لمن يفقه الدين الإسلامى فى حرصه على حياة النفس الإنسانية من الأذى أو التهلكة وإنقاذها عندما تتعرض لأى أذى ولو بما هو محرم للضرورة ـ وهذا يؤكد عناية الإسلام بمسألة الحدود التى ترعى حياة الإنسان وحرماته ـ وأمواله ..الخ .

وقد أجاز الإمام أبو حنيفة وأصحابه التداوى بها إذا أخبر بذلك طبيب مسلم ، حاذق بهذه الشروط ، وليس هناك دواء غيرها واعتبروا ذلك ضرورة ، والضرورات تبيح المحظورات .

والمرجح لدينا أن الخمر داء وليست دواء ، لأنه ثبت بالدليل العلمى أنها مصدر لكثير من الأمراض النفسية والجسدية على السواء ، إلى جانب أن هذا العصر ، عصر العلم والتقدم فى

صناعة الأدوية على اختلاف أشكالها وألوانها ومشتقاتها التى لاتعد ولاتحصى ، فلم يعد لنا حاجة فى التداوى بها ، خاصة بعد أن ثبت لدى المتخصصين ضررها ـ وأسوق كلام الدكتور النطاسى[1] عبد العزيز « ... أن الخمر أساسها مادة الكحول بكميات مختلفة ، وهذه المادة توجد بنسبة خفيفة فى جسم الإنسان فى عملية المواد السكرية ، مثل الموجودة فى العسل ، ولها فوائدها طبيا ، ولكن يظهر أن هذه الفوائد مقصورة على هذا القدر البسيط جدا ، فإن زاد عن ذلك أحدث ضررا خصوصا إذا كان التعاطى لمدة طويلة ، فإنه يحدث التهابا مزمنا فى الأعصاب وفى الكلى ، وتصلبا فى الشرايين وتحجرا فى الكبد ، وضعفا فى القلب » .

ويذكر الدكتور محمد جعفر[2] :

أنه مامن شىء يكون فيها مايتوهم أنه مفيد إلا وفى الحلال مايغنى عنه .

حكمة حد شرب الخمر :

حد شرب الخمر عقوبة لحماية إحدى الضرورات الخمس : وهو العقل . الذى يذهب ويغيب عن صاحبه ويفقد دوره العظيم فى الهيمنة وضبط سلوك الإنسان ومظهره ، مما يؤدى فى النهاية إلى إنسان مهلهل خال من الاتزان فى القول والمظهر ـ مما تكون نتيجته شكل إنسان ممتهن الكرامة ، مهدر الأهلية .

إلى جانب هذا الأضرار الجسمانية التى أكد عليها العلماء المتخصصون فى هذا المجال .

ويصور السيد الصادق المهدى فى كتابه « العقوبات الشرعية » أضرار الخمر على الإنسان ومايداخله من وهم أنه سيجد فيها السلوى والعزاء « الإنسان معرض لمشاكل نفسية حتمية : يأمل فيخيب أمله ، ويحزن ، فيسود أفقه ويكره فتضيق دنياه ، ويحب فيهيم هياما ، ويفرح فيطيش صوابه ، ويسبح فى الخيال فينسى واقعه ، ويخلد لواقعه فيقتله الملل . وهذه الحالات يمكن علاجها إذا وجد الأنس بالإيمان والاطمئنان به : « لكيلا تأسوا على مافاتكم ولاتفرحوا بما آتاكم » (الحديد/٢٣) .

والحقيقة أن هؤلاء الذين يهربون إلى الخمر ليجدوا فيها السلوى والسعادة النفسية الزائفة ، هم واهمون ومفسدون لأبدانهم وصحتهم النفسية . فماهى إلا تهدئة مؤقتة وسراب ، وسريعا مايفيق الإنسان على الحقيقة الواقعية التى لاتعالج بالوهم أو الهروب عن الوعى للحظات ثم يبقى

---

(١) نقلا عن كتاب الحدود فى الإسلام ص ٢٨٣ .

(٢) المرجع السابق ص ٢٨٢ .

كل شىء على حاله . إلى جانب خسارة البدن والعقل والمال والنفس والواقع أثبت فى البلاد الأوربية وأمريكا أن أكبر عامل مسبب للحوادث هى الخمر ، وأكثر أسرّة المرضى فى المستشفيات فى أوروبا وأمريكا اليوم يرقد فيها مرضى بأمراض نفسية ، أو الأمراض النفسية الحسية مثل أمراض القلب والدورة الدموية . وهذه الأمراض « النفسية » تدخل الخمر فيها عنصرا فعالا ، فهى تدخل دواء وعلاجا ثم تنقلب داءً .[1] . وقد وصفها شارب لها :

ونشربها فتتركنا ملوكا   وأسدا لا ينهنهنا اللقاء

ولذلك صدق عليها وصف أم الكبائر لما فيها من أذى فادح للإنسان وإهانة لكرامته ، فكم هو مؤلم ومقذذ شكل المخمور وهو يترنح ويهذى ، أو يقع على الأرض ، أو يكون أداة للتسلية والنصب والاحتيال من رفاق السوء الذين يزينون له هذه الكبيرة .

وهنا تتضح الحكمة من تشديد الإسلام على تعاطى الخمر وإقامة الحد على شاربه ، وصيانة لكرامته ، وردعا لضعفه ، وتقويما لعقله الذى يذهب بتعاطيها .

ومن المشاكل الأساسية الآن فى جميع أنحاء العالم البحث عن وسيلة ناجعة تساعد الإنسان فى كل مكان على الإقلاع عن تعاطى « أم الكبائر » لأنها تسوق شاربها تحت تأثيرها إلى ارتكاب الكبائر .

ويكفى شر للخمر ماتحدثه من ذهاب العقل الذى هو أعز ما منح الله الإنسان وبه كرمه على سائر الخلق . وهو الأمانة التى حملها الله للإنسان . وبها تميز على سائر مخلوقاته .

من أجل الحرص على العقل والصحة وسلامة النفس جعل الحد لشارب الخمر ، حتى يفيق لرشده ، ومن هنا كان الجلد فى الإسلام للردع ، وقيل إن عمر بن الخطاب ــ رضى الله عنه استشار الصحابة فى حد الخمر . فقال عبد الرحمن بن عوف . يجلد الشارب ثمانين جلدة لأن ذلك هو أخف الحدود . وقال على بن أبى طالب ــ رضى الله عنه ــ من شرب هذى ومن هذى قذف فيجلد الشارب حد القذف ثمانين جلدة .

وإلى تقدير الحد بثمانين جلدة ذهب جمهور العلماء سلفا وخلفا استنادا إلى أن ذلك القدر هو ما انتهى إليه إجماع الصحابة بعد تشاورهم ، وأنه أدعى إلى الزجر ، والردع . والعقوبة مالم تكن زاجرة رادعة ، لاتكون عقوبة معتدا بها . ومن هؤلاء الأئمة أبو حنيفة ومالك ، وأحمد ، والثورى والأوزاعى ، وإسحق بن راهويه .

---

(١) انظر الصادق المهدى ــ العقوبات الشرعية ــ ص ٢٨ .

وذهب الإمام الشافعى وأبو داود وأهل الظاهر : إلى أن حده أربعون جلدة قال الشافعى : وللإمام أن يبلغ به ثمانين ، وتكون الزيادة على الأربعين تعزيرات على تسببه فى إزالة عقله ، وفى تعرضه للقتل والقذف وأنواع الإيذاء وترك الصلاة وغير ذلك [1]

(١) انظر السيد الصادق المهدى : العقوبات الشرعية ، د . أبو شهبة الحدود فى الإسلام ، د . دراز ـ دستور الأخلاق فى القرآن .

حـد الحـرابـة

الحرابة جريمة فيها تحد للنظام العام ، وتنطوى على قطع الطريق وترويع المارين ومغالبتهم بالقوة لأخذ أموالهم عنوة أو إجبارهم على مايريد الجانى ، والحرابة جريمة مغلظة فى الشريعة لما فيها من عدوان على الأموال وعلى الأنفس ، ومافيها من ترويع للنفوس وزعزعة للأمن وتقويض لنظام الجماعة[1] .

والحرابة فى اللغة كما ورد فى القاموس[2] : «حربه حربا كطلبه طلبا سلب ماله ، فهو محروب : وحريب» .

وأما الحرابة فى الشرع فالمراد بها قطع الطريق على المسلمين .

وهو أن يقوم جماعة لهم قوة ومنعة ، أو واحد له قوة ومنعة بإخافة المسلمين ، والتعدى على دمائهم وأموالهم سواء أكان ذلك فى الصحراء أم فى القرى والأمصار مع كون القاطع والمقطوع عليه معصوم الدم .[3]

ثبوت الحد بالكتاب والسنة :

أما الكتاب فقوله تعالى :

« إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم . إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم »[4] .

أما السنة : فلما رواه البخارى ومسلم وغيرهما بأسانيدهم عن قتادة عن أنس بن مالك ـ رضى الله عنه ـ قال :

---

(١) انظر العقوبات الشرعية ص ٤٥ .

(٢) الدر المختار جـ ٢ ص ٢١٨ .

(٣) تفسير القرطبي/ جـ ٦ ص ١٥١ . نيل الأوطار للشوكانى .

(٤) المائدة/ ٣٣ ـ ٣٤ .

« إن ناسا من عكل وعرينة قدموا على النبى صلى الله عليه وسلم ، وتكلموا بالإسلام فاستوخموا المدينة ــ وفى رواية : فاجتووا المدينة[1] ، فأمرلهم النبى صلى الله عليه وسلم بذود وراع ، وأمرهم أن يخرجوا فليشربوا من أبوالها ، وألبانها ، فانطلقوا حتى إذا كانوا بناحية الحرة كفروا بعد إسلامهم ، وقتلوا راعى النبى صلى الله عليه وسلم ، واستاقوا الزود[2] فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم ، فبعث الطلب فى آثارهم فأمر بهم فسملوا أعينهم ، وقطعوا أيديهم ، وتركوا فى ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم ، رواه البخارى ، ومسلم ، وأبو داود والنسائى والترمذى .

هؤلاء قوم سرقوا وقتلوا ، وكفروا بعد إيمانهم ، وحاربوا الله ورسوله .

وعن سليمان التيمى عن أنس قال :

« إنما سمّل النبى صلى الله عليه وسلم أعين أولئك لأنهم سمّلوا أعين الرعاة » رواه مسلم والنسائى ، والترمذى .

وعن أبى الزناد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قطع الذين سرقوا لقاحه ، وسمل أعينهم بالنار عاتبه الله فى ذلك ، فأنزل : « إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض .. » رواه أبو داود والنسائى[3] .

فالعقوبات المفروضة على الذين يرتكبون جريمة الحرابة ، ويرى جمهور الفقهاء أن جنايات الحرابة عديدة ، وهذه العقوبات مصنفة على حسب الجنايات وذلك ماروى ابن عباس :

« إذا قتلوا وأخذوا المال : قتلوا وصلبوا .

وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال : قتلوا ولم يصلبوا .

وإذا لم يقتلوا ولم يأخذوا المال بل أخافوا السبيل فحسب : نفوا من الأرض » .

ولكن الإمام مالك والظاهرية قالوا : إن الإمام مخير فى إنزال هذه العقوبات بالجناة ، فله أن يطبقها كلها أو بعضها مهما كانت الجناية ، المهم أن يثبت أن الجناة قطعوا الطريق أو شهروا السلاح لإجبار الناس . واختلف الفقهاء فى مكان الحرابة :

---

(١) أى أصابهم داء الجوى وهو داء يصيب البطن .

(٢) الزود قطيع من الإبل ، مابين الثلاثة والعشرة ، وكانت إبل الصدقة .

(٣) صحيح البخارى ــ كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة ، صحيح مسلم كتاب القسامة ــ باب حكم المحاربين والمرتدين ، منتقى الأخبار ــ كتاب الحدود ــ باب المحاربين وقطاع الطرق .

قال الإمام مالك والظاهرية : ليس للحرابة مكان معين ، فحيثما كانت الجريمة قائمة على المغالبة سواء كانت فى المدينة أو فى الريف أو البادية فمجرد أسلوب المغالبة والقهر هو الحرابة .

وهذا هو الذى يعنينا فى هذه المسألة : وهو المغالبة والقهر وعدم الأمان فى السير والترحال ، وقاطع الطريق بإخافته الناس ، والتعدى على أموالهم ، وأنفسهم ، وأعراضهم قد أهدر حقوقهم الفطرية والآدمية التى منحها الشارع لهم ، وحال بينهم وبين التنقل فى سبيل السعى فى طلب الرزق ، وسلب من الناس أعز شىء يحرصون عليه فى هذه الحياة وهو الأمنة والطمأنينة على النفس ، والمال ، والعرض .

ومن الجدير بالذكر أن من أعظم المشاكل الأمنية وأهمها التى تواجه العالم الآن هو انتشار هذه العصابات ، التى أصبحت تمتلك العتاد والعدة المتطورة والمتقدمة فى ممارسة الحرابة وترويع أمن المجتمع ، كما يحدث فى بعض الولايات المتحدة الأمريكية وفى أوروبا وغيرهما من البلدان فى جميع أنحاء العالم .

وما يحدث فى مصر ـ خاصة فى الآونة الأخيرة ـ من خطف الفتيات والاعتداء عليهن لصورة مشينة ووحشية ، وفيها أكبر اهتزاز لقيمنا الروحية والدينية ، وقتل لأمن النفس فى الأسرة والمجتمع بأسره . وهناك عشرات من القضايا الآن فى المحاكم ، ومنها ماحكم فيه بالإعدام ، يعنى أن نهاية هذا المجرم اللعين هى الموت لامحالة ـ فلماذا لاينفذ فيه حد الله حتى يكون عبرة وزجرا وردعا لمن تسول لهم أنفسهم بارتكاب مثل هذا الجرم الرهيب .

وبهذا يتحقق مفهوم الإنسانية بعينها ، لأن حماية الإنسان من أمثال هؤلاء الشواذ من البشر ، هو عين مراعاة حقوق الإنسان الفطرية فى الأمن والأمان على عرضهم ومالهم وأنفسهم وأن من أهم ثمرات تنفيذ الحدود فى الإسلام هو حماية الفضيلة وإبادة الرذيلة ، وأن إبادة هؤلاء المجرمين بتنفيذ حد الله فيهم دون أن تأخذنا فيهم رحمة ولاشفقة ، لأن مثل هؤلاء المجرمين ، ماذا تركوا من رحمة أو شفقه لضحاياهم ؟ وماذا خلفوا من ورائهم ؟ اللهم إلا بقايا بشر ممزقين مشوهين نفسا وجسدا إلى آخر يوم فى حياتهم .

وماذا أبقوا لكرامة الإنسان فى الضروريات البديهية فى حياته ؟ .

والحل هو العودة إلى شرع الله ، ولا رادع سواه ، وفيه يكمن وبه يتحقق أعظم وأسمى المعانى والمفاهيم الإنسانية .

تعقيب :

١ ـ بدأ الإسلام بتطهير العقيدة وتحرير الإنسان من كل ألوان العبودية إلا للواحد القهار الذى يحيي ويميت ، ويغنى ويفقر ، وهو وحده مالك الملك لاينازعه فى ملكه أحد من خلقه .

٢ ـ أن الناس جميعا متساوون فى شرع الله « يأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء » .

٣ ـ وبالتالى : « لافضل لعربي على عجمى ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى » وقد قرر فى حديثه صلوات الله عليه أن أشد الناس عذابا يوم القيامة « رجل اعتبد محررا ، ورجل باع حرا وأكل ثمنه » .

٤ ـ كفالة العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع المسلم « واعتصموا بحبل الله جميعا ولاتفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم » ومع بناء الهيكل العقيدى رتب على الأمة الإسلامية مسئولية للفرد تجاه الجماعة المسلمة ، وحقوقا للجماعة على الفرد ـ وكل هذا فى إطار متوازن دون أن يجور الفرد على الجماعة ، أو أن الجماعة تسحق الفرد : إنهم جسد واحد إذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر الجسد » . وأنهم « بنيان مرصوص يشد بعضه بعضا » .

٥ ـ ولذا كانت التكاليف الشرعية فى الحقوق والواجبات صورة متكاملة فى العدالة والمساواة والإنسانية لأنها صادرة من الخالق المدبر العليم بما يصلح شأن خلقه لاتخضع لمجموعة دون أخرى ، ولا مصلحة اليوم ومضرة فى الغد ، فيكون التناصر والمحسوبية وهكذا كفل ارتباط الحق بالشارع « تقريرا متوازنا لحق الفرد وحق الجماعة ، دون حيف بأحدهما إذ أن وضع الشريعة إذا سلّم أنها لمصالح العباد فهى عائدة عليهم بحسب أمر الشارع وعلى الحد الذى حده لا على مقتضى أهوائهم وشهواتهم » .

٦ ـ بل إن الشريعة الغراء تحمى الإنسان من نفسه ، وتؤكد على هذه الحقيقة الهامة فى عناية الإسلام بالإنسان وأن رعاية حق النفس من حق الله ، وللعلامة الشاطبي قول جميل أسوقه :

« .. لأن حق الغير محافظ عليه شرعا أيضا ولاخيرة فيه للعبد ، فهو حق لله تعالى صرفا فى حق الغير حق حتى يسقط حقه باختياره فى بعض الجزئيات لا فى الأمر الكلى ، ونفس المكلف أيضا داخلة فى هذا الحق ، إذ ليس له التسليط على نفسه ولا على عضو من أعضائه بالإتلاف »[1] .

---

(١) الشاطبي الموافقات جـ ٢ ص ٣٢٢ .

٧ ـ ومن هذا المنطلق كان شرع الله فى الحدود ولحماية إنسانية الإنسان الذى يجعل من حياته وبدنه وماله وعرضه أشياء مقدسة ، أو حرمات لايجوز المساس بها ، وقد ضلت الإنسانية حينما أعرضت عن حدود الله التى فيها صيانة الإنسان :

« وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه »[1] .

---

(١) الطلاق/ ١ .

الباب الثالث

صور ونماذج لإنسانية الإسلام

الفصل الأول : صور إنسانية من عقيدة الجهاد .

الفصل الثانى : الإنسان فى ظل العدل الإسلامى .

الفصل الثالث : مفهوم الإنسانية من واقع علاقة الراعى بالرعية .

الفصل الأول

صور إنسانية من عقيدة الجهاد

إن قضية الحرب والسلام، من الأمور الهامة التى عرفتها البشرية منذ أن وجدت ذرية آدم، وأريقت الدماء بين قابيل وهابيل، وهذا ماعبرت عنه الملائكة حينما أنبأها العليم الخبير بأنه خالق بشرا من طين فقالت الملائكة : « أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ».

وبناء على هذا فإن الإسلام ليس هو المبتدع للحروب، ولاهو مؤججها ولاالداعى إليها ـ بل هو الدين الذى وضع لها القوانين والآداب والأخلاق بصورة لم تمارسها البشرية من قبل، فإذا نظرنا إلى الأديان القديمة وجدنا : أن اليهودية فرضت على أهلها الحرب حفظا لوجودها، وللتمكن فى الأرض والتبسط فى الفتح، وتعاليمها مبنية على القتل العام ومحو سكان البلاد المفتوحة. جاء فى الكتاب الخامس من الزبور : « إذا أدخلك ربك فى أرض لتملكها وقد أباد أمما كثيرة من قبلك فقاتلهم حتى تفنيهم عن آخرهم ولا تعطيهم عهدا ولا تأخذك عليهم شفقة أبدا ».

ثم جاءت المسيحية بتحريم الحرب بتاتا لقول السيد المسيح فى إنجيل متى : « أما أنا فأقول لكم : لاتقاوموا الشرير بل من لطمك على خدك الأيمن فحول له الآخر » ومن حجج القائلين بتحريم الحرب تحريما مطلقا ماورد فى قول السيد المسيح للقديس بطرس : « أعد سيفك إلى مكانه، لأن كل الذين يأخذون السيف بالسيف يهلكون » وعلى هذا تكون المسيحية تحرم الحرب.

ولقد بذل رجال من المسيحيين حياتهم فى سبيل التمسك بتحريم الحرب، بل وتحريم صناعة الجندية، وبذل آخرون جهودا جبارة فى سبيل التوفيق بين نص الإنجيل وضرورات الدولة، فخرجوا بالتفريق بين الحرب المباحة والحرب الممنوعة، وأثاروا البحث فى ماهية الحرب العادلة فحددوها، بأن يعلنها الأمير وأن تكون عادلة، واشترطوا فيمن يعلنها أن يكون سليم النية صادقا بلا طمع ولا وحشية، ولقد اضطرت المسيحية فى القرن الرابع الميلادى أى بعد أن

أصبح لها دولة تحت قيادة الإمبراطور (قسطنطين) الرومانى أن تستأصل شأفة الوثنية من المملكة الرومانية بالحديد والنار .

هذه هى حال الأديان السابقة على الإسلام ، لجأت إلى الحرب بعد أن أعيتها الحيل فى القيام بدونها . وهذا ماينادى به العالم المعاصر والقول بأن الحرب ضرورة اجتماعية تلجأ إليها الجماعات البشرية لحل بعض المشاكل التى تستعصى على الحلول السلمية ، ليس هذا فحسب بل اعتبرت الحروب دافعا قويا للتقدم التكنولوجى والعمرانى ، ويؤيد هذا القول الفيلسوف (هيجل) فى أن التغيير لايحدث فى أى ميدان إلا نتيجة تصارع قوى متضادة ومتشاكبة تقضى كل منها على الأخرى بحيث تخرج نتاجا جديدا يفرقها. وقد أشار القرآن منذ أربعة عشر قرنا إلى هذه الحقيقة التى أدركتها القوى والشعوب : « ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين » .[1]

والواقع والتاريخ يشهد لجميع الأمم والحضارات فى الماضى والحاضر وعلى رأسها الدول الغربية نراها ، بعد أن نالت مانالته من ثقافة علمية عالية ومدنية متقدمة لاتزال تعمد فى القرن العشرين لحل مشاكلها المختلفة إلى الحرب واستخدام أبشع أنواع الأسلحة والغازات كما حدث فى اليابان ، وفيتنام ، والحرب العالمية الأولى والثانية ، وغيرها فى أماكن العالم المختلفة .

وإذا كان الإسلام قد فرض الجهاد لنشر دعوته فى عالم البشرية ، وكان الإذن بالقتال لأول مرة لدفع الظلم الواقع على الجماعة المسلمة ويشير القرآن الكريم لهذا التوقيت : « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا ... »

وعلة الحرب بين المسلمين ، وبين كفار قريش ، والمشركين عامة ، وضد اليهود ، والروم وفارس لأنهم ــ أى المسلمين تيقنوا من هذه الأمم روح العداوة والكراهية والاستعداد للاعتداء ومعارضة الدعوة الإسلامية ، والحيلولة دون ظهور النبوة وتعاليمها السماوية .

فالإسلام لم يفرض الجهاد والجندية للاعتداء على أى قوم أو قبيلة أو على أى دولة من الدول لكى يكرهها على اعتناق الإسلام ، أو للتعدى والعدوان من باب الأذى ، ولكن كان الجهاد لإبلاغ دعوة الله ولصد الأذى والتربص والعداوة من هذه الأمم .

وإذا كانت الأمم السابقة مثل المسيحية التى حرمت القتال بناء على تعليمات السيد المسيح ــ عليه السلام ــ وإذا كانت اليهودية أقرت الحرب والإبادة ــ لسبب أو لآخر ، فلماذا يحرم على

---

(١) البقرة/ ٢٥١ .

الإسلام الذى اتفقت عليه كل القوى ـ حتى المتناحرة ـ على حربه فى الماضى والحاضر.
والإسلام فى تاريخه حفل بأعظم المعانى والصور الكريمة فى أثناء حروبه .

ولنتأمل قول الله تعالى التى أمر الله فيها المسلمين بالقتال :

« أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير . الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوى عزيز »[٢] .

القتال كان نتيجة الظلم والاعتداء ، وما أكرهوا عليه من الخروج من الديار والاعتداء على أماكن العبادة التى يذكر فيها اسم الله .

ثم يبين سبحانه وتعالى واجب المؤمنين المنتصرين :

« الذين إن مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور »[٢] .

فليست الغاية من النصر هى استعباد الأرض ومن عليها ، وإنما الانتصار معناه بث الرحمة بإقامة الصلاة وتطهير النفس بها ، وآتوا الزكاة حتى تتحقق العدالة الاجتماعية من إعطاء المحتاجين حقهم فى الحياة ، وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر..

هذا هو شرط التمكين فى الأرض ، تطهيرا ونظافة ، ثم عدلا ورحمة ، وقوة وعفوا عند المقدرة .

« وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولاتعتدوا إن الله لايحب المعتدين . واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين . فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم . وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين »[٣] .

هذا هو دستور الإسلام فى القتال والجهاد ، دفاع عن النفس ، رد الظلم والفتنة ، بكل الحزم والجدية دون سعى إلى مظلمة أو استعباد حتى ينتهوا ويكفوا ، وقد عرف عن الإسلام ، وعن نبيه صلوات الله عليه أنه ماقاتل قوما حتى دعاهم إلى الإسلام قبل أن يقاتلهم ، وبهذا

---

(١) الحج/ ٣٩ـ ٤٠ .
(٢) الحج/ ٤١ .
(٣) البقرة ١٩٠ ـ ١٩٣ .

كان يأمر قواده ، ففى صحيح مسلم : أن رسول الله قال لبعض قواده : « إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث فأيتهن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم : الإسلام أو الجزية أو القتال » .

والجزية . ضريبة مالية خفيفة ، تقل عن الزكاة عند المسلمين ، وإن أى نظام ضريبى فى العالم يفوق فى نسبته نسبة الجزية ، كما أنه يعفى منها غير القادرين وكبار السن ففى كتاب خالد ابن الوليد لأهل الحيرة يقول فيه : « وأيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنيا فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام » .

ويؤكد فقهاء المسلمين على هذه الحقيقة فنسوق قول أبى يوسف فى كتابه « الخراج » : لاتجوز الجزية على النساء والصبيان .. ولاتؤخذ الجزية من المسكين الذى يتصدق عليه ولا من مقعد ، والمقعد والزمن إذا كان لهما يسار أخذ منهما ، وكذلك الأعمى ، وكذلك المترهبون الذين فى الأديرة ، إذا كان لهم يسار أخذ منهم ، وإذا كانوا مساكين يتصدق عليهم أهل اليسار لم يؤخذ منهم.»[1] .

ومتى أعطوا الجزية وجب تأمينهم ، وحمايتهم ، والدفاع عنهم ، ومنحهم حريتهم فى دينهم ، ومعاملتهم بالعدل والمساواة كالمسلمين ، ويسمون : «أهل الذمة» لأن كل هذه الحقوق تكون لهم بمقتضى ذمة الله وذمة رسوله ، وهذا ماسار عليه خلفاء المسلمين وأمرائهم فى معاملة أهل الذمة .

ومما يؤكد على ضآلة قيمة الجزية ماشهد به العلامة «درايبر» فى كتابه « المنازعة بين العلم والدين » : « إن المسلمين ماكانوا يتقاضون من مقهوريهم إلا شيئا ضئيلا من المال لايقارن بما كانت تتقاضاه منهم حكوماتهم الوطنية » ويشير إلى ذلك المعنى المشرع « مونتسكيو » فى كتابه « روح الشرائع » عند إلمامه بالإتاوات الحكومية : « إن هذه الإتاوات المفروضة كانت سببا لهذه السهولة الغريبة التى صادفها المسلمون فى فتوحاتهم . فالشعوب رأت ـ بدل أن تخضع لسلسلة لاتنتهى من المغارم التى تخيلها حرص الأباطرة ـ أن تخنع لأداء جزية خفيفة يمكن توفيتها بسهولة ، وتسلمها بسهولة كذلك » .

فالإسلام بآدابه وأخلاقه وضع دستورا لعلاقة المسلم بغيره من الأمم والديانات الأخرى

(١) انظر روح الدين الإسلامى ص ٤٠٥ .

قواعد وأصول فى الحرب والسلم ومع البلدان المفتوحة راعى فيها حقوق الإنسان بصورة عالية رفيعة المعانى سبق فيها كل الأنظمة الحديثة ، فحينما نتأمل قرارات ونصوص القانون الدولى الذى هو من معطيات حضارة القرن العشرين من حماية الرعايا غير المقاتلين أو مايعرف بالمدنيين ، فقد سبق الإسلام إلى هذا القانون بصورة عملية وحقيقية وليست نظرية كما نراها فى عصرنا . فقد جاء فى دستور الإسلام : « وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا »[1] فمن الاعتداء أن يحاربوا من لا يحاربهم كأبناء أعدائهم ونسائهم ومرضاهم وشيوخهم ورجال دينهم . وهذا ما أثبتته السنة المطهرة . روى رباع بن ربيعة : أنه خرج مع رسول الله فى غزوة غزاها ، فمر رسول الله وأصحابه على امرأة مقتولة فوقف أمامها ثم قال : « ماكانت هذه لتقاتل ! ثم نظر فى وجوه أصحابه وقال لأحدهم : الحق بخالد بن الوليد فلا يقتلن ذرية ولا عسيفا[2] ولا امرأة »[3] .

وأوصى صلوات الله عليه جيشه فى غزوة مؤتة وهو يتأهب للرحيل : « لاتقتلن امرأة ولاصغيرا ضرعا[4] ولاكبيرا فانيا ، ولاتحرقن نخلا ، ولا تقلعن شجرا ولا تهدموا بيتا » .

وعن ابن عباس : أن النبى عليه السلام كان إذا بعث جيوشه قال : « لاتقتلوا أصحاب الصوامع » .

فتحذير الإسلام للمسلمين سواء ماجاء فى القرآن أو السنة من الإفساد أو الإضرار بعمران ومنشآت البلدان المفتوحة أو أذى أهلها الآمنين والمسالمين وأمنهم على عقيدتهم وأرواحهم وأموالهم ، ومن يعمل غير ذلك يعتبر من المفسدين فى الأرض ، فى قوله تعالى : « ... وإذا تولى سعى فى الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لايحب الفساد . وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد »[5] .

وقد علم الله أن المسلمين ستئول إليهم الخلافة فى الأرض فقال سبحانه :

« فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم . أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم »[6] .

فهذا التوجيه الربانى فى الإسلام فى احترام صلة الرحم بين الأسرة البشرية من أعظم

---

(١) البقرة/ ١٩٠ .
(٢) عسيفا : أجيرا .
(٣) رواه مسلم .
(٤) ضعيفا .
(٥) البقرة ٢٠٥ ـ ٢٠٦ .
(٦) محمد : ٢٢ ـ ٢٣ .

الأسس والمبادئ الهامة فى احترام إنسانية الإنسان فى أدق وأحرج فترات حياة أى أمة ـ وهى فى حالة حرب وقتال .

ومن القوانين التى أقرها القانون الدولى ـ حسن معاملة الجرحى وعدم الفتك بهم ، وعدم تسميم الآبار والأنهار ، والأطعمة ، كما أوصى باحترام جثث القتلى ، ومنع التمثيل بها مهما كانت جنسية أصحابها .

والإسلام سبق إلى هذا ، فقد كان صلوات الله عليه إذا عين أميرا على جيش أو على سرية أوصاه فى خاصته بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ثم قال : « اغزوا باسم الله فى سبيل الله فاقتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولاتغلوا ولا تغدروا ولاتمثلوا ولاتقتلوا وليدا »[1] .

هذا النهى الواضح الصريح ، نزيد عليه أنه حتى وإن مثل جيش العدو بقتلى المسلمين فلا يجاريهم فى هذا التمثيل ، ونسوق هذه الحادثة لبيان سمو الإسلام ، أنه لما مثل المشركون فى غزوة أحد بحمزة بن عبد المطلب وغيره من الشهداء قال رسول الله : « لئن أظفرنا الله بهم يوما من الدهر لأمثلن بهم مثلة لم يمثلها أحد من العرب » .

فأنزل الله عليه هذه الآيات : « وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ماعوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين . واصبر وما صبرك إلا بالله »[2] .

فما كان منه عليه الصلاة والسلام . إلا أن آثر الصبر والاحتساب لله سبحانه وتعالى .

وأوصى أبو بكر ـ رضى الله عنه ـ قائده أسامة بقوله : « لاتخونوا ولا تغلوا ولاتغدروا ، ولا تمثلوا ولا تقتلوا طفلا صغيرا ، ولا شيخا كبيرا ، ولا امرأة ، ولا تعقروا نخلا ولا تحرقوه ، ولا تقطعوا شجرة مثمرة ، ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيرا إلا لمأكلة .

أما عن نتائج الحرب وثمارها من القتلى والأسرى ـ فكيف تعامل الإسلام مع الأسرى من منطلق كرامة الإنسان وإنسانيته ورحمته العظيمة .

الشريعة الإسلامية حثت وأوجبت تكريم الأسرى عامة ، وجعلت هذا القانون الأخلاقى علامة من علامات الإيمان وأثنى الله على المؤمنين الذين يحسنون إلى الأسرى فى قوله تعالى : « ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا . إنما نطعمكم لوجه الله لانريد منكم جزاءً ولا شكورا »[3] .

---

(١) رواه مسلم .

(٢) النحل/ ١٢٦ ـ ١٢٧ .

(٣) الإنسان ٨ ـ ٩ .

كما حث نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم على حسن معاملة الأسرى وأوصى أصحابه بذلك :

« أحسنوا إسارهم » .

وخيَّر الإسلام الإمام بين إطلاق سراح الأسرى دون مقابل أو فدائهم بالمال حسب ماتقتضيه المصلحة : « فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما مَنّا بعد وإما فداءً »[1] .

وقد من النبي صلى الله عليه وسلم على الأسرى ، أى أطلق سراحهم بدون مقابل ، وتارة بالمال وثالثة نظير تعليم أبناء المسلمين الكتابة .

وقد رأينا منذ قليل توجيه القرآن الكريم فى معاملة الأسرى ـ وحث رسوله صلوات الله عليه ثم وصية الخليفة الأول أبو بكر الصديق ـ فى هذه المسألة الهامة فى كرامة الإنسان فى الإسلام وسبقه للنظم والقوانين الدولية . فى معاملة الأسرى .

وأقدم للقارئ ماحدث بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين سفانة بنت حاتم طيئ التى وقعت أسيرة «فيمن وقعوا أسرى» بيد على بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ حينما حاربوه وأصحابه فى غزوة هوم الفلس (صنم طيئ) فلما رجع على ـ رضى الله عنه ـ بهم إلى المدينة طلبت سفانة من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمن عليها . وقالت : يارسول الله هلك الوالد ، وغاب الوافد ، فامنن علىَّ منَّ الله عليك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من والدك ؟ قالت : عدى بن حاتم ، فقال الذى فر من الله ورسوله ، لأنه فر إلى الشام حينما علم وصول خيل النبى صلى الله عليه وسلم إلى طيئ فأجابها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأطلقها وكساها وأعطاها نفقة . لأنه كان من سننه أن يكرم الكرام . فعادت سفانة إلى قبيلتها ، ونصحت أخاها عدى بن حاتم باللحاق برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أسلم وحسن إسلامه .

هذه صورة من عشرات الصور والنماذج الفريدة فى معاملة الإسلام لأسرى الحرب فى ظل الإسلام .

---

(١) محمد/٤ .

المستأمنون وإنسانية الإسلام :

من النظم الهامة أثناء الحرب أنه يبيح لأفراد وجماعات من الدول المحاربة أن تتصل بالمسلمين وتدخل ديارهم وتقيم فيها فى حماية قانون يعرف فى التشريع الإسلامى باسم الأمان ، والإسلام يقرر عصمة المستأمنين ويوجب على المسلمين حمايتهم فى أنفسهم وأموالهم ماداموا فى ديار الإسلام ، ويذهب إلى أكثر من هذا بإعطاء هذه الطائفة أنواعا من الامتيازات ، ويعفيهم من بعض ماينفذه على المسلمين من أحكام . وهذا نوع من نظام « حق اللجوء السياسى » .

والغاية من هذا الأمان الذى شرعه الإسلام ، هو أن يهيئ فرصة للمستأمنين تمكنهم من درس حقيقة الإسلام وإدراك أغراضه عن كثب ، ولقد كان للإسلام فى ذلك وسيلة قوية لنشر دعوته . والأصل فى هذا ماجاء فى القرآن الكريم . « وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه »[١]

فالاستئمان نوع من الأمن والأنس النفسى للواقع الاجتماعى والدينى، حتى تكون فرصة للإنسان فى الإقبال على الإسلام بنوع من الرضى والقناعة مما يرى من الإسلام فى تعاليمه السمحة وانفراده بأعظم القيم ، وقد توسع الإسلام فى هذا الباب توسعا عظيما فسمح للفرد أن يجير ويؤمن ويعطى عهدا لفرد أو جماعة وأمانه وعهده محترمان لقول النبى صلى الله عليه وسلم : « ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم » . كما أقر الإسلام أمان المرأة لقوله صلى الله عليه وسلم : « قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ » .

آراد منصفة فى إنسانية الإسلام فى معاملة غير المسلمين :

« الحق ماشهد به الأعداء » عبارة تتردد كثيرا حول مايشهد به غير المسلمين للإسلام فى عقيدته وفكره وسبقه إلى مراعاة إنسانية الإنسان وكرامته فى الحرب والسلم فى العقيدة والفكر فى قوته وهيمنته مع عدله المطلق مع الدول التى فتحت ، وكل هذه المعانى السامية كان لها أكبر الأثر وأعظمه فى انتشار الإسلام وتغطيته لأكبر مساحة من الكرة الأرضية ، ودخول دين الإسلام إلى شتى الألوان والألسنة نطقت به وتعبدت بمفهوم هذه العقيدة السمحة وهذه بعض

---

(١) التوبة/ ٦ .

الشهادات التى كانت لعلماء أوروبيين فى سماحة الإسلام ومعاملته الإنسانية لجميع الناس بمنهج المساواة والعدل واحترام الإنسان .

يقول العلامة (جوستاف لوبون) فى كتابه « حضارة العرب » : « سيرى القارئ حين نبحث فى فتوح العرب وأسباب انتصاراتهم ، أن القوة لم تكن عاملا فى انتشار القرآن ، وأن العرب تركوا المغلوبين أحرارا فى أديانهم ، فإذا حدث أن انتحل بعض الشعوب النصرانية الإسلام واتخذ العربية لغة له ، فذلك لما كان يتصف به العرب الغالبون من ضروب العدل الذى لم يكن للناس عهد بمثله ، ولما كان عليه الإسلام من السهولة التى لم تعرفها الأديان الأخرى »[1] .

ويقول فى موضع آخر : « كان يمكن أن تعمى فتوح العرب الأولى أبصارهم فيقترفون من المظالم مايقترفه الفاتحون عادة ويسيئون معاملة المغلوبين ويكرهونهم على اعتناق دينهم الذى كانوا يرغبون فى نشره فى أنحاء العالم ، ولو فعلوا ذلك لتألبت عليهم جميع الأمم التى كانت بعد غير خاضعة لهم ، ولأصابهم مثل ما أصاب الصليبيين عندما دخلوا بلاد سورية مؤخرا ، ولكن الخلفاء السابقين ، الذين كان عندهم من العبقرية ماندر وجوده فى دعاة الديانات الجديدة ، أدركوا أن النظم والأديان ليست مما يفرض قسرا ، فعاملوا أهل سورية ومصر وأسبانية وكل قطر استولوا عليه بلطف عظيم تاركين لهم قوانينهم ونظمهم ومعتقداتهم غير فارضين عليهم سوى جزية زهيدة مقابل حمايتهم لهم ، وحفظ الأمن بينهم ، والحق أن الأمم لم تعرف فاتحين راحمين متسامحين مثل العرب »[2] .

« ورحمة الفاتحين وتسامحهم كانا من أسباب اتساع فتوحهم واعتناق كثير من الأمم لدينهم ونظمهم ولغتهم التى رسخت وقاومت جميع الغارات ، وبقيت قائمة حتى بعد توارى سلطان العرب عن مسرح العالم ، وإن أنكر ذلك المؤرخون ، وتعد مصر أوضح دليل على ذلك ، فقد انتحلت مصر ماجاءها به العرب ، وحافظت عليه ولم يستطع الفاتحون الذين سبقوهم إليها من الفرس والأغريق والرومان أن يقلبوا الحضارة الفرعونية القديمة وأن يحملوها على ما أتوها به »[3]

ويواصل « لوبون » وصفه للفتح الإسلامى فى عدالته وإنسانيته وأن انتشار الإسلام

---

(١) نقلا عن الترجمة العربية للأستاذ محمد عادل زعيتر ص ١٤٥ .

(٢) المصدر السابق ص ١٤٦ .

(٣) المصدر السابق ٦٢٩ .

كان مرجعه فى الحقيقة إلى روحه ومنهجه المتسامى فى العدل والحرية والمعاملة الكريمة لهذه الأمم مما جعل هذه الأمم تقبل على الإسلام بكل الحب وتذوب فيه مثل مصر وغيرها وهذا ما فشلت فيه الأنظمة الأخرى . وكلام « لوبون » هذا يعتبر أعظم وثيقة فى الرد على كلام « ماكدونالد » « فى دائرة المعارف الإسلامية » : « إن نشر الإسلام بحد السيف والقوة هو الواجب الدينى على كل مسلم » .

ويستطرد « لوبون » فى موضع آخر ويقول : « وقد اعترف بذلك التسامح بعض علماء أوروبة المنصفين القليلين الذين أمعنوا النظر فى تاريخ العرب . قال « روبرتسون » فى كتابه « تاريخ شارلكن » : إن المسلمين وحدهم هم الذين جمعوا بين الجهاد والتسامح نحو أتباع الأديان الأخرى الذين غلبوهم وتركوهم أحرارا فى إقامة شعائرهم الدينية » .

وقال (ميشود) فى كتابه « تاريخ الحروب الصليبية » : « إن الإسلام الذى أمر بالجهاد متسامح نحو أتباع الأديان الأخرى ، وقد أعفى البطاركة والرهبان وخدمهم من الضرائب ، وقد حرم قتل الرهبان ــ على الخصوص ــ لعكوفهم على العبادات ، ولم يمس عمر بن الخطاب النصارى بسوء حين فتح القدس وقد ذبح الصليبيون المسلمين وحرقوا اليهود عندما دخلوها »[1] .

ويقول الكونت (هنرى دى كاسترى) فى كتابه (الإسلام خواطر وسوانح) :

« بعد أن دانت العرب وآمنت بالقرآن واستنارت القلوب بنور الدين الحنيف برز المسلمون فى ثوب جديد أمام أهل الأرض قاطبة ، هو المسالمة وحرية الأفكار فى المعاملات . وتتابعت آيات القرآن تأمر بالمحاسنة بعد تلك الآيات التى كانت تنذر القبائل المارقة ..»[2] .

« هكذا كانت تعاليم النبى بعد إسلام العرب وقد اقتفى أثره فيها الخلفاء من بعده . وذلك يحملنا على القول كما قال (روبرتسون) إن شيعة محمد هم وحدهم الذين جمعوا بين المحاسنة ومحبة انتشار دينهم ، وهذه المحبة التى دفعت العرب فى طريق الفتح وهى سبب لاحرج فيه . فنشر القرآن جناحيه خلف جيوشه المظفرة ، إذا أغاروا على الشام وساروا سير الصواعق إلى أفريقيا الشمالية من البحر الأحمر إلى المحيط الأطلانطيكى ولم يتركوا أثرا للعسف فى طريقهم إلا ماكان لابد منه فى كل حرب وقتال ، فلم يقتلوا أمة أبت الإسلام »[3] .

---

(١) نقلا عن كتاب روح الدين الإسلامى ــ عفيف طبارة .

(٢) انظر المرجع السابق ص ٤١٢ .   (٣) المرجع السابق .

« ولانتشار الإسلام ورضوخ الأمم لسلطانه سبب آخر فى هاتين القارتين آسيا وإفريقيا الشمالية هو: استبداد القسطنطينية ، فإنه كان قد بلغ منتهى العسف ووصل جور الحكام إلى درجة أزهقت النفوس ، فلما جاء الإسلام تراموا إليه هربا من الضرائب الفادحة واستلاب الأموال »[1] .

ويواصل « كاسترى » فى بيان مسألة هامة فى الفكر الإسلامى فيقول : « على أن الإسلام لم يكن له عمال مخصوصون يقومون بالدعوة له وتعليم مبادئه كما فى الديانة المسيحية ، ولو أنه كان له أناس قوامون لسهل علينا إمكان معرفة السبب فى تقدمه القريب ، فإننا شاهدنا الملك «شارلمان» يستصحب معه على الدوام فى حروبه ركبا من القسس والرهبان ليباشروا فتح الضمائر والقلوب بعد أن يكون هو قد باشر فتح المدائن والأقاليم بجيوشه التى كان يصلى بها الأمم حربا تجعل الولدان شيبا ، ولكنا لانعلم للإسلام « مجمعا دينيا » ولا رسلاً وراء الجيوش ولا رهبنة بعد الفتح ، فلم يكره أحد عليه بالسيف ولا باللسان بل دخل القلوب عن شوق واختيار وكان نتيجة ما أودع فى القرآن من مواهب التأثير والأخذ بالألباب »[2] .

ومن حقائق الإسلام الهامة التى بهرت العالم وضوحه فى مفهوم التوحيد الذى خلا من كل تعقيد وسفسطة ، وتنزيها لمفهوم الألوهية بما يليق بالله الواحد الأحد ، ومايعزز من كرامة الإنسان فى هذا الاعتقاد الذى حرره من الوهم والخوف والوساطة ، وهذا المعنى بهر كثير من المؤرخين وجعلهم يعترفون بهذه الحقيقة : « أما الشرق الذى عرف بحبه للأفكار الواضحة البسيطة فقد كانت الثقافة الهيلينية وبالا عليه من الوجهة الدينية لأنها أحالت تعاليم المسيح البسيطة السامية إلى عقيدة محفوفة بمذاهب عويصة مليئة بالشكوك والشبهات فأدى ذلك إلى خلق شعور من اليأس بل زعزع أصول العقيدة الدينية ذاتها ، فلما أهلت آخر الأمر أنباء الوحى الجديد فجأة من الصحراء لم تعد تلك المسيحية الشرقية التى تمزقت بفعل الانقسامات الداخلية ... وتزعزت قواعدها الأساسية واستولى على رجالها اليأس والقنوط من مثل هذه الريب ، ولم تعد المسيحية بعد ذلك قادرة على مقاومة إغراء هذا الدين الجديد التى بدد بضربة من ضرباته كل الشكوك التافهة ، وقدم مزايا مادية جليلة إلى جانب مبادئه الواضحة البسيطة

---

(١) المرجع السابق .

(٢) نقلا عن الترجمة العربية لأحمد فتحى زغلول لكتاب . L'islam impression et études

التى لاتقبل الجدل . وحينئذ ترك الشرق المسيح وارتمى فى أحضان نبى بلاد العرب »[1] .

كما جاء فى كتاب (العالم الإسلامى الجديد)[2] : « ولم يبتغ العرب من فتوحهم إحراز المغانم ودرس المعالم، بل كانوا ضد ذلك أبناء أمة كريمة. تحب العلم والتعلم، وتجل ميراث الحضارة السابقة . وقد تشابكت بين الغالبين والمغلوبين أرحام المصاهرة وعقدت قلوبهما على الأخوة الدينية ، فلم يلبث الفريقان أن امتزج بعضهما ببعض ليخرجا للناس حضارة جديدة ، هى حضارة الإسلام التى أحيت آثار اليونان والفرس والروم وطبعتها بطابع العزيمة العربية والعبقرية الإسلامية » .

هذا هو الإسلام من خلال شهادة بعض المؤرخين الأجانب من غير المسلمين، وهم يعترفون بنبل مبادئه وسماحته ، ووضوح عقيدته وشمولها ، وسماحة فتوحاته ، وعظمة هيمنته بالحب وبالكلمة الحسنى ، والأمن والأمان لكل الأديان . فاستحق أن يفوز بالدخول فيه الناس أفواجا من كل لون وكل جنس ، لأنه مساواة بلا تفاضل لافرق بين عربى وعجمى ، ولا أبيض ولا أسود ، والتفاضل الوحيد هو بالتقوى، ومعيار التقوى مكفول للجميع دون تحيز أو اختيار ، ولذا استحق أن يكون دين الإنسانية جمعاء ومنطلقا للحضارات إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

---

(١) نقلا عن روح الدين الإسلامى ـ طبارة ، الإسلام الدين الفطرى ـ مبشر الطرازى الحسينى .

(٢) Caetani Vol iip 1045-9
Le nouveau Monde de L'ISLAME P.11.

الفصل الثاني

الإنسان فى ظل العدل الإسلامى

من المتفق عليه أن الإنسان أكرم المخلوقات على الله ، ومن هذه الحقيقة كان التشريع فى الإسلام بما يليق ويفى هذا المخلوق المسئول والمكرم من قبل الله فى البر والبحر، والعدالة من أسمى القيم التى تليق ببنى الإنسان ، ولذلك آثرت أن يكون الحديث فى هذا الموضع من الصور والنماذج ـ لإنسانية الإنسان فى التشريع الإسلامى وفى أخلاقه منصبا حول العدالة فى تطبيقاتها المختلفة على جميع الناس دون تفرقة أو تمييز ـ بين مسلم وغير مسلم ، أو بين غنى وفقير ، وشريف وخفير ـ الكل متساوٍ فى ظل هذا الدين القيم. وهذا ماسوف نبرهن عليه بالأدلة العملية التى حفل بها تاريخ صاحب الدعوة وخلفائه ـ ومن اتبع هديهم فى حفظ كرامة الإنسان . أيا كان هذا الإنسان مسلما أو غير مسلم . وأن الإسلام حينما دخل إلى الأمم المختلفة حفظ لهم كل الحقوق التى تحفظ عليهم أنفسهم وأموالهم وعقائدهم . ولقد رأينا فى صورة الجهاد فى الفصل السابق شهادة علماء من غير المسلمين على هذه الحقيقة فلم يكتمل معنى العدالة ـ عند أى حضارة ولا أمة مثلما اكتمل فى الإسلام ، فوجدناها ناقصة عند اليونان ، ولم تكتمل عند الرومان الذين خلفوهم ، ثم وجدنا المحاولات العديدة فى دول أوروبا ـ للحصول على معنى العدالة ومنيت بالفشل الكثير وبالنجاح القليل حتى القرن التاسع عشر.
العدالة فى القرآن : من أسمى مايليق بالإنسان أن يكون موضوعيا بعيدا عن الهوى والغرض والمجاملة والمحاباة فى تحقيق العدالة .

« يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا »[1] .

---

(١) النساء/ ١٣٥ .

ووظيفة العدل فى القرآن لاتقف عند حدود الفصل فى المنازعات والخصومات ، وإنما تتجاوزها إلى وظيفة أخرى أسمى وأقدر على تحقيق السعادة لكل الناس وتلك هى وظيفة تحقيق الخير العام .

ويشير الإمام محمد عبده عند تفسيره للآية ١٣٥ من سورة النساء : « عم الأمر بالقسط لأن العدل حفاظ النظام ، وقوام أمر الاجتماع ، بما فيه من الشهادة لله بالحق ، ولو على النفس أو الوالدين والأقربين . وعدم محاباة أحد فى ذلك لغناه ، أو مراعاة لفقره . إن العدل والحق مقدمان على الحقوق الشخصية وحقوق القرابة وغيرها. والقوامون بالقسط هم الذين يقيمون العدل بالإتيان به على أتم الوجوه ، وأكملها ، وأدومها ... » .

ومن تعاليم القرآن فى العدل أيضا : أن العدالة فى الحياة الآخرة ـ أى يوم الحساب ـ إنما تتحقق على أساس من وزن الأعمال التى يقوم بها الإنسان ، « يومئذ يصدر الناس أشتاتا ليروا أعمالهم . فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره . ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره »[١] .

ويؤكد العادل سبحانه : « من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها وماربك بظلام للعبيد »[٢] .

ويبين الله ما تبعث الرسل لأجله : « لقد أرسلنا رسلنا بالبينـات. وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط »[٣] .

وينقل الراغب الأصفهانى فى كتاب « المفردات فى غريب القرآن » عن بعض الحكماء مقولتهم فى الظلم وأنواعه ، فيقول عند حديثه عن مادة ظلم ، مايلى : « قال بعض الحكماء : الظلم ثلاثة :

الأول : ـ ظلم بين الإنسان وبين الله تعالى ، وأعظمه الكفر والشرك والنفاق . ولذلك قال الله تعالى : « إن الشرك لظلم عظيم » وقال : « ألا لعنة الله على الظالمين » .

والثانى : ظلم بينه وبين الناس وإياه قصد الله بقوله تعالى : « إنما السبيل على الذين يظلمون الناس »[٤] .

والثالث : ظلم بينه وبين نفسه ، وإياه قصد بقوله : « فمنهم ظالم لنفسه » وقوله : ـ « ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه »[٥] .

---

(١) الزلزلة ـ ٦ ـ ٨ .
(٢) فصلت : ٤٦ .
(٣) الحديد/ ٢٥ .
(٤) الشورى/ ٤٢ .
(٥) انظر ـ مفاهيم قرآنية د. محمد أحمد خلف الله .

نخلص من المعانى القرآنية السابقة فى بيان العدل ، ومجافاته وهو الظلم - إلى أن الظلم يتضح فى المجاوزة بين الإنسان وربه فهو ظلم .

- المجاوزة بين الإنسان وغيره ظلم .

- المجاوزة بين الإنسان ونفسه ظلم .

والظلم من الأشياء التى تنال من كرامة الإنسان فى جميع أشكاله وصوره ولذا كان حرص الرسول الأمين فى تحقيق العدل بكل ألوانه وأشكاله ، وهو عين الشىء الذى حرص عليه خلفاؤه من بعده وإليك الصور والنماذج لهذه الحقائق :

أ - صورة العدالة والمساواة بين المسلمين وغيرهم من غير المسلمين .

إن نظرة الإسلام للإنسان فى مراعاة إنسانيته وحقه فى الحياة الكريمة أصل أصيل فى التشريعات الإسلامية ، ومن هذا المنطلق تمتع أهل الذمة من رعاية دولة الإسلام بالعدل والمساواة المطلقة أمام القانون والقضاء فقد صرح الفقهاء بأن الذمى هو « من أهل دار الإسلام »[1] . ودار الإسلام هى التى تكون تحت سلطة حاكم الإسلام وشريعة الإسلام ولو كان أهلها أو غالبهم غير مسلمين إذ « يكفى كونها فى يد الإمام وإسلامه »[2] .

ويجرى على أهل الذمة أحكام الإسلام ، ويتمتعون بحقوقهم كما يلتزمون واجباتهم وهم فى حماية دولة الإسلام .

روى نافع عن ابن عمر قال : كان آخر ماتكلم به النبى صلى الله عليه وسلم « احفظونى فى ذمتى » ، كما روى عنه « من آذى ذميا أو معاهدا فأنا خصمه يوم القيامة » .

وعن سعيد بن المسيب أن رسول الله تصدق على أهل بيت من اليهود فهى تجرى عليهم - يعنى تجرى هذه الصدقة بعد وفاته عليه الصلاة والسلام . وتصدقت صفية زوج النبى صلى الله عليه وسلم على ذوى قرابة لها .

وعن عبد الله بن مروان قال قلت لمجاهد : إن لى قرابة مشركا ولى عليه دين أفأتركه له ؟ قال نعم : وصله ...

وقياسا وفقها من علمائنا يأخذون من قول الله عن ابن جريح فى الآية الكريمة : « ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا »

---

(١) السرخسى : المبسوط جـ ١ ص ٨١ ، الكاسانى/ بدائع الصنائع : جـ ٥ ص ٢٨١ ، ابن قدامة : المغنى جـ ٥ ص ٥١٦

(٢) عبد الكريم زيدان : الفرد والدولة ص ١٩ .

قال لم يكن الأسير يومئذ إلا من المشركين .

وعن أبى إسحق عن أبى ميسرة قال : كانوا يجمعون إليه صدقة الفطر فيعطى منها الرهبان .

وروى عن خالد بن الوليد فى شأنه عهده لأهل الكتاب بالحيرة « ... فإن فتح الله علينا فهم على ذمتهم لهم بذلك عهد الله وميثاقه أشد ما أخذ على نبى من عهد أو ميثاق وعليهم مثل ذلك لايخالفوا ... وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنيا فافتقر وصار أهل دينة يتصدقون عليه طرحت جزيته وعيل من بيت المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام »[1]

وقد لقى الخليفة العادل ـ عمر بن الخطاب يهوديا يسأل ، فأرسل إلى خازن بيت المال فقال : «انظر هذا وضرباءه فوالله ما أنصفناه إن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم : (إنما الصدقات للفقراء والمساكين) والفقراء هم المسلمون وهذا من المساكين من أهل الكتاب ، ووضع عمر عنه الجزية وعن ضربائه »[2] .

هذه نماذج من عدالة الإسلام فى كفالة غير المسلمين من الناحية الاجتماعية وكما كفلهم بالعدل وبمفهوم الإنسانية ، نجده أيضا فى المسائل القضائية : فقد نزلت آيات الله لتبرئة يهودى فى سورة النساء : « إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولاتكن للخائنين خصيما »[3] .

وهى قصة طعمة بن أبيرق الذى سرق درع الصحابى رفاعة بن زيد ، وحاول إلصاق التهمة بجاره اليهودى زيد بن السمين ، بخدعة ماكرة انتهت إلى كشف أمرها من السماء ، وهذا يبين عظم العدل على الله سبحانه وتعالى. ومن أعظم ما أثر عن عمر وصيته للقضاة بعدم التفرقة بين المتخاصمين فى نظرتهم ، ولا فى مجلسهم أى لايخص أحدهم بإقباله وبشاشته دون الآخر فيقضى بينهم بالعدل ، وقصة اليهودى مع على بن أبى طالب ـ رضى الله عنه ـ حينما تنازع « على » مع هذا اليهودى حتى بلغ الأمر إلى عمر بن الخطاب فلما مثلا أمامه قال عمر لعلى : قف يا أبا الحسن فظهر الغضب فى وجهه فقال له عمر : أكرهت أن يسوى بينك وبين خصمك فى مجلس القضاء ؟ فقال على لا : ولكنى كرهت منك أن عظمتنى فى الخطاب إذ

---

(١) أبو يوسف : الخراج ص ١٥٥ ـ ١٥٦ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) آية ١٠٥ .

ناديتني بكنيتي . فمعاملة الإسلام لغير المسلمين فى تشريعاته وفى سلوك وقدوة المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لفيها الفخر لصيانة إنسانية الإنسان تحت أى دين وأى عقيدة ، فنجده ـ عليه الصلاة والسلام فى معاملته لأهل الكتاب فى العلاقات الاجتماعية فقد روى أنه كان يحضر ولائمهم ويعود مرضاهم ، ويستقبل وفودهم ويحسن إليهم .

وروى أنه كان يقترض من أهل الكتاب نقودا ويرهنهم أمتعته ، حتى أنه توفى ودرعه مرهونة عند بعض يهود المدينة فى دين عليه ، ولم يخلص درعه إلا خلفاؤه بعد وفاته . كان يفعل ذلك لا عجزا من أصحابه عن إقراضه ، فقد كان منهم الموثرون القادرون ، وهم المستعدون لأن يضحوا بأنفسهم وأموالهم فى مرضاة نبيهم ، ولكنه كان يفعل ذلك تعليما وإرشادا لأمته . وقد سار المسلمون على سيرة نبيهم فعاشروا غيرهم من أهل الملل والنحل الأخرى بصفاء ووئام ، فكان المسيحى واليهودى يجاوران المسلم فيتزاورون ويتهادون لايفصلهم إلا المسجد والكنيسة والبيعة . روى أن غلاما لإبن عباس ذبح شاة فقال له ابن عباس : لاتنسى جارنا اليهودى ثم كررها حتى قال له الغلام : كم تقول هذا ! فقال : إن النبى صلى الله عليه وسلم قد أوصانا بالجار حتى خشينا أنه سيورثه . فابن عباس بنص هذا الخبر كان مجاورا ليهودى وكان يهتم بالإهداء إليه كما يهتم بسواه مراعاة لحرمة وحق الجوار .

وقصة ولد عمرو بن العاص حينما ضرب فتى قبطيا من مصر ، فأقسم هذا ليشكونه لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب . فقال له ابن عمرو ما معناه : اذهب فلن ينالنى ضرر من شكواك فأنا ابن الأكرمين ، وبينما كان الخليفة مع خاصته ، وعمرو بن العاص وابنه معهم فى موسم الحج ، قدم هذا الرجل عليهم ، وقال مخاطبا عمر : يا أمير المؤمنين إن هذا ـ وأشار إلى ابن عمرو ـ ضربنى ظلما وقال : اذهب فأنا ابن الأكرمين. فنظر عمر إلى عمرو وقال له : « متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا » ثم توجه إلى الشاكى وناوله درته وقال له : « اضرب بها ابن الأكرمين كما ضربك » .

ومن المسائل الهامة التى ازدهرت مع ازدهار العلم وظهور العلماء فى المجتمع الإسلامى عنايتهم وحماية علماء الملل الأخرى ومكافأتهم ، وقد أفاض بذكر هذه الأخبار كتاب « الأغانى » .

وقد احتفى فقهاء المسلمون ببيان بحقوق أهل الذمة ، فقد نصوا على وجوب الرفق بهم ودفع من يتعرض لأذاهم ، فقال الشهاب القرافى ـ وهو من كبار أئمة التشريع فى الإسلام ـ

فى كتابه الفروق - : إن عقد الذمة يوجب لهم حقوقا علينا ، لأنهم فى جوارنا ، وفى خفارتنا ، وفى ذمة الله تعالى ، وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ، ودين الإسلام . فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة فى عرض أحدهم ، أو أى نوع من أنواع الأذية ، أو أعان على ذلك ، فقد ضيع ذمة الله تعالى ، وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وذمة دين الإسلام » .

وقال ابن حزم فى « مراتب الإجماع » : « إن من كان فى الذمة ، وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه وجب علينا أن نخرج لقتالهم ... ونموت دون ذلك ، فإن تسليمه ، إهمال لعقد الذمة » .

وقد شغل اليهود والنصارى وظائف كبيرة فى الدولة الإسلامية ، فقد اتخذ عمر بن الخطاب بعض المسيحيين كتابا له ووظفهم فى الدولة ، وتوسع الخلفاء بعد ذلك فى إلحاق النصارى بوظائف الدولة الإسلامية حتى كان لمعاوية طبيب مسيحى اسمه « ابن آثال » واختار عبد الملك ابن مروان عمالا من غير المسلمين فكان كاتب الخراج فى الشام سوريا وفى إيران فارسيا وفى مصر قبطيا .

وكان فى خدمة الخليفة المعتصم أخوان مسيحيان أحدهما يسمى « سلمويه » والآخر يسمى « إبراهيم » وكان « سلمويه » يشغل منصب الوزير عند هذا الخليفة ، وكانت وثائق الخلافة لاتنفذ إلا بعد توقيعه عليها . أما إبراهيم فكان حافظا لختم الخليفة وأمينا على خزانة الدولة . وفى هذا الشأن يقول : « توماس أرنولد » : « إن المسيحيين أحرزوا ثروات ضخمة وتمتعوا بنفوذ كبير فى عصور الإسلام بفضل ماكفل لهم من حرية الملك والعقيدة » .

وفى موضع آخر يواصل « أرنولد » شهادته على سماحة الإسلام : « نستطيع أن نستخلص بحق أن هذه القبائل المسيحية التى اعتنقت الإسلام إنما فعلت ذلك عن اختيار وإرادة حرة ، وأن العرب المسيحيين الذين يعيشون حتى وقتنا هذا بين جماعات مسلمة لشهود على هذا التسامح » .

ويقول أيضا : « ويمكننا أن نحكم من الصلاة الودية التى قامت بين المسيحين والمسلمين من العرب بأن القوة لم تكن عاملا حاسما فى تحويل الناس إلى الإسلام فالرسول نفسه قد عقد حلفا مع بعض القبائل المسيحية وأخذ على عاتقه حمايتهم ، ومنحهم الحرية فى إقامة شعائرهم الدينية ، كما أتاح لرجال الكنيسة أن ينعموا بحقوقهم ونفوذهم »[1] .

---

(١) الدعوة إلى الإسلام - ص ٥٣ .

هذه صور ونماذج من معاملة الإسلام فى سيرة نبيه وصحابته وشهادة غير المسلمين ـ تعطى أنصع وأعظم مثال لإنسانية الإنسان فى عقيدة وتشريع الإسلام بغض النظر عن دينه ـ وإننى من قبيل التأمل والعظة سوف أقف قليلا أمام شريعة أهل الكتاب فى هذا الميدان .

فالفرق شاسع فنجد اليهودية تأمر بالقتل بدون إنذار ، ولا عهد ولاصلح ، ولا دعوة لإيمان ، فلا يقبل من الأعداء التهود ولايعصمهم من القتل والفناء الإيمان . كما لايسمح لهم بالرحيل والجلاء ، وقد وجدنا فى فصل الجهاد فى الإسلام وما فيه من إنسانية ماهو نقيض هذا [1] .

ومن صنوف التفرقة بين بنى الإنسان بين اليهودى وغيره ـ فى حفظ العهود ـ مثلا ـ فهو محصور بالعهود التى تكون بين بنى إسرائيل فقط ، ولايجب على الإسرائيلى أن يحتفظ بعهده مع غير اليهودى .

وتقول التوراة أيضا : « لاتقرض أخاك الإسرائيلى بربا فضة ، أو ربا طعام أو ربا شىء مما يقرض بربا . للأجنبى تقرض بربا ، ولكن لأخيك لاتقرض بربا » .

وجاء فى موضع آخر من التوراة « اليهود يقرضون بربا وهم لايقرضون » . والدين يسقط عن اليهودى بمرور السنين أما غير اليهودى فلا يسقط أبدا ولايمر عليه الزمان .

وهذه التفرقة فى عقيدة اليهود تعتبر أصلا أصيلا فى عقيدتهم فى الماضى والحاضر والإنسانية الآن تصطلى بسوء هذه العقيدة فى تفرقتهم ، وغرورهم وحقدهم البغيض على كل البشر وأطماعهم فى استعباد كل الناس . ليكونوا عبيدا وخدما لأبناء الرب ـ أين هذا من عقيدة الإسلام السمحاء فى نظرتها للإنسان ـ كل إنسان له حق الحياة الكريمة التى تليق بإنسانيته .

---

(١) انظر إنسانية الإسلام فى الجهاد من هذا البحث .

الفصل الثالث

مفهوم الإنسانية بين الراعى والرعية

مما لاشك فيه أن الإسلام يربى أهله على الكرامة وعزة النفس ، ويأبى عليهم الذلة والخنوع ، كما أنه يكره منهم الظلم والطغيان والاستكبار فى الأرض – ومن أجل هذا ثبت لهم إطارات أخلاقية متينة تصلح لهذا الإنسان المتوازن بين النقيضين فلا يكون لينا يعصر ولا يابسا يكسر – وإنما يكون بين ذلك قواما – وهذه الحقائق أعظم ماتتجلى فيها هذه المعانى هى علاقة الحاكم بالمحكومين – التى تسير فى خط العدل والحرية ، والوفاء بالعهد والمساواة – وهذه المبادئ تلقب بالفروض السياسية فى الإسلام ، تماما كما أن الصلاة والصوم والحج والزكاة هى الفروض العبادية . وهذه الفرائض هى التى تمثل الجسور القوية بين الحاكم والمحكومين ، وكلما كانت هذه الجسور قوية البنية متينة المواد كلما أثمرت مجتمعا قويا صلبا عزيز النفس والعقيدة – وهذا هو الهدف الأسمى الذى سعى الإسلام فى بناته بين المسلمين ورضى الله عن الخليفة العادل الذى عدل فأمن فنام تحت شجرة بدون حراسة ولاترسانة أسلحة حينما قال : « من رأى منكم اعْوجاجا فىّ فليقومه » فقام رجل وقال : « والله لو رأينا فيك اعوجاجا لقومناه بسيوفنا » فقال عمر : « الحمد لله الذى جعل فى هذه الأمة من يقوم عمر بسيفه »

هذه العدالة والقوة تسود بين الراعى والرعية حتى فى أشد الحالات نزاعا وأسوق ماحدث بين الإمام على – كرم الله وجهه – وبين الخوارج الذين أبوا الانصياع والعودة إلى طاعته :

« كونوا حيث شئتم وبيننا وبينكم ألا تسفكوا دما حراما ، ولاتقطعوا سبيلا ، ولاتظلموا أحدا. فإن فعلتم نبذت الحرب معكم .. قال : لانبدأ بقتال مالم تحدثوا فسادا »[1] .

وأيضا للخليفة الزاهد العالم فقيه الأمة على – رضى الله عنه – حينما وجه إليه بين ملجم ضربة قاتلة – أليس بعد القتل أمر – ماذا قال لابنه الحسن – « ... النفس بالنفس إن هلكت فاقتلوه كما

---

(١) مبادئ الحكم فى الإسلام – عبد الحميد متولى – ص ٧١٥ .

قتلنى ، وإن بقيت رأيت فيه رأى ، يابنى عبد المطلب لا ألفينكم تخوضون دماء المسلمين تقولون قتل أمير المؤمنين ألا يقتلن إلا قاتلى » ثم نظر لابنه الحسن ـ رضى الله عنه فقال : « انظر ياحسن ! إن أنا مت من ضربتى هذه فاضرب ضربة بضربة ، ولا تمثلن بالرجل ، فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « وإياكم والمثلة ولو بالكلب العقور » .

فالظلم والاستبداد والإكراه هى المحرمات السياسية فى الشريعة الإسلامية مثلما أن الخمر ولحم الخنزير هى من حرام المطعومات .

ومن المبادئ الأساسية بين الراعى والرعية ـ ممارسة الحرية ، والحرية تشمل الحرية الشخصية وحرية الرأى .

الحرية الشخصية وتتضمن : حرية التنقل ، حق الأمن ، حرمة المسكن .

أما حرية التنقل فمكفولة للجميع . والنفى والإبعاد لايكون إلا لمن يحاربون الله ورسوله بنص قوله تعالى : « الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا »(١) . وحق الأمن متاح للجميع : « لاعدوان إلا على الظالمين »(٢) .

وحرمة المسكن : قال تعالى : « يأيها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها »(٣)

وثمة قصة مشهورة تذكر أن الخليفة عمر بن الخطاب تسور منزلا ليطلع على حقيقة تهمة بشرب الخمر ، فكان جواب من المتهمين الذين ثبتت إدانتهم برؤية الخليفة لهم عيانا فى حالة تلبس بشرب الخمر، بأنه قد خالف فى تفتيشه وتحقيقه أوامر القرآن. «.. وأتوا البيوت من أبوابها ...» ، « ... ولاتجسسوا ...» . « لاتدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا ...» . فأخذ الخليفة العادل بوجهة نظرهم رغم تلبسهم بالمعصية ، احتراما للحقوق والحريات الأساسية للفرد فى دولة الإسلام ، وفى الحديث الصحيح : « إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فلينصرف » .

« ولو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فرميته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح »(٤)

أما عن حرية الرأى : فالإسلام يكفل حرية العقيدة ويخاطب متبعيه بالتدبر فى القرآن : « أفلا يتدبرون القرآن »(٥) .

---

(١) المائدة/ ٣٣ .
(٢) البقرة/ ١٩٣ .
(٣) النور/ ٢٧ .
(٤) تفسير ابن كثير جـ ٣ للآية ٢٩ من سورة النور .
(٥) النساء/ ٨٢ .

وقال تعالى : « قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا ... »[1]

ويكفل الإسلام حرية الاجتهاد وزخرت السيرة العطرة للصحابة والسلف بنماذج عديدة للاجتهاد . وقد أذن الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه بالاجتهاد ، فاجتهدوا فى حضوره وفى غيبته . ويؤكد على هذه الحقيقة ابن القيم : « وقد اجتهد الصحابة فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم فى كثير من الأحكام ، ولم يعنفهم ، كما أمرهم يوم الأحزاب أن يصلوا فى بنى قريظة فاجتهد بعضهم وصلاها فى الطريق ، وقال : لم يرد منا التأخير وإنما أراد سرعة النهوض ، فنظروا إلى المعنى ، واجتهد آخرون ، وأخروها إلى بنى قريظة ، فصلوها ليلا ، نظروا إلى اللفظ ، وهؤلاء سلف أهل الظاهر ، وأولئك سلف أصحاب المعانى والقياس »[2] .

ولما كان على ــ رضى الله عنه ــ باليمن أتاه ثلاثة نفر يختصمون فى غلام ، فقال كل منهم هو ابنى ، فأقرع بينهم ، وجعل الولد للقارع ، وجعل عليه للرجلين ثلثى الدية ، فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فضحك حتى بدت نواجذه من قضاء على[3] .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لاتقطع الأيدى فى السفر » أو « فى الغزو »[4] فألحق عدد من أصحابه بحد السرقة غيره من الحدود .

وقتال الخليفة أبو بكر ــ رضى الله عنه ــ ممن منعوا الزكاة ، ولم يكن عمر رضى الله عنه يرى جواز ذلك .

وكذلك جمع عثمان بن عفان ــ رضى الله عنه للمصحف على حرف واحد من الأحرف السبعة : لئلا يكون ــ اختلاف الحروف ــ ذريعة إلى اختلافهم فى القرآن ، ووافقه على ذلك الصحابة الموجودون فى زمانه .

والمجتهد لايحرم من الأجر حتى وإن أخطأ : « كل مجتهد مأجور فإن أخطأ فله أجر وإن أصاب فله أجران » .

المساواة : مبدأ المساواة أمام شريعة الله مقرر فى الإسلام بأجلى بيان ، ونستعيد حديثه صلوات الله عليه : « والله لو فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها . إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه . وإذا سرق فيهم الوضيع أقاموا عليه الحد » .

---

(١) سبأ/ ٤٦ .

(٢) اعلام الموقعين ٢٤٤/١ ــ ٢٤٥ .

(٣) سنن أبى داود ١٤٢/١ ــ ١٤٣ .

(٤) سنن أبى داود ٤/ ٢٠٠ وفى جامع الترمذى ١/ ٣٧٤ .

ومن أحكام القرآن العامة : « يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا »[1]

« يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولايجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى »[2]

والعدل فى الإسلام لم يكن مجرد نصوص ، بل كان ممارسة فعلية بين الراعى والرعية وأسوق هذه الواقعة لنبين بالدليل الفعلى المساواة فى الإسلام ، عن عبد الله بن أبي بكر أن رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ممن شهد حنينا : قال : والله إنى لأسير إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقة لى ، وفى رجلى نعل غليظة ، إذ زحمت ناقتى ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقع حرف نعلى على ساق رسول الله فأوجعه . قال : فقرع قدمى بالسوط ، وقال : أوجعتنى فتأخر عنى ، فانصرفت . فلما كان من الغد ، إذا برسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمسنى . قال : قلت : هذا والله لما كنت أصبت من رجل رسول الله بالأمس قال : فجئته ، وأنا أتوجع فقال لى : إنك قد أصبت رجلى بالأمس فأوجعتنى . فقرعت قدمك بالسوط ، فدعوتك لأعوضك منها فأعطانى ثمانين نعجة بالضربة التى ضربنى .

الشورى : فى الإسلام فريضة واجبة يكمن فيها المعنى السامى لنضج الإنسانية ، وإذا الإسلام جعلها فريضة واجبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شئون الحكم والسياسة والعمران الدنيوى ، لأنه فى هذا الميدان كان مجتهدا غير معصوم ، فما بالنا بالحاكم إذا لم يكن نبيا ولا رسولا يدركه الوحى بالترشيد إذا هو اجتهد ولم يصب مواطن الحق والصواب . يتحدث القرآن الكريم عن الشورى كفريضة شرعية واجبة ، حتى على الرسول فيقول سبحانه مخاطبا رسوله : « فبما رحمة من الله لنبت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين »[3] .

ومن هم الذين يكونون موضع الشورى والأخذ برأيهم ؟.

يجيب على هذا التساؤل القرطبى : « إن الشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحتام . ومن لايستشير أهل العلم والدين فعزله واجب .. وهذا مما لا خلاف فيه .. »[4] .

---

(١) النساء/ ١٣٥ .

(٢) المائدة/ ٨ .

(٣) آل عمران/ ١٥٩ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن جـ ٤ ص ٣٤٩ ط دار الكتب .

ومن الثابت فى تاريخ الأمم أن التفرد والفردية والاستبداد فى الحكم ولدت عصورا مظلمة شقيت بها الأمم بما فيها أمة الإسلام .

والشورى فى الإسلام ليست مجرد حق من حقوق الإنسان ، بل هى فريضة شرعية واجبة لصيانة إنسانية الإنسان من الاستبداد والنيل من كرامته .

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستشير صحابته ، وقد قال عندما علم بخروج قريش لحماية عيرها ولم يكن المسلمون قد خرجوا لقتال قريش ، وإنما لأخذ تلك العير « أشيروا على أيها الناس ». وتتابع على هذا الصحابة وخلفاؤه الراشدون. وكانت سقيفة بنى ساعدة منبرا حرا لآراء الأنصار والمهاجرين حول الخلافة وندوة لنقاش حافل ومثمر حفل بالرأى والمشورة .

وفى سياسة الرسول وقيادته لشئون الحرب ومعارك القتال نجد الشورى فريضة متبعة ، ونهجا يلتزمه عليه الصلاة والسلام فى كل شئون الحرب والقتال ففى اختيار موقع نزول الجيش بغزوة بدر : عدل الرسول عن رأيه ، وأخذ برأى الصحابى الحباب بن المنذر بن عمرو بن الجموح .. [1]

وفى قتال المشركين يوم بدر ، ولقائهم خارج المدينة ، سلك الرسول سبيل الشورى ، لأن هذا اللقاء كان يتطلب تطويرا للتعاقد السياسى التى تم بينه وبين الأنصار فى بيعة العقبة .. فلقد عاهدوه يومئذ على حمايته بمدينتهم ، ولم يعاهدوه على الخروج للحرب فيما وراء المدينة ولذلك ـ كما يروى أنس بن مالك ـ « لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلى بدر ، خرج فاستشار الناس ، فأشار عليه أبو بكر ، ثم استشارهم فأشار عليه عمر ، فسكت ، فقال رجل من الأنصار : إنما يريدكم ! .

فقالوا : يارسول الله ، والله لانكون كما قالت بنو إسرائيل لموسى عليه السلام : اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون . ولكن ، والله لو ضربت أكباد الإبل حتى تبلغ برك الغماد [2] لكنا معك » [3] .

فبالشورى تم صنع القرار للقتال من حيث المبدأ .. وبالشورى تطور نطاق التعاقد الذى سبق إبرامه فى بيعة العقبة بين الرسول وبين الأنصار .

---

(١) ابن عبد البر ـ الدرر فى اختصار المغازى والسير ص ١١٣ ط القاهرة سنة ١٩٦٦م .

(٢) موضع باليمن ... وقيل مكان وراء مكة ـ انظر لسان العرب ، مختصر معجم البلدان لياقوت الحموى ـ لصفى الدين عبد المؤمن البغدادى ط القاهرة ١٩٥٤م

(٣) رواه ابن حنبل .

وبالشورى ناقش مسألة أسرى بدر ، وفى غزوة الأحزاب ـ الخندق فاوض الرسول صلى الله عليه وسلم قادة غطفان « ونجد » . فى التخلى عن مساندتهم لقريش وانسحابهم من حصار المدينة لقاء ثلث ثمارها ... وقيل وقبل إبرام المعاهدة ، استشار زعماء الأنصار ممثلين فى سعد بن عبادة وسعد بن معاذ ، فلما أشارا بغير ذلك ، نزل على رأيهما ومزق مشروع المعاهدة .[1]

ويوم الحديبية : عندما خرج الرسول فى أصحابه معتمرين ، فجاءته أنباء استعداد قريش لصدهم عن البيت الحرام بالقتال .. جمع الرسول أصحابه وقال لهم : « أشيروا على ... »[2] .

واستمرت فريضة الشورى فى عهد الرسول علية الصلاة والسلام فى أمور الحرب والسلم وأمور الحياة وأمور الدين وهناك عشرات النماذج فى هذه الميادين ـ لا أجد أن هنا موضعها ـ وسار الخلفاء الراشدون من بعده فى هذه الفريضة فكانت الشورى هى سبيل المسلمين لصياغة الفكر وصنع القرار فى سياسة الدولة وتنظيم المجتمع وتنمية العمران وترسيخ معنى الحضارة التى تليق بالإنسان .[3]

ومن المبادئ السياسية فى الإسلام فى علاقة الراعى برعيته الولاية أو الاستخلاف . الاستخلاف حقيقة عرفها الإنسان منذ استخلف الله آدم عليه السلام هو وذريته فى الأرض لكى يعمروها ـ والحوار الذى قام بين الله والملائكة وورد فى سورة البقرة :

« وإذ قال ربك للملائكة إنى جاعل فى الأرض خليفة ... » .

وأوجد الله خليفته التى اقتضت حكمته أن يكون وسجد الملائكة ـ كلهم لآدم ـ ما عدا إبليس الذى أبى واستكبر ـ ونشأت بينه وبين آدم وذريته منذ ذلك التاريخ العداوة والبغضاء .

وفى القرآن الكريم حوار آخر فى شأن مؤسسة الخلافة ، ويدور بين اثنين من الملائكة أمام خليفة الله فى أرضه ، بهدف أن يكشفا لهذا الخليفة كيف ابتعد عن المسئولية التى حمله الله إياها .[4]

لقد احتكم الملكان للخليفة فى أمر يرمز إلى ما كان بين الخليفة وواحد من رعيته .

---

(١) الدرر فى اختصار المغازى والسير ص ١٨٤ .

(٢) رواه البخارى ومسلم والترمذى .

(٣) انظر : الإسلام وحقوق الإنسان .. د . محمد عمارة ، العقوبات الشرعية .. السيد الصادق المهدى ، حقوق الإنسان ... د . فتحى عثمان ، مفاهيم قرآنية ـ د . محمد أحمد خلف الله ،، روح الدين الإسلامى ـ عفيف طبارة .

(٤) انظر ـ مفاهيم قرآنية ـ د . محمد أحمد خلف الله .

ورد هذا الحوار فى سورة « ص » فى قوله تعالى : « وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب . إذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لاتخف خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط واهدنا إلى سواء الصراط . إن هذا أخى له تسع وتسعون نعجة ولى نعجة واحدة فقال أكفلنيها وعزنى فى الخطاب . قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه وإن كثيرا من الخلطاء ليبغى بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ماهم وظن داود أنما فتناه فاستغفر ربه وخر راكعا وأناب . فغفرنا له ذلك وإن له عندنا لزلفى وحسن مآب . ياداود إنا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب .. »[١] .

ولم يستخلف الله فى الأرض الأنبياء فقط ، بل استخلف أيضا غيرهم من الذين آمنوا وعملوا الصالحات .

يقول تعالى : « وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم آمنا يعبدوننى لايشركون بى شيئا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون .. »[٢] .

فأول حقيقة فى الاستخلاف الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، والإيمان والصلاح فى الأخلاق هما من أعظم مايتحلى به الإنسان المستخلف فى الأرض ومن أسمى ماتتحلى به إنسانيته :

١ ــ فالخلافة الصالحة تتجلى بالأمانة والصدق فيما استخلفت فيه .

٢ ــ الوفاء بالعهد الذى يقطعه المستخلف عند المبايعة .

٣ ــ عدم العلو على الخلق ونسوق نصا لابن تيمية : « إن إرادة العلو على الخلق ظلم ، لأن الناس من جنس واحد ، فإرادة الإنسان أن يكون هو الأعلى ونظيره تحته ظلم ، والناس يبغضون من هو كذلك ويعادونه ، لأن العادل منهم لا يحب أن يكون مقهورا لنظيره ، وغير العادل منهم يؤثر أن يكون هو القاهر ..»[٣] .

والله سبحانه يتوعد الظالمين بأن يذهب بهم ويأتى بآخرين : « وربك الغنى ذو الرحمة إن

---

(١) ص ــ ٢١ ــ ٢٦ .

(٢) النور/ ٥٥ .

(٣) السياسة الشرعية ص ١٨٨ .

يشأ يذهبكم ويستخلف من بعدكم مايشاء ...»[1]

٤ ـ حماية كرامة الرعية واجب على الخليفة فلا تستذل له نفس ولامال ولاطعام ولاحرية بأنواعها عقيدية أو سياسية ـ هذه مسلمات للرعية على الراعى ـ وبالتالى يجب على الرعية السمع والطاعة وعدم الإتيان بأفعال تسبب إفساد الحياة فى أى شكل من أشكالها ماظهر منها ومابطن .

وحذر الإسلام من ذل النفس سواء من قبل الحاكم أو من قبل الفرد لنفسه وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم قوله : « ليس للإنسان أن يذل نفسه »[2] كما ليس للحاكم أن يستبد بالرعية ـ لأن الحاكم المستبد مهما طال استبداده ـ فهى جولة تنتهى ويبقى التاريخ يذكر بهذه الجولة المليئة بما تكره النفس البشرية ، أو يتنافى مع كرامتها وإكرام الله لها .

وصدق الله العظيم : « وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إنى جاعلك للناس إماما قال ومن ذريتى قال لاينال عهدى الظالمين » .[3]

وأذكر بخطبة الصديق ـ رضى الله عنه حين قال : « أيها الناس ، إنى وليت عليكم ولست بخيركم ، فإن أحسنت فأعينونى وإن أنا زغت فقومونى . أطيعونى ما أطعت الله فيكم فإن عصيت فلا طاعة لى عليكم » .

فصلاح الحاكم والتزامه بشرع الله من شروط الحاكم ، وقد نقل السيوطى فى تاريخه عن الإمام مالك بن أنس ـ رضى الله عنه : « لا يكون أحداً إماماً أبداً إلا على هذا الشرط » .

وقد أجمع العلماء على هذا الشرط ، وقد أخبرنا ابن تيمية فى كتابه « منهاج السنة » كما فعل أبو يعلى فى « المعتمد » « والأحكام السلطانية » قول الإمام أحمد بن حنبل « الإمام الذى يجمع عليه المسلمون كلهم يقول هذا إمام » .

٥ ـ إن الإسلام دين الحرية والكرامة الإنسانية ، وحين يحسن الإنسان التوكل على الله ويخلص الطاعة له يدرك لنفسه قدرها ، فلا يغالى ويتعالى ، ولايتضاءل فيركع لغير ربه ـ هكذا يجب أن تكون علاقة الرعية بالراعى ـ مع إسداء النصيحة الصادقة دون تهوين أو تهويل وفى الحديث : « أفضل الجهاد كلمة حق عند إمام جائر » . والشجاعة فى الحق ليست فى مواجهة السلطة الظالمة فحسب إنما فى مواجهة عامة الظلم بكل ألوانه .

٦ ـ وعدم مواجهة الظلم خشية أن يصاب الإنسان فى رزقه أو مستقبله أمر يرفضه الإسلام .

---

(١) الأنعام/ ١٣٣ .

(٢) القرطبى جـ ٤ ص ٧٠

(٣) البقرة/ ١٢٤ .

ففى الحديث « اطلبوا الحوائج بعزة الأنفس ، فإن الأمور تجرى بالمقادير »[1] .

وفى حديث آخر : « من أرضى الناس بسخط الله ، وكله الله إلى الناس ومن أسخط الناس برضا الله كفاه الله مئونة الناس »[2] .

خلاصة : ماسبق : أن البيعة كما عرفها ابن خلدون فى « المقدمة » « اعلم أن البيعة هى العهد على الطاعة ، كأن المبايع يعاهد أميره على أن يسلم له النظر فى أمر نفسه وأمور المسلمين لاينازعه فى شىء من ذلك ويطيعه فيما يكلفه به من أمر نفسه وأمور المسلمين لاينازعه فى شىء من ذلك ويطيعه فيما يكلفه به من الأمر على المنشط والمكره . فكانوا إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهده جعلوا أيديهم فى يده تأكيدا للعهد ، فأشبه ذلك فعل البائع والمشترى ، فسمى بيعة : مصدر باع ، وصارت البيعة مصافحة بالأيدى ... »

فبمقتضى هذا العهد أو الاستخلاف تتقرر الحقوق ـ والواجبات على كلا الطرفين الخليفة والمستخلفين ـ وحينما نتأملها ـ طالما التزم الطرفان آداب الإسلام وشرائعه ـ نجدها صورة متكاملة لإنسانية الإنسان فى الإسلام وبهذا أصل إلى نهاية التطواف مع هذه الرحلة الممتعة مع النصوص والتطبيقات الإسلامية فى حقوق وواجبات إنسانية الإنسان ؛ وإنها لوثيقة أقدمها لأهل الفكر وأصحاب العقائد من كل ملة وعقيدة .

كلمة أخيرة :

بعد هذا الحديث المستفيض حول نظرة الإسلام للإنسان فى أصل خلقته وحقيقة وظيفته ، وعظم الأمانة التى حمل بها ؛ وتكريم الله لإنسانيته فى كل زمان وكل مكان .

ووقفنا طويلا أمام التشريعات الإسلامية ؛ وماااتسمت بها من رحمة وحزم ومساواة وعدل ، وكان لنا جولة مع حدود الله ومافيها من رحمة وحزم ؛ مع جميع الظروف التى تحيط بالمذنب ، وحزم فى ردعه وحماية المجتمع من شروره .

ووقفنا مع الصور والنماذج المشرقة التى حفل بها الإسلام فى الواقع العملى والتطبيقى حفلت جميعها بنماذج فريدة فى حياة الشعوب والأمم ؛ وكيف أعطى الإسلام ـ حينما

---

(١) ابن عساكر عن عبد الله بن بسر .

(٢) رواه الترمذى عن عائشة

نترجمه إلى سلوك وأفعال ـ أروع النماذج والصور لإنسانية الإنسان من حيث الكرامة والحرية والعدل والمساواة ... الخ .

بقى لدى أسـف وأمنيـة :

أسف على مايبدو ونراه فى واقع بلدان العالم الإسلامى من تجاوزات فى حق الإنسان ـ وأعنى بهذه التجاوزات التى تقع فى الحقوق الضرورية للإنسان ـ مثل حقه فى الحرية ، أو العدل ، أو المساواة ، أو حرية التنقل وحماية ماله وعرضه ومسكنه من أن تمس أو تنتهك .

هذه الضروريات الأساسية للإنسان والتى حفل بها التشريع الإسلامى ـ قانونا وتطبيقا ـ أقول وبكل أسف أنه مازالت بعض الشعوب الإسلامية محرومة من هذه الضروريات ـ وبدون مبرر حقيقى .

أما الأمنية فليست واحدة بل هى أمانى كثيرة ، أذكر منها :

١ ـ أن تقوى أمة الإسلام بدينها وتعز بقوانينه ، حتى تستحق أن تكون خير أمة أخرجت للناس .

٢ ـ أن تصل الأمة الإسلامية إلى قوة التلاحم والتراحم ـ وتصل إلى قيادة أمرها ، والهيمنة على مشاكلها ، فإذا اقتتلت طائفة مسلمة مع شقيقتها ، تكون هذه الأمة من قيادة أمرها وقوة منعتها تستطيع السيطرة وقتال الباغية وردها وهذا ما أمر به رب العزة لهذه الأمة فى قوله تعالى : « وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين » (الحجرات : ٩) فإذا وجدت هذه الأمة فإنها سوف تحمى دماء المسلمين وكرامتهم فى كل مكان سواء داخل الأمة الإسلامية أو على مستوى المحافل الدولية ، ويكون لها الهيبة والكلمة المسموعة والمطاعة .

ـ وماذلك على الله بعزيز ـ

٣ ـ أتمنى أن أرى ممارسة الحرية فى الأمة الإسلامية بين الراعى والرعية فى المشرق والمغرب العربى على هدى سلفنا الصالح ، العلاقة المباشرة التى لاتحجب الراعى عن رعيته ، فكلما زادت السدود والموانع اتسعت الجفوة ، وزادت القلاقل والاضطرابات وبعدت شقة المودة والرحمة بين المجتمع وقيادته .

وأسوق للقارئ هذه الصورة الرائعة عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضى الله عنه ـ حكاها إبراهيم النخعى :

أنه قد نهى الرجال أن يطوفوا مع النساء ، ثم رأى رجلا يصلى مع النساء فضربه بالدرة . فقال الرجل : والله إن كنت أحسنت لقد ظلمتنى ، وإن أسأت فما علمتنى فقال عمر : أما شهدت عزمتى؟ فقال : ماشهدت لك عزمة . فألق إليه الدرة وقال له : اقتص . قال : لاأقتص اليوم . قال فاعف عنى ، قال : لا أعفو . وافترقا على ذلك . ولما لقيه من الغد تغير لون عمر . فقال له الرجل : يا أمير المؤمنين ، كأنى أرى ماكان منى قد أثر فيك ، قال أجل . قال : أشهد أنى قد عفوت عنك » . القرطبى جـ ١٧ ص ٢٦٩ .

هذه أعظم وأروع صورة بين الحاكم والمحكوم حرية فى التعبير عن الرأى واحترام للخلاف الذى لايفسد للود قضية . وهذه هى الديموقراطية التى تليق بالإنسان . وهو أعظم ماوصلت إليه الحضارة المعاصرة فى العالم الغربى .

٤ ـ إن واقع المسلمين اليوم فى أمس الحاجة إلى العودة إلى الإسلام قلبا وقالبا ـ فى نظمه السياسية بفرائضها المختلفة ، وآدابه الأخلاقية والروحية فى بناء الإنسان المسلم القوى ـ البعيد عن التشنج والتطرف الذى غالبا مايكون نتيجة لجهل الناس بحقيقة الإسلام ، وفقه تعاليمه وتشريعاته .

إننا محتاجون إلى هذا البعث الإسلامى ـ وأتمنى أن يتحقق قريبا .. ما أشد حاجتنا له فى هذه الفترة العصيبة فى حياة أمة الإسلام .

٥ ـ أتمنى أن أرى أمة الإسلام وقد قويت بعقيدتها وقيمها الروحية ، حتى نقنع العالم بفاعلية هذا الدين ـ فى تربية الإنسان الصالح ـ ونكون قدوة بحق فى سلوكنا وأعمالنا ، حتى نزيل ضباب المادية الذى زحف على البشرية ونال من جمال إنسانيتها .

٦ ـ أن ندرك ماشرعه الإسلام فى علاقتنا بالديانات والعقائد الأخرى من حرية العقيدة وهو من الحقائق التى يوليها الإسلام حق رعايته ! ! «لاإكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى » (البقرة : ٢٥٦)

٧ ـ لابد من إحياء عقيدة الجهاد ـ جهاد النفس ، وجهاد القتال فى رد أعداء الله وأعدائنا ـ حتى يتحرر الإنسان والأرض وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديثه الصحيح : « لكل أمة رهبانية ، ورهبانية أمتى الجهاد فى سبيل الله » .

٨ ـ أتمنى للأمة الإسلامية الاتحاد والقوة مع التعاون والتكافل الاجتماعى والاقتصادى والسياسى ـ حتى يكونوا قوة حقيقية ، ويصبحوا أعزاء دون تبعية ، وأقوياء دون جور أو ظلم على الغير ، ونور ينبعث يضىء لمن حولهم . وهذا لايتحقق إلا بالعودة للإسلام عقيدة وخلقا وتطبيقا وقيادة من منطلق القوة .

٩ ـ إن التعاون من منطلق القوة من قبل المجتمع المسلم مع من هم على غير ملتنا مطلوب مالم يظلمونا أو يحاربونا قال تعالى :

« لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين » (الممتحنة : ٨) .

١٠ ـ وأخيرا أتمنى للصحوة الإسلامية النضج والرشاد والبعد عن التحجر أمام قضايا ثانوية ، مع فقه الإسلام بتعاليمه وقوانينه وآفاقه الرحبة ، وأن تكون هذه الصحوة صورة مشرقة ومشرفة للإنسان الواعى والقادر على العطاء المتميز فى جميع الميادين ، وأن تسقط هذا الشقاق والتمزق الذى لايعطى إلا صورة مشوهة عن الإسلام ، ونتيجة ذلك هو الصد عن دين الله .

ليت هذه الكلمات تجد أذنا صاغية وعقلا متفتحا واعيا ، وقلوبا مؤمنة بفقه عقيدتها .

والحمد لله أولا وآخرا .

« ثبت المراجع »

أولا : القرآن الكريم :

ثانيا : كتب التفسير :

إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ـ أبو السعود محمد بن محمد العماوى

أنوار التنزيل وأسرار التأويل ـ القاضى عبد الله بن عمر البيضاوى

البحر المحيط « التفسير الكبير » ـ أبى عبد الله محمد بن يوسف بن حيان الأندلسى الغرناطى الشهير بأبى حيان ٦٥٤ هـ ٧٥٤ ـ مطابع النصر الحديثة الرياض .

الإتقان فى علوم القرآن ـ جلال الدين عبد الرحمن السيوطى الشافعى المتوفى سنة٩١١هـ
والطبعة تتضمن « إعجاز القرآن » ـ للقاضى أبو بكر الباقلانى ـ طبع الحلبى ـ ١٣٧٠هـ ١٩٥١م .

تفسير القرآن العظيم ـ أبى الفداء إسماعيل الدمشقى المتوفى ٧٧٤هـ دار إحياء الكتب العربية .

تفسير جزء « عم » الشيخ محمد عبده .

تفسير المنار ـ « تفسير القرآن الحكيم » ـ دار المنار الطبعة الرابعة ١٣٧٣

تفسير القرآن العظيم ـ الحافظ ابن كثير وأبى الفداء إسماعيل الدمشقى المتوفى سنة ٧٧٤ هـ
طبع دار إحياء الكتب العربية .

تفسير النسفى ـ عبد الله بن أحمد بن محمود النسفى ـ دار الكتاب العربى بيروت جـ ٣

الجامع لأحكام القرآن ـ أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبى ـ طبعة الشعب .

جامع البيان فى تفسير القرآن ـ الإمام محمد بن جرير الطبرى المتوفى سنة ٣١٠هـ .

الجواهر ـ الشيخ طنطاوى جوهرى .

روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى ـ محمود شكرى الآلوسى البغدادى المتوفى سنة ١٢٧٠هـ ـ إحياء التراث العربى ببيروت .

فتح القدير ـ محمد بن على الشوكانى ـ مجلد ٤ ـ دار المعرفة ـ بيروت
الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل ـ محمود بن عمر الزمخشرى ـ المتوفى ٥٢٨هـ ـ مطبعة الأستانة بالقاهرة سنة ١٣٧٣هـ .
مفاتيح الغيب المشتهر باسم التفسير الكبير ـ الإمام فخر الدين الرازى ٥٤٥هـ ٦٠٦هـ المطبعة البهية المصرية القاهرة .
المفردات فى غريب القرآن ـ الإمام أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى ـ المتوفى سنة ٥٠٢هـ ـ مصطفى الحلبى .
مجمع البيان فى تفسير القرآن ـ للشيخ أبي على الفضل بن الحسن الطبرى سنة ٥٤٨هـ جـ٣ ـ دار المعرفة بيروت ـ لبنان .

ثالثا : كتب الحديث :

سنن الترمذى ـ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة المتوفى سنة ٢٩٧هـ تحقيق أحمد شاكر ـ الناشر الحلبى .
سنن أبي داود ـ الإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستانى الأزدى حققه محيي الدين عبد الحميد ـ مطبعة السعادة القاهرة .
سنن ابن ماجة ـ أبو عبد الله محمد القزوينى ـ ٢٠٧ ـ ٢٧٥ ـ رتب أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقى ـ الحلبى ـ القاهرة ـ ١٣٧٢هـ ١٩٥٢م .
صحيح البخارى ـ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى سنة ١٩٤هـ ـ ٢٥٦هـ ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت .
صحيح مسلم ـ الإمام مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى ٢٠٦ ـ ٢٦١هـ دار احياء الكتب العربية ـ عيسى الحلبى ـ القاهرة .
عمدة القارى فى شرح صحيح البخارى ـ بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العينى ٧٦٢ ـ ٨٥٥هـ ـ الحلبى ـ القاهرة .
فتح البارى شرح صحيح البخارى ـ الحافظ شهاب الدين أبي الفضل العسقلانى المعروف بابن حجر العسقلانى ـ الحلبى ـ القاهرة سنة ١٣٧٨هـ
المسند ـ الإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٤١هـ ـ دار المعارف القاهرة .

رابعا : كتب الفقه وأصوله :

إرشاد الفحول ـ محمد على الشوكانى المتوفى ١٢٥٠هـ مطبعة السعادة ـ القاهرة .

أصول الفقه ـ الشيخ محمد أبو زهرة ـ دار الفكر العربى .

الحدود فى الإسلام ـ د. محمد بن محمد أبو شهبة ـ سلسلة البحوث الإسلامية ١٣٩٤هـ ١٩٧٤م .

الأحكام فى أصول الأحكام ـ الإمام سيف الدين أبى الحسن على محمد الآمدى المتوفى ٦٣٩هـ طبع مطبعة السعادة بالقاهرة .

الأحكام السلطانية والولايات الدينية ـ على بن محمد بن حبيب البصرى الماوردى المكتبة التوفيقية طبعة ٢ القاهرة .

بداية المجتهد ونهاية المقتصد ـ أبى الوليد محمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبى ٥٢٠ ـ ٥٩٥هـ الطبعة الثالثة ـ الحلبى .

السياسة الشرعية فى إصلاح الراعى والرعية ـ تقى الدين أحمد بن تيمية ٦٦١ ـ ٧٢٨هـ المطبعة السلفية .

السياسة الشرعية ـ عبد الوهاب خلاف ـ ١٣٩٧هـ ١٩٧٧م دار الأنصار .

الرد على من أخلد إلى الأرض ، وجهل الاجتهاد فى كل عصر وفرض ـ مكتبة الأزهر رقم ١٨٥٦ .

العقوبة فى الفقه الإسلام ـ الشيخ محمد أبو زهرة .

علم أصول الفقه ـ عبد الوهاب خلاف ط ٨ سنة ١٩٦٨ ـ الكويت .

الفصول ـ للإمام أبى بكر أحمد بن على الرازى المتوفى سنة ٣٧٠هـ .

قواعد الأحكام من مصالح الأنام ـ العز بن عبد السلام ـ تحقيق عبد الرءوف سعد القاهرة سنة ١٣٨٨هـ .

المستصفى ـ أبى حامد الغزالى المتوفى سنة ٥٠٥هـ المطبعة الأميرية بولاق .

الموافقات ـ الشاطبى سنة ٧٩٠هـ تعليق د . عبد الله دراز ـ المكتبة التجارية القاهرة جـ ٢ .

خامسا : المراجع العربية :

التعريفات ـ الجرجانى ـ القاهرة ١٩٣٨م .

التكليف ـ القاضى عبد الجبار ـ تحقيق محمد النجار ، ود . عبد الحليم النجار

تاريخ الأمم والملوك ـ الطبرى .

تفصيل النشأتين وتحصيل السعادتين ـ الراغب الأصفانى
الأجوبة الغزالية فى المسائل الأخروية ـ الإمام الغزالى سنة ٥٠٥هـ .
حقوق الإنسان بين الشرعية الإسلامية والفكر القانونى الغربى . د فتحى عثمان ـ دار الشروق .
حقوق الإنسان بين الإسلام والمذاهب المعاصرة ـ عبد الله بن على المحمود ـ دار الشروق .
الحرية المسئولة فى الفكر الفلسفى الإسلامى ـ د . سامى نصر ١٩٧٧م .
دستور الأخلاق فى القرآن دراسة مقارنة ـ د . عبد الله دراز ـ مؤسسة الرسالة .
دائرة معارف القرن العشرين ـ محمد فريد وجدى .
دائرة معارف البستانى ـ المعلم بطرس البستانى مادة يشر .
الرد على الدهريين ـ جمال الدين الأفغانى .
رسالة التوحيد . الشيخ محمد عبده .
روح الدين الإسلامى ـ عفيف عبد الفتاح طبارة ـ دار الملايين ـ بيروت .
الإسلام وحقوق الإنسان ـ ضرورات .. لاحقوق د . محمد عمارة ـ الكويت .
الإسلام الدين الفطرى الأبدى ـ أبو النصر مبشر الطرازى الحسينى ـ دار عمر بن الخطاب ـ إسكندرية .
الإسلام وحقوق الإنسان دراسة مقارنة ـ د . القطب محمد القطب طبلية ـ دارالفكر .
شرح الطحاوية فى العقيدة السلفية ـ على بن على بن محمد بن أبى العز الحنفى .
شرح المواقف ـ السيد الشريف الجرجانى .
العقوبات الشرعية وموقعها من النظام الاجتماعى الإسلامى ـ الصادق المهدى ـ الزهراء للإعلام العربى .
العدالة والحرية فى فجر النهضة العربية الحديثة ـ د . عزت قرنى ضمن سلسلة كتب ثقافية يصدرها المجلس الوطنى ـ الكويت .
الفصل فى الملل والأهواء والنحل ـ ابن حزم الأندلسى .
الفهرست ـ ابن النديم .
القرآن وقضايا الإنسان ـ د . عائشة عبد الرحمن ـ دار العلم للملايين .
القيم الحضارية فى رسالة الإسلام ـ د . محمد فتحى عثمان ـ دار الشروق .

كشاف اصطلاحات الفنون ـ التهانوى ـ كلكتا سنة ١٨٦٢م .
مدارج السالكين ـ ابن القيم الجوزية .
مشكلة الإنسان ـ د . زكريا إبراهيم .
مشكلة الحرية ـ د . زكريا إبراهيم ـ مكتبة مصر ١٩٧١م .
مفاهيم قرآنية ـ د . محمد أحمد خلف الله ـ الكويت .
مجموعة القصور العوالى ـ من رسائل الغزالى ـ طبع مكتبة الجندى ـ القاهرة .
المغنى فى أبواب التوحيد والعدل ـ جـ ١١ ـ مراجعة د . إبراهيم مدكور .
مقدمة ابن خلدون ـ ابن خلدون ـ بيروت .
الإنسان بين المادية والإسلام ـ الأستاذ محمد قطب ـ دار الشروق .
الإنسان عند الغزالى ـ د . على عيسى عثمان ـ ترجمة خيرى حماد .
الإنسان فى القرآن ـ عباس محمود العقاد ـ بيروت .
الإنسان الكامل ـ عبد الكريم الجيلى .

الفهرس

رقم الصفحة

البـاب الثالـث

رقم الإيداع : ٨٨/٧٨٦٦
الترقيم الدولى : ٤ ـ ٢٨٧ ـ ١٤٨ ـ ٩٧٧

مطابع الشروق

القاهرة : ١٦ شارع جواد حسني ـ هاتف ٣٩٣٤٥٧٨ ـ ٣٩٣٤٨١٤ ـ برقياً : شروق ـ تلكس : 93091 SHROK UN
بيروت : ص.ب : ٨٠٦٤ ـ هاتف : ٣١٥٨٥٩ ـ ٨١٧٧١٥ ـ ٨١٧٢١٣ ـ برقياً : داشروق ـ تلكس : SHOROK 20175 LE

© دار الشروق

القاهرة: ١٦ شارع جواد حسني - هاتف : ٣٩٣٤٥٧٨ - ٣٩٣٤٨١٤

بيروت: ص . ب : ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٧٦٥ - ٨١٧٢١٣